وزارة التعليـــم العـــالي والبـحث العـلمي
المركـــز الجـــامعي لميـــلة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم التسيير
ميدان : علوم اقتصادية، التجارة و علوم التسيير
الشعبة: علوم التسيير

المرجع : ...../2013

مذكرة بعنـــــــــوان :

دور الشراكة الأورو متوسطية في تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و انعكاساتها على التجارة الخارجية

دراسة حالة: في الجزائر

مذكـــــرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية (ل.م.د)
تخصص " مالية "

إعداد الطلبة :

- بو عبدالله أميرة
- بن مخلوف خديجة
- بن عبد الرحمن بلال

إشراف الأستاذ:

بوطلاعة محمد

السنة الجامعية: 2013/2012

دعـــاء

بسم الله الرحمان الرحيم

ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا،

ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا،

ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، واعف عنا واغفر لنا

وارحمنا

أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين.

إنشاء الله

شكر وعرفان

بسم الله الرحمان الرحيم

"فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون"

صدق الله العظيم

الحمد لله الذي بدأ بالإحسان وأحسن خلق الإنسان واختصه بنطق اللسان وفضيلة البيان وجعل له من العقل الصحيح والكلام الفصيح مبينا عن نفسه ومخبرا عما وراء شخصه، أحمده على التوفيق في إنجاز هذه المذكرة التي تعد إحدى ثمرات الكد والتعب فسطعت بنورها وسط الظلام.

باسم كل شيء جميل في هذه الحياة وباسم الحياة نفسها أهدي ثمرة جهدي هذا إلى:

أستاذي المشرف "**بوطلاعة محمد**" الذي أحاط هذا البحث بالاهتمام وتعهده بالرعاية والتوجيه

ولا أنسى أن أشكر كل من ساهم قيد نملة في إنجاز هذا البحث.

وأقدم حروف الشكر وآيات العرفان لكل من بذل لخروج هذا العمل ذرة...

إلى كل من أهداني في الكون حرفا... إلى كل من علمني معنى...

شكر وتقدير

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان

الإهداء

كلمة شكر

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

فهرس الأشكال

ملخص البحث (باللغة العربية)

المقدمة

مشكلة البحث

أهمية البحث

أهداف البحث

فرضيات البحث

منهجية البحث

الدراسات السابقة

تقسيم البحث

الفصل الأول: أسس الشراكة الأورومتوسطية وعلاقتها بالاقتصاد الجزائري

تمهيد.....**01**

المبحث الأول: مسار برشلونة للشراكة الأورومتوسطية.....**02**

المطلب الأول: إعلان مؤتمر برشلونة سنة 1995 وميلاد الشراكة الأورومتوسطية.....03

1- أسس السياسة المتوسطية في إطار مسار برشلونة.....03

2- البعد الثنائي والإقليمي للشراكة الأورومتوسطية.....06

المطلب الثاني: أهداف الشراكة لكل من الاتحاد الأوروبي والشركاء المتوسطيين.....07

1- أهداف الاتحاد الأوروبي.....08

2- أهداف الدول المتوسطية الشريكة.....10

المطلب الثالث: انعكاسات اتفاقيات الشراكة على اقتصاديات الدول المتوسطية.....11

1- انعكاسات التعاون الاقتصادي على اقتصاديات الدول المتوسطية الشريكة.....11

2- انعكاسات التعاون المالي على اقتصاديات الدول المتوسطية الشريكة.....16

المبحث الثاني: مسار العلاقات الاقتصادية الأوروجزائرية، من التعاون إلى الشراكة.....32
المطلب الأول: أهم جسور التعاون الأوروجزائري.....32
1- طابع العلاقات الأوروجزائرية قبل سنة 1976.....32
2- التعاون الأوروجزائري في ظل اتفاقية التعاون لسنة 1976.....33
المطلب الثاني: الجزائر ومسار برشلونة للشراكة الأورومتوسطية.....37
1- دوافع الشراكة الأوروجزائرية.....37
2- المفاوضات الأوروجزائرية لعقد اتفاقية الشراكة.....38
3- الخطوط العريضة لاتفاقية الشراكة الأوروجزائرية.....40
المطلب الثالث: الجانب الاقتصادي لاتفاقية الشراكة الأوروجزائرية.....44
1- إقامة منطقة التبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.....44
2- انعكاسات منطقة التبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.....48
3- التعاون الاقتصادي الأوروجزائري.....52
4- تقييم التعاون الاقتصادي الأوروجزائري.....53

الفصل الثاني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومكانتها الاقتصادية

تمهيد.....62
المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....63
المطلب الأول: صعوبة تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....63
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأشكالها.....64
المطلب الثالث: تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....66
المطلب الرابع: مكانة وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.....69
المطلب الخامس: مشكلات ومعوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....72
المبحث الثاني: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....75
المطلب الأول: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1963-1982.....76
المطلب الثاني: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1982-1988.....78
المطلب الثالث: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1988-2008.....80
المبحث الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في تحقيق التنمية الاقتصادية.....89
المطلب الأول: الدور الوظيفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....89
المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاعات النشاط الاقتصادي.....94

المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القضاء على البطالة.....98
المطلب الرابع: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق القيمة المضافة.....101

الفصل الثالث: آليات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وانعكاسها على التجارة الخارجية

تمهيد.....110
المبحث الأول: مفهوم تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....111
المطلب الاول: مفهوم تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....111
1- تعريف تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....111
2- أهداف تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....115
المطلب الثاني: دوافع ومتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....118
1- دوافع تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....119
2- القوى المؤثرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....121
3- متطلبات (مستلزمات) تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.....122
المبحث الثاني: سياسات وبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....124
المطلب الأول: سياسات تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....124
1- على المستوى التشريعي والمؤسساتي.....124
2- على مستوى الهيئات الحكومية المساعدة في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....125
3- على مستوى المنظمات المهنية.....132
4- على مستوى التمويل.....133
5- على المستوى الضريبي.....134
6- على المستوى الجمركي.....135
7- على مستوى العقار الصناعي.....135
8- على مستوى نظام المعلومات والتشاور.....135
9- على مستوى المناولة.....136
المطلب الثاني: البرامج الوطنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....136
1- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية.....137
2- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....144
المطلب الثالث: برامج وآليات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الشراكة الأوروجزائرية.....152
1- برنامج ميدا لدعم وتاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....152

2- برنامج تنمية وتطوير بورصات معالجة المعلومات.....157
3- برنامج التكوين والاستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (التعاون الجزائري الألماني).....158
4- برنامج التنمية الاقتصادية المستدامة (التعاون الجزائري الألماني).....159
5- التعاون الجزائري الاسباني.....162
6- التعاون الجزائري النمساوي.....162
7- التعاون الجزائري الايطالي.....162
8- التعاون الجزائري الفرنسي.....162
9- اتفاقيات التعاون التقنية.....162
المبحث الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجارة الخارجية.....163
المطلب الأول: تنظيم وتطور التجارة الخارجية الجزائرية.....163
1- واقع قطاع التجارة الخارجية الجزائرية بعد الاستقلال.....163
2- احتكار الدولة للتجارة الخارجية.....166
3- تحرير التجارة الخارجية الجزائرية.....168
المطلب الثاني: تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1990-2008.....171
المطلب الثالث: تطور الصادرات السلعية الجزائرية خلال الفترة 1990-2008.....175
1- تحليل الهيكل السلعي للصادرات.....175
2- التوزيع الجغرافي للصادرات السلعية.....175
المطلب الرابع: تطور الواردات السلعية الجزائرية خلال الفترة 1990-2007.....187
1- تحليل الهيكل السلعي للواردات.....187
2- التوزيع الجغرافي للواردات السلعية.....190
الخاتمة
النتائج
مناقشة الفرضيات
التوصيات
قائمة المراجع
الملاحق

فهرس الجداول

قائمة الجداول:

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
(1-1)	اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي حتى نهاية سنة 2004	6
(2-1)	المبالغ المالية المخصصة لكل بلد في إطار برنامج MEDA I خلال الفترة 1995-1999	23
(3-1)	المساعدات المالية المخصصة للدول المنظمة حديثا إلى الاتحاد الأوروبي 2004-2006	25
(4-1)	المبالغ المالية المخصصة لكل بلد في إطار برنامج MEDA II خلال الفترة 2000-2005	26
(5-1)	مقارنة بين المبالغ المخصصة لكل بلد في إطار برنامج **MEDA** خلال الفترة 1995-2005	28
(6-1)	القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار خلال الفترة 1995-2002	30
(7-1)	المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البروتوكولات المالية خلال الفترة 1977-1996	35
(8-1)	التسديدات الفعلية للمبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البروتوكولات المالية الأربعة	36
(9-1)	جدول أعمال التخفيض الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية وفقا للقوام المتفق عليها بين الطرفين	46
(10-1)	الخسائر المحتملة من الإيرادات الجمركية جراء التفكيك التعريفي للرسوم الجمركية المفروضة على واردات المنتجات المصنعة من الاتحاد الأوروبي	51
(11-1)	المشاريع والنشاطات الممولة من طرف ميدا 1 في الجزائر خلال الفترة 1995-1999	53
(12-1)	المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار برنامج MEDA I خلال الفترة 1995-1999	54
(13-1)	المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار برنامج MEDA II خلال الفترة 2000-2006	55
(14-1)	المشاريع والنشاطات المقترحة في البرنامجين الاستدلاليين للفترتين 2002-2004 و2005-2006 لتمويلها في إطار برنامج MEDA II	56
(15-1)	المساعدات المالية المقدمة من طرف بنك الاستثمار الأوروبي BEI خلال الفترة 1995-2005	57
(1-2)	تطور عدد المشاريع ونسبها حسب فروع النشاطات	80
(2-2)	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 1991-1995	85
(3-2)	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2009	88
(4-2)	التوزع الجهوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر خلال الفترة 2006-2007	92
(5-2)	توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فروع النشاط الاقتصادي خلال الفترة 2003-2008	95
(6-2)	توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة 2003-2008	96

(2-7)	ازدياد فرص العمل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2008	100
(2-8)	تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة 2000-2008	101
(2-9)	توزع القيمة المضافة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي والطابع القانوني في الجزائر خلال الفترة 1999-2007	103 104 105
(2-10)	مقارنة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالقيمة المضافة المحققة في كل نشاط لسنة 2007	107
(3-1)	نسب الرسوم الجمركية المطبقة حسب طبيعة السلعة	165
(3-2)	تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1990-2008	172
(3-3)	هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة : 1990- 2007	176
(3-4)	هيكل صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1990-2007	180
(3-5)	أهم المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	182
(3-6)	التوزيع الجغرافي للصادرات السلعية الجزائرية حسب المناطق خلال الفترة 1990-2007	184
(3-7)	توزيع الصادرات الجزائرية مع دول الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 1995-2006	185
(3-8)	توزيع الصادرات الجزائرية خلال الفترة 1998-2007	186
(3-9)	الهيكل السلعي للواردات الجزائرية خلال الفترة 1990-2007	188
(3-10)	التوزيع الجغرافي للواردات السلعية الجزائرية حسب المناطق خلال الفترة 1990-2007	191
(3-11)	توزيع الواردات السلعية الجزائرية مع دول الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 1992-2006	192
(3-12)	تطور واردات الجزائر من الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 1992-2007	193

فهرس الأشكال

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
(1-1)	جوانب الشراكة الأورومتوسطية وأبعادها	7
(2-1)	أهداف الاتحاد الأوروبي من شراكته مع الدول المتوسطية	8
(3-1)	إجراءات تصنيف وتنفيذ المشاريع الممولة في إطار برنامج **MEDA** –الإطار العام للبرنامج-	21
(4-1)	المبالغ المالية المخصصة لكل بلد في إطار برنامج MEDA I خلال الفترة 1995-1999	23
(5-1)	المبالغ المالية المخصصة لكل بلد في إطار برنامج MEDA II خلال الفترة 2000-2005	27
(6-1)	القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار خلال الفترة 1995-2002	30
(7-1)	المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البروتوكولات المالية خلال الفترة 1977-1996	35
(8-1)	المساعدات المالية المقدمة من طرف بنك الاستثمار الأوروبي (BEI) خلال الفترة 1995-2005	58
(1-2)	الأصناف القانونية للمؤسسات	68
(2-2)	الظروف الداخلية والخارجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	73
(3-2)	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 1991-1995	85
(4-2)	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2009	88
(5-2)	التوزع الجهوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر سنة 2007	92
(6-2)	توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة 2003-2008	96
(7-2)	ازدياد فرص العمل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2008	100
(1-3)	مخطط يبين مسار عملية التأهيل	113
(2-3)	أهداف برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية	116
(3-3)	المخطط العام لبرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	145
(4-3)	توزيع الميزانية المخصصة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويات المستهدفة	150
(5-3)	أهداف برنامج التنمية الاقتصادية المستدامة	159
(6-3)	تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1990-2008	173
(7-3)	هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة : 1990- 2007	177
(8-3)	هيكل صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1990-2007	181
(9-3)	التوزيع الجغرافي للصادرات السلعية الجزائرية حسب المناطق خلال 1990-2007	185
(10-3)	توزيع الصادرات الجزائرية خلال الفترة 1998-2007	186
(11-3)	الهيكل السلعي للواردات الجزائرية خلال الفترة 1990-2007	189

المـقـدمـــة

المقدمة:

إن أبرز معالم عقد التسعينات، ظهور الكيانات الكبرى المتمثلة في الاتحاد الأوروبي من جهة، ومنطقة التجارة الحرة في أمريكا الشمالية والمكسيك (النافتا) من جهة أخرى، زيادة على اتفاقية بلدان جنوب شرق آسيا (الآسيان) وبحكم المعطيات الاقتصادية العالمية، تقلص عدد الدول القطرية، وأصبح مسار التكتلات الإقليمية والجهوية سلوكا سياسيا واقتصاديا، تسلكه جميع الدول للحفاظ على بقائها ضمن الخارطة العالمية.

والدول النامية كغيرها من الدول لا يمكنها أن تبقى بمعزل عن هذه التطورات، بل وجدت نفسها مجبرة على الدخول في مجالات اقتصادية جديدة، أسفرت عنها عولمة الاقتصاد، ولذلك فهي مطالبة بتعديل هياكلها الاقتصادية، وتكييفها لمواجهة التحديات التي تعيشها البيئة الدولية، لاسيما وإنما فشلت في تجسيد كيانات اقتصادية متكاملة فيما بينها عن طريق الاندماج والتكتل، وخلق مناطق نفوذ من أجل المنافسات وفر الوجود.

وهكذا أصبحت هذه الدول تبحث منفردة عن ترتيبات حمائية لاقتصادها، عن طريق الدخول في عضوية منظمات عالمية، مثل المنظمة العالمية للتجارة، أو الدخول في تكتلات اقتصادية وسياسية كبرى، كالاتحاد الأوروبي، الذي انبثقت عنه الشراكة الأورومتوسطية، والتي تعمل على إحداث سياسة ذات أهداف طموحة، وبعيدة المدى، تتميز عن السياسات المتوسطية السابقة للاتحاد الأوروبي، والتي كانت ترتكز على التعاون بدل الشراكة من أجل التنمية، هذه الشراكة التي تهدف إلى جعل المنطقة المتوسطية منطقة استقرار وأمن وازدهار اقتصادي، الأمر الذي يستلزم من الدول الموقعة على اتفاقيات الشراكة بإنشاء مناطق للتبادل الحر تختفي فيها وتزول كل الوسائل الحمائية التقليدية.

ويعود اهتمام الجزائر المتزايد بموضوع الشراكة الأورومتوسطية إلى أن الاتحاد الأوروبي هو الشريك الأول والأقرب لها لإقامة مشروع شراكة اقتصادية، ووسيلة مباشرة للاندماج في الاقتصاد العالمي، لا يعترف إلا بالقوة الاقتصادية كمقياس له. وبما أن بناء اقتصاد قوي لن يأتي إلا من خلال امتلاك وتطوير نسيج صناعي متقدم، يسهم في التنمية الاقتصادية، والتي هي مطمح العديد من الدول، وباعتبار أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل الجزء الأكبر في اقتصاديات دول العالم ومنها الجزائر، فإن عملية تأهيل هذه المؤسسات وتطويرها لمواكبة الأوضاع البيئية الجديدة أضحت حتمية لا مناص منها، لهذا فإننا نجد أن الحكومة الجزائرية تسعى لإزالة العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عن طريق تبنيها لبرامج تأهيل وطنية، وأخرى في إطار الشراكة الاورومتوسطية، من أجل تحسين عمل هذه المؤسسات للانتقال بها إلى مستوى أعلى، يتميز بالكفاءة والمردودية وذلك بتهيئة العوامل الداخلية والخارجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمكينها من مواكبة التطورات، ومواجهة المنافسة، بما يجعلها قادرة على اقتحام الأسواق الدولية، استيرادا وتصديرا، لتصبح مصدرا للقطع الأجنبي، لا يتأثر بالعوامل الخارجية، والجزائر مطالبة اليوم بمواصلة هذه الوتيرة التنموية، ليس لاستدراك تأخرها فحسب، بل كذلك للاستعداد لمواجهة تحديين كبيرين يتمثل أولهما في تكيفها مع المنافسة الاقتصادية

التي سيفرضها عليها انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة ومنطقة التبادل الحر الأورومتوسطية، أما التحدي الثاني فيتمثل في تكوين ثروة كافية ومستدامة تحضيرا لمرحلة ما بعد البترول.

وبذلك نجد أن إقدام الجزائر على توقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي بعد خطوة هامة وفرصة يجب استغلالها باعتبارها وسيلة تمكنها من التأهيل للاندماج الصحيح في الاقتصاد العالمي.

مشكلة البحث:

إن تركيز الحكومة الجزائرية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بصفتها حلا استراتيجيا لمستقبل الاقتصاد الجزائري، يتطلب منها العمل الجاد لتأهيل هذه المؤسسات، وبما أن عملية التأهيل تتأتى على مصدرين، الأول داخلي، والثاني خارجي، يتطلب منها أيضا التحضير له وتيسير كل السبل اللازمة للوصول إليه، ويتمثل في الشراكة الأورومتوسطية، وعليه يمكن صياغة مشكلة البحث في التساؤل الجوهري التالي:

- كيف يمكن أن تسهم الشراكة الأورومتوسطية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وهل تعد هذه الشراكة وسيلة فاعلة لتأهيل هذه المؤسسات؟ وما مدى انعكاس ذلك على التجارة الخارجية؟

ولفهم مشكلة البحث وتوضيح أبعادها تم تجزئتها إلى أسئلة فرعية تتمحور حول:

- كيف انعكست الشراكة الأورومتوسطية على اقتصاديات الدول الشريكة بشكل عام، وعلى الاقتصاد الجزائري بشكل خاص؟.
- إلى أي مدى تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية؟
- هل ستؤدي سياسات وبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية، إلى رفع تنافسية هذه المؤسسات وزيادة إنتاجيتها؟
- هل تعد الشراكة الأورومتوسطية الاختيار الأمثل لتحسين كفاءة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورفع قدرتها التنافسية؟
- إلى أي مدى تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجارة الخارجية؟

أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من خلال تركيزه على الشراكة الأورومتوسطية كقوة اقتصادية تشمل كل حوض البحر الأبيض المتوسط وتلعب دور الشريك الفعال في تحقيق المزيد من الاندماج والتكامل في المجالات السياسية والاقتصادية، والأمنية، من أجل تطوير حوض المتوسط، ولضمان السلام والاستقرار على المدى الطويل والعمل على توفير عوامل الاستقرار في

دول جنوب وشرق المتوسط، من خلال العمل على إحداث نمو متواصل، ورفع مستويات المعيشة فيها، عن طريق دعم وتشجيع الإصلاح الاقتصادي.

فرضيات البحث:

ينطلق من الفرضيات الآتية:

الفرضية الرئيسية: تسهم الشراكة الأورومتوسطية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وتعد هذه الشراكة وسيلة فاعلة لتأهيل هذه المؤسسات، وزيادة مساهمتها في التجارة الخارجية.

ويتفرع عن هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى: يختلف أثر الشراكة الأورومتوسطية على اقتصاديات الدول الشريكة لظروف كل دولة، ومدى استعدادها لمواجهة المنافسة الخارجية.

الفرضية الفرعية الثانية: تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بشكل فعال في التنمية الاقتصادية.

الفرضية الفرعية الثالثة: تؤدي برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية، إلى زيادة إنتاجية هذه المؤسسات، ورفع تنافسيتها.

الفرضية الفرعية الرابعة: تلعب الشراكة "الأورو جزائرية" دورا مهما في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، ورفع قدرتها التنافسية.

الفرضية الفرعية الخامسة: تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بنسبة كبيرة في التجارة الخارجية.

الدراسات السابقة: وتتمثل هذه الدراسات والأبحاث فيما يلي:

أولا: دراسة عمار سلامي، بعنوان: الصناعات الصغيرة والمتوسطة والتنمية الإقتصادية (1984) بحثت هذه الدراسة في الحدود الفاصلة بين الصناعات الصغيرة والمتوسطة من جهة، والصناعات الكبيرة من جهة أخرى، مع محاولة القيام بمسح لبعض التعاريف المعطاة لهذا القطاع، كما قدمت أفكار هامة حول الدور الذي تقوم به هذه الصناعات في اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية بمساهمات كبيرة في تصحيح الإختلالات المسجلة في التنمية بسبب الأزمات التي عرفها معظم الدول في منتصف السبعينيات، الصناعات الصغيرة والمتوسطة يمكن أن تكون حلا بديلا أو سياسة مكملة لسياسة الصناعات الكبيرة في مختلف البلدان النامية.

ثانيا: دراسة صفوت عبد السلام عوض الله بعنوان اقتصاديات الصناعة الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية (1983)

تناولت هذه الدراسة أهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه الصناعة الصغيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة والتنمية الصناعية بصفة خاصة قد قام الباحث باستعراض أهم المشكلات والعقبات التي تواجه هذا القطاع ومن ثم تحول دون فعالية الدور الذي يمكن أن يؤديه هذا القطاع في عملية التنمية والتي يؤكد في شأنها أن للصناعة الصغيرة دورا كبيرا في النتاجية وخلق فرص عمل جديدة وايجاد ترابط أمامي وخلفي مع بقية القطاعات الأخرى، تتمتع بالقدرة على منافسة الأسواق العالمية مما يعطي لها أهمية خاصة في مجالات تنمية الصادرات كما تطرق الباحث إلى أهم الوسائل والأساليب اللازمة لتنمية الصناعات الصغيرة حيث أوضح بأنه لما كانت المشكلات الأساسية التي تواجه المؤسسات الصغيرة تتمثل في مشكلات التمويل والحصول على الموارد المالية اللازمة لها فإن وسائل وأساليب تنمية الصناعات الصغيرة لابد أن ترتكز على محورين رئيسيين:

- تسيير الحصول على الموارد المالية وخدمات التمويل.
- معالجة المشكلات الفنية ومشكلات إنخفاض الانتاجية في قطاع الصناعات الصغيرة،

ثالثا: دراسة لخلف عثمان بعنوان: دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية-دراسة حالة الجزائر-(1995).

هدفت إلى الوقوف على مكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة وبيان دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية وكيف أصبحت تمثل الخيار الثاني لاستراجيتية التنمية المتبعة في مختلف هذه البلدان بعد أن أصبحت هذه الصناعات الكبيرة عاجزة عن تحقيق الأهداف الموضوعة وهو الشيء الذي وصلت إليه الدراسة عند تحليلها لواقع التنمية في الجزائر، والمكانة التي كانت تحتلها الصناعات الصغيرة في السياسة التنموية للبلاد، فبعد أن كانت صناعات تابعة تتطور على هامش برامج التنمية المسطرة في العجز، الحل البديل في يد مقرري السياسة التنموية بادماجها في عملية التنمية وجعلها الوسيلة الفعالة في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية كامتصاص البطالة المتزايدة وتحقيق التوازن الجهوي وتلبية الحاجيات من السلع الاستهلاكية.

أما المبحث الثاني فسيدرس مسار العلاقة الاقتصادية الأوروجزائرية منذ اتفاقيات التعاون المبرمة سنة 1976 إلى غاية التوقيع على الشراكة بين الطرفين وكذلك يدرس مختلف الجوانب الاقتصادية والمالية لإتفاقية الشراكة الأوروجزائرية وآثار دخولها حيز التطبيق على الاقتصاد الجزائري.

أما الفصل الثاني وهو الذي تحت عنوان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومكانتها الاقتصادية ولقد قسمناه إلى ثلاث مباحث الأول تطرق إلى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما الثاني فخصص لدراسة تطور قطاع المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا أما الثالث والذي يتناول الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال إبراز دورها الوظيفي وأهميتها في القضاء على البطالة وتحقيق قيمة مضافة.

وسيعرض الفصل الثالث والأخير آليات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وانعكاساتها على التجارة الخارجية حيث تناول المبحث الأول ماهية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما المبحث الثاني فيدرس مختلف السياسات وبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء الوطنية منها أو في إطار الشراكة الأوروجزائرية وخصص المبحث الثالث لدراسة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجارة الخارجية.

وتضمنت الخاتمة النتائج التي تم التوصل إليها والتوصيات التي تم تقديمها في إطار تلك النتائج.

رابعا: دراسة قويقح نادية بعنوان: إنشاء وتطوير المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية دراسة حالة الجزائر (2001).

قامت هذه الدراسة بتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع إظهار أهم الخصائص التي تميزها عن غيرها وتجعلها قطاعا تركز عليه غالبية الدول المتقمة منها أوالنامية في عملية التنمية بالرغم من المشاكل التي يعرفها خاصة عملية التمويل لهذا قامت الباحثة ببحث تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية بنوع من التفصيل فتوصلت في البداية إلى كون قضية التمويل

تعد أهم مشكلة تواجه مؤسسات هذا القطاع وأكبر العراقيل التي تحد من فعاليته ونموه وبقائه لتتأكد من ذلك عندما تطرقت إلى بعض التجارب الدولية التي بينت أن الاهتمام بعملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إنشاء مؤسسة تمويلي خاصة بها يظل أحد أهم العوامل المساعدة على النهوض بهذا القطاع وحماية هذه المؤسسات من الاختفاء.

كما أظهر هذا البحث أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر تلعب دورا لا يستهان به لذا عمدت الجهات المسؤولة عنها إلى محاولة التخفيف من المشاكل والعوائق التي تحد من إنشائها وتنميتها إيمانا منها أن تنمية هذا القطاع تبقى الضمان الوحيد لتحسين نمو الاقتصاد الوطني وإنعاشه.

الفصل الأول:

أسس الشراكة الأورومتوسطية وعلاقتها بالاقتصاد الجزائري

تمهيد:

لقد شهد النظام الاقتصادي العالمي، خصوصا في العقد الأخير من القرن الماضي، عدة تحولات كان أهمها توسع نطاق التوسع الاقتصادي، وهيمنة الفكر الليبرالي على العلاقات الاقتصادية الدولية، ومن ثم تعميق ظاهرة العولمة الاقتصادية، وهو ما أدى إلى التوجه المتزايد نحو التكتل بين الدول، بغرض تعزيز المصالح الاقتصادية والسياسية للدول المكونة لهذه التكتلات، والتي أضحت بغض النظر عن صورها، تشكل أهم فعاليات العلاقات الدولية، وأكثرها تأثيرا، ومن بين أهم هذه التكتلات، نجد الاتحاد الأوروبي، والذي يشكل قطبا فاعلا في توجيه العلاقات الدولية، نظرا لمكوناته، سواء تعلق الأمر بحجم مبادلاته التجارية بين الدول الأعضاء أو باقي الدول الأخرى، وتأثيره على مجمل التجارة الدولية، ومن أجل أن يقوي الاتحاد الأوروبي موقعه في الساحة الدولية وضمان حصته في الاقتصاد العالمي، استغل ضعف الدول النامية، وما تعانيه، سواء على المستوي الاقتصادي، أو الاجتماعي، وحتى السياسي، وبادر بطرح مشروع الشراكة الأورومتوسطية مع دول البحر المتوسط، وهذا بقصد إعادة تأكيد التواجد الأوروبي على الساحة الدولية عموما، والمنطقية المتوسطية خصوصا، ومنافسة الولايات المتحدة التي تريد الاستحواذ على هذه المنطقة، إذ تعد الدول الشريكة المتوسطية لاسيما دول شمال إفريقيا، ومنها الجزائر ذات أهمية كبرى لموقعها الاستراتيجي من جهة، ولسوقها الواسعة من جهة أخرى.

ومن هذا المنطلق فإن بقاء روابط التعاون مع هذه البلدان في نظر الاتحاد الأوروبي من المسلمات التي لا يمكن التخلي عنها، لذلك فقد سعى منذ السبعينات إلى توسيع نفوذه في المنطقة وهذا من خلال عقد اتفاقيات التعاون مع كل دولة متوسطية على حدا، والتي بقيت سارية المفعول إلى غاية عقد مؤتمر برشلونة يومي 27 و28 تشرين الثاني 1995، حيث تم الإعلان عن ميلاد ما يسمى بمسار برشلونة press de barceloneus للشراكة الأورومتوسطية.

والجزائر لم تكن بمنأى عن هذه التحولات، إذ أن علاقتها الاقتصادية والمالية مع الاتحاد الأوروبي امتازت بالترابط الدائم، بفعل أن هذا الأخير يعد أول شريك اقتصادي له إضافة إلى عوامل أخرى متعلقة بالتاريخ، والموقع الجغرافي القريب من أوروبا، علاوة على عوامل اجتماعية تتعلق أساسا بوجود جالية جزائرية قوية بالقارة الأوروبية، لذلك فقد أبدت الجزائر نيتها الانضمام إلى مسار الشراكة الأورومتوسطية، وتجسد ذلك بالتوقيع الرسمي على اتفاقية الشراكة في 22 نيسان 2002، ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ في 1 أيلول 2005.

المبحث الأول: مسار الشراكة الأورومتوسطية

بقيت علاقات الاتحاد الأوروبي مع جيرانه في جنوب وشرق المتوسط تحكمها السياسة المتوسطة الشاملة منذ تبنيها سنة 1972، ولكن النتائج التي تحققت في إطار هذه السياسة لم تكن كافية، خصوصا على المستويين الاقتصادي والمالي، والتي تترجم ضعف الصادرات المتوسطية إلى السوق، خاصة المنتجات الصناعية التي والمراد تشجيعها أصلا – حيث أن القسم الأعظم منها كان من مصدر اسرائيلي أو تركي – وكذلك الصعوبات تلقتها الصادرات الزراعية المتوسطية عند دخول الأسواق الأوروبية، خصوصا بعد انضمام كل من اليونان والبرتغال واسبانيا إلى المجموعة الأوروبية، والتي تملك تقريبا نفس الخصائص الاقتصادية مع الدول المتوسطية، زيادة على ضعف الاستثمارات الأوروبية المباشرة في المنطقة، وكذلك المعونات الأوروبية التي كانت قليلة وغير كافية لتحقيق أغراض التنمية في هذه الدول.

إن النتائج المتواضعة التي حققتها السياسة الأوروبية الشاملة، وكذلك التحولات التي بدأت تعرفها الساحة الدولية على كافة الأصعدة، منها السياسية (انهيار الاتحاد السوفياتي، ومن ثم المعسكر الاشتراكي) والاقتصادية (تنفيذ إصلاحات اقتصادية في الكثير من الدول، وتحول الاقتصاديات الاشتراكية إلى اقتصاد السوق والاتجاه نحو التكتل الاقتصادي بين الدول)، دفعت الاتحاد الأوروبي إلى التفكير بسياسة جديدة يأمل من خلالها تحقيق نتائج أفضل لصالحه، ولصالح دول جنوب وشرق المتوسط على حد سواء، حيث تبنى المجلس الأوروبي في كانون الأول سنة 1990 إطارا جديدا للعلاقات الأورومتوسطية، من خلال صياغته لما يسمى بـــــــ: **السياسة المتوسطية الجديدة**، والتي كانت تهدف إلى حصر عمل المجموعة الأوروبية لصالح الدول المتوسطية فيما يلي:[1]

- دعم الإصلاحات الاقتصادية في الدول المتوسطية، خاصة الاستثمار الخاص.
- زيادة حجم المساعدات المالية الثنائية، مع تسهيل دخول منتجات هذه الدول إلى السوق الأوروبية.
- تعزيز وتقوية الحوار الاقتصادي والسياسي الأورومتوسطي.

وقد تم الإشارة لأول مرة إلى التوجه نحو الشراكة الأورومتوسطية في أعمال المجلس الأوروبي المنعقد في **لشبونة** في حزيران سنة 1992 حيث تم التأكيد على أن هناك حاجة لدعم السياسات الهادفة إلى تكوين شراكة بين الاتحاد الأوروبي وجيرانه المتوسطين في اجتماعات المجلس الأوروبي في كل من **كرفو Corfou** باليونان، **أسن Essen** بألمانيا، ثم تم التأكيد والمصادقة على اقتراحات المفوضية الأوروبية المتعلقة بـــ "بناء شراكة أورومتوسطية" في حزيران 1995 بمدينة **كان Cannes** الفرنسية.[2]

---

[1] Institut de la méditerranée. **MEDA et le fonctionnement du partenariat euro méditerranéen**. étude réalisée par l'institut de la méditerranée Marseille, paris, 2000, pp 4-5.

[2] Perigot François, **Les relations entre l'union européenne et les pays méditerranéen : que rôle pour la France ?** Rapport de conseil économique et social, la documentation française, paris, 1998, p 42.

وأخيرا جاء المؤتمر الأورومتوسطي المنعقد في مدينة برشلونة ليكون نقطة البداية لمسار الشراكة والتي تمثل إطارا واسعا للعلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بين الدول.

المطلب الأول: إعلان مؤتمر برشلونة سنة 1995 وميلاد الشراكة الأورومتوسطية

تم مؤتمر برشلونة الأورومتوسطي يومي 27 و28 تشرين الثاني 1995 بمشاركة كافة دول الاتحاد الأوروبي الخمسة عشر، واثني عشر دولة متوسطية*، والذي اعتبر الإعلان الختامي له بمثابة شهادة ميلاد الشراكة الأورومتوسطية.

1-أسس السياسة المتوسطية في إطار مسار برشلونة:

يتميز مسار برشلونة بمنهج كلي، مقارنة بالمبادرات التي تم طرحها سابقا في عقدي الستينيات والسبعينيات، والتي كانت تستند أساسا إلى عوامل اقتصادية بحتة، فبالإضافة إلى ما تضمنه لجانب اقتصادي ومالي، فإنه طرح برامج عمل، وأهدافا أمنية وسياسية، وكذلك ثقافية واجتماعية، حيث يعد شكلا من أشكال التكتل بين كل من الاتحاد الأوروبي، الذي يضم مجموعة من الدول المتقدمة، والشركاء المتوسطين، الذين يعدون دول نامية باستثناء إسرائيل، وهذا في إطار ما يسمى **بالإقليمية الجديدة**.[1]

وعموما يمكن حصر أهم أسس السياسة المتوسطية في إطار مسار برشلونة فيما يلي:[2]

أ- **الشراكة في المجال السياسي والأمني:** تهدف إلى جعل حوض المتوسط منطقة مشتركة للسلام والاستقرار بصورة تدريجية وهذا عن طريق تعزيز الحوار السياسي والمني على المستويين الثنائي والإقليمي، كما جاء في إعلان برشلونة الذي نص على: **"اقتناع الأطراف المشاركة في المؤتمر بأن السلام والاستقرار والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط تشكل مكسبا مشتركا يتعهدون بالعمل على تشجيعه وتوطيده بكل إمكانياتهم، من أجل**

*دول الاتحاد الأوروبي: بلجيكا، ألمانيا، اليونان، اسبانيا، فرنسا، ايرلندا، ايطاليا، لوكسمبورغ، بريطانيا، النمسا، البرتغال، فنلندا، السويد وهولندا.
الدول المتوسطية: الجزائر، قبرص، مصر، إسرائيل، الأردن، لبنان، مالطة، المغرب، السلطة الفلسطينية، سوريا، تونس، تركيا مع استبعاد ليبيا نظرا للعقوبات المفروضة عليها من قبل الأمم المتحدة بسبب تورطها في قضية لوكاربي.

[1] Hugon Philippe, **Les accords de libre-échange avec les pays du sud et de l'Est de la Méditerranée Entre la Régionalisation et la Mondialisation**, revue Région et Développement, N° 9, éditions l'Harmattan, Paris, 1999, p13.

[2] Perigot François, Les **relations entre l'union européenne et les pays méditerranéens** : **quel rôle pour la France ?**, rapport de conseil économique et social, la documentation Française, Paris, 1998, p42.

هذا يوافق المشاركون على إجراء حوار سياسي مكثف ومنتظم، يرتكز على احترام المبادئ الجوهرية للقانون الدولي، ويعيدون التأكيد على عدد من الأهداف المشتركة في مجال الاستقرار الداخلي والخارجي".[1]

ب- **الشراكة في المجال الاقتصادي والمالي:** يعد الجانب الاقتصادي والمالي الركيزة الأساسية للشراكة الأورومتوسطية، ذلك أن دعم التنمية الاقتصادية في الدول المتوسطية الشريكة من قبل الاتحاد الأوروبي، من خلال تعزيز التعاون الاقتصادي والمالي سواء تعلق الأمر بالمساعدات الممنوحة في إطار الأداة المالية للشراكة، والمتمثلة في برنامج **"ميدا"**، أو القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار، من شأنه التقليل من الفجوة الكبيرة الموجودة بين اقتصاديات الدول الشريكة ومثيلاتها في الاتحاد الأوروبي، ومن ثم إحداث شراكة اقتصادية حقيقية، علاوة على تفادي التهديدات التي قد تلحق بأوروبا والتي مصدرها الدول المتوسطية، وهذا عن طريق العمل على تلافي الاختلافات السياسية والاجتماعية في المنطقة لهذا فالغاية من الشراكة في الجانب الاقتصادي والمالي، كما جاء في إعلان برشلونة، هي تعزيز التعاون بغرض بناء منطقة ازدهار اقتصادي، تعم فوائدها على كافة الشركاء المتوسطين.[2]

وتعتمد الشراكة الاقتصادية والمالية في إطار مسار برشلونة أساسا على ثلاث دعائم رئيسية هي:

* **إقامة منطقة التبادل الحر الأورومتوسطية:** لقد تم الاتفاق خلال مؤتمر برشلونة سنة 1995 على إنشاء منطقة للتبادل الحر بين الاتحاد الأوروبي وشركائه المتوسطين، مع تحديد سنة 2010 كتاريخ للتأسيس التدريجي لهذه المنطقة، وفقا لقواعد التجارة العالمية، حيث يتم تحرير التبادل التجاري في إطار علاقات الاتحاد الأوروبي مع كل دولة متوسطية على حدة في مدة زمنية مقدرة باثنتي عشرة سنة من تاريخ دخول اتفاقية الشراكة الموقعة بين الطرفين حيز التطبيق، والذي سيشمل إزالة الحواجز الجمركية، وغير الجمركية تدريجيا في تجارة المنتجات المصنعة وفقا لجداول زمنية يتم التفاوض عليها، في حين أن التجارة في المنتجات الزراعية والصيد البحري، سوف يكون تحريرها جزئيا وتدريجيا وفقا لنظام الأفضليات والتسهيلات المتبادلة بين الطرفين، أي أن تحريرها لا يكون بالكامل نظرا لصعوبة الملف والذي كان في العديد من المرات مصدر مشاكل بين الدول المتوسطية كما هو الحال بالنسبة لكل من المغرب واسبانيا (مشكلة المنتجات الزراعية المغربية المصدرة إلى اسبانيا ومنها الطماطم)، أما تجارة الخدمات فسوف تحرر تدريجيا طبقا للاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATS.
* **التعاون الاقتصادي:** يتمثل هذا التعاون أساسا في دعم كل الأنشطة والمجالات التي من شأنها تشجيع وتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول الشريكة، والتقليل من الفجوة الكبيرة على مستوى اقتصادياتها مقارنة بالاقتصاديات

[1] **Déclaration de Barcelone**. Adoptée lors de la conférence Euro-méditerranéenne des Ministres des affaires étrangères des 15 pays de l'Union Européenne et 12 pays Méditerranéens à Barcelone, le 27 et 28 novembre 1995, p3.

[2] **Déclaration de Barcelone**, Op-cit, p7.

الأوروبية، وهذا من خلال دعمها ومساعدتها على تطبيق الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية اللازمة، وتنمية القطاع الخاص (خاصة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، وتأهيل المؤسسات الاقتصادية وتشجيع جنب الاستثمارات الأجنبية والمحلية.

* **التعاون المالي**: يعد التعاون المالي عاملا مهما في إنجاح الشراكة، لأن أي تعاون سواء على المستوى الاقتصادي، أو السياسي، أو الاجتماعي، لا يمكن أن يعرف نجاحا وتحقيقا لأهدافه إن لم يكن مرفقا بالمساعدات الممنوحة من قبل الاتحاد الأوروبي للدول المتوسطية في إطار اتفاقيات الشراكة، لذلك فقد تم وضع أداة مالية متمثلة في برنامج MEDA للتعاون المالي والذي يستكمل بالقروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار، وفق شروط ميسرة فقد تم تخصيص مثلا في الفقرة الأولى لبرنامج MEDA مبلغ مالي إجمالي للمساعدات المالية قدر بـــــــــــ 4685 مليون أورو خلال الفترة 1995-1999، في حين أنه خلال الفترة الممتدة من كانون الثاني 1997 إلى كانون الأول 1999 تم تقديم 81 قرض من البنك الأوروبي للاستثمار بمبلغ إجمالي قدر بـــــــ 2809 مليون أورو[1]، وهذا بغية المساعدة في إنجاز المشاريع الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك التخفيف من الآثار الناجمة عن الانفتاح الاقتصادي لهذه البلدان في إطار انضمامها إلى منطقة التبادل الحر.

ت- **الشراكة في المجالات الاجتماعية والثقافية والإنسانية**: والهدف منها، حسب ما جاء في إعلان برشلونة، وهو تشجيع التفاهم بين الثقافات والتبادل بين المجتمعات المدنية، نظرا لكون منطقة المتوسطة مزيجا من الثقافات، ومهدا لكثير من الحضارات، حيث تتميز بتعدد أصولها من جهة، وديانتها (الإسلام، المسيحية، اليهودية) من جهة أخرى، وعليه فقد أوصى المشاركون من خلال إعلان برشلونة بـــــــــــ[2]:

* عدم الحوار والاحترام بين الثقافات والأديان، اللذان يعدان شرطان ضروريان لتقارب الشعوب والاعتراف بالآخر كمصدر للإثراء المشترك.

* تنمية الموارد البشرية سواء في مجال التعليم وتأهيل الشباب بشكل خاص، أو في مجال الثقافة، إذ يعبرون عن إرادتهم في تشجيع التبادل الثقافي ومعرفة اللغات الأخرى مع احترام الهوية الثقافية لكل شريك وتنفيذ سياسة دائمة للبرامج التعليمية والثقافية.

* ضرورة دعم التنمية الاجتماعية التي يجب أن تواكب التنمية الاقتصادية، مع منح أهمية خاصة لاحترام الحقوق الاجتماعية الجوهرية، بما فيها الحق في التنمية وكذلك الاعتراف بالدور الرئيسي الذي بإمكان المجتمع المدني القيام به في تنمية الشراكة الأورومتوسطية، والذي يعد عاملا أساسيا لتفاهم وتقارب أفضل بين الشعوب، إضافة إلى تكثيف التعاون في مجال مكافحة العنصرية وكره الأجانب وعدم التسامح.

---

[1] Institut de la Méditerranée, **MEDA et le fonctionnement du partenariat Euro-méditerranéen**, Op-cit, p6.

[2] **Déclaration de Barcelone**, Op-cit, p11.

2-البعد الثنائي والإقليمي للشراكة الأورومتوسطية:

للشراكة الأورومتوسطية بعدين مكملين، هما البعد الثنائي، والبعد الإقليمي:

أ- **البعد الثنائي:** يتحدد سيره عبر اتفاق الشراكة التي يبرمها الاتحاد الأوروبي بشكل ثنائي مع كل دولة متوسطة شريكة على حدة، والتي تعكس المبادئ العامة التي تحكم العلاقات الأورومتوسطية الجديدة، وإن كان كل منها يتضمن بعض الخصائص المتميزة فيها يخص العلاقات بين الاتحاد الأوروبي وكل دولة شريكة، مع التذكير أن الهدف الأكبر لهذا البعد يتمثل في تأسيس منطقة التبادل الحر بحلول سنة 2010، وبالتالي يمكن القول إذا أنها اتفاقيات للتجارة الحرة، غير أنها أوسع نطاقا نظرا لتضمنها جوانب سياسية وأمنية، علاوة على الجوانب الثقافية والإنسانية.

الجدول رقم (1-1): اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي حتى نهاية سنة 2004

البلدان	طبيعة الاتفاقية	التوقيع على الاتفاقية	الدخول حيز التطبيق
الجزائر	اتفاقية الشراكة الأوروتموسطية	22 نيسان 2002	1 أيلول 2005
مصر		21 حزيران 2005	1 حزيران 2004
اسرائيل		20 تشرين الثاني 1995	1 حزيران 2004
الأردن		20 تشرين الأول 1995	1 آيار 2000
المغرب		26 شباط 1996	1 آذار 2000
تونس		17 تموز 1995	1 آذار 1998
لبنان		17 حزيران 2002	التوقيع بالأحرف الأولى
سوريا		19 تشرين الأول 2004 التوقيع بالأحرف الأولى	14 كانون الأول 2008 التوقيع بالأحرف الأولى[1]
السلطة الفلسطينية	اتفاقية شراكة مؤقتة في انتظار اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية	24 شباط 1997	25 حزيران 2001
تركيا	اتفاقية المرحلة الأخيرة للاتحاد الجمركي مع الاتحاد الأوروبي	6 آذار 1995	31 كانون الأول 1995

[1] عبد الله الدردري، **توقيع الشراكة الأوروبية بالأحرف الأولى والتوقيع خلال 6 أشهر** www.Syria-news.com

Source : Rdwan Samir et Reiffers Jeans-Louis. **Le partenariat Euro-méditerranéen** : **10 ans après Barcelone** : **Acquis et perspectives**, forum Euro méditerranéen des instituts économiques –FEMISE-, Marseille, 2005, p 10.

ب- **البعد الإقليمي:** يقوم بشكل رئيسي على مجموعة كاملة من المنتديات والشبكات والبرامج، والمشروعات، في مناطق تقع ضمن الأهداف الثلاثة للشراكة، بالإضافة إلى هذا، فقد تم تأسيس عدد من الهيئات التي تجمع بين مختلف المؤسسات الرسمية للدول الأعضاء في مسار برشلونة والبرلمانات، وكذلك هيئات المجتمع المدني، وغيرها، مع العلم أن الغاية الرئيسية لهذا البعد تتمثل في بناء الثقة والتعاون المنتظم بين دول المنطقة.

وعموما يمكننا توضيح الجوانب الرئيسية للشراكة ببعدها الثنائي والإقليمي من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1-1): جوانب الشراكة الأورومتوسطية وأبعادها

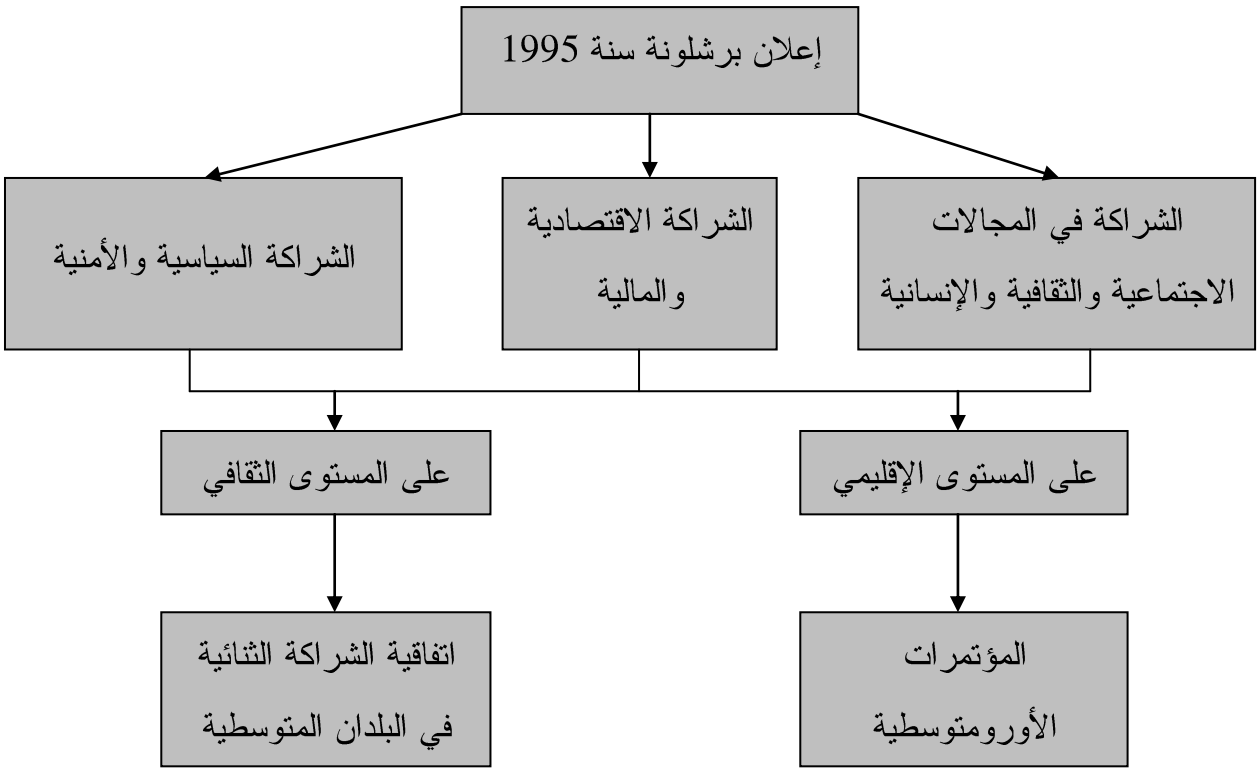

Source : Institut de la méditerranée. **MEDA de la fonctionnement du partenariat euro méditerranéen**. Op-cit, p 14.

المطلب الثاني: أهداف الشراكة لكل من الاتحاد الأوروبي والشركاء المتوسطيين

تختلف أهداف الاتحاد الأوروبي عن تلك التي يسعى لها الشركاء المتوسطيون، فهو يرغب في إدارة وتقرير شؤون المنطقة التي يرتبط بها، بعلاقات ثقافية وتاريخية واقتصادية وتجارية، بغية الحفاظ على مصالحه الاقتصادية والأمنية، في حين أن الدول الشريكة، أهدافها اقتصادية بالدرجة الأولى، إذ ترغب في إنعاش وتنمية اقتصادياتها من خلال ما ستحصل عليه من دعم اقتصادي وتعاون مالي وتكنولوجي من خلال الشراكة.

1- **أهداف الاتحاد الأوروبي:** من الصعب إعطاء إجابة واحدة تغطي كل جوانب اهتمام الاتحاد الأوروبي بمسألة الشراكة الأورومتوسطية، إلا أنه هناك إجماعا من قبل العديد من الباحثين المهتمين بهذا الملف، على أنها جاءت نتيجة اقتراحه، وبالتالي فلا غرابة في أنها تخدم توجهاته بالدرجة الأولى، والتي تنحصر في كل ما يخدم مصالحه سواء جيوسياسية، والاقتصادية وحتى الثقافية.[1]

وعموما يمكن تلخيص أهم أهداف الاتحاد الأوروبي من وراء شراكته مع الدول المتوسطية في النقاط التالية:

- ✓ العمل على تحقيق الاستقرار والأمن في دول المتوسط، حيث تعاني عدة دول من عدة مشاكل أمنية (الإرهاب، العنف السياسي، الصراع في الشرق الأوسط...)، وهذا عن طريق توفير عوامل الاستقرار، فيها من خلال إحداث نمو متواصل، ورفع مستويات المعيشة فيها، من خلال دعم وتشجيع الإصلاح الاقتصادي، والتعاون المالي، علاوة على دعم وتشجيع الإصلاح السياسي، احترام حقوق الإنسان وحرية التعبير[2]. فاستقرار الوضع الأمني وكذلك الأوضاع الاقتصادية في الدول الشريكة من شأنه كما هو مبين في الشكل رقم (1-2):

الشكل رقم (1-2): أهداف الاتحاد الأوروبي من شراكته مع الدول المتوسطية

[1] Leveau Rémy, **Le partenariat Euro-méditerranéen : la dynamique de l'intégration régional**, rapport du Commissariat Général du plan, la documentation Française, Paris, 2000, p117.

[2] Oualalou Fathallah, **Après Barcelone : le Maghreb est nécessaire**, éditions l'harmattan, Paris, 1999, p16.

Source : Baghzouz Omar, **Le partenariat Euro–méditerranéen et les Enjeux de sécurité** : **Globalisme et spécificités Maghrébines**, in la méditerranée Oxidentale : entre Régionalisation et mondialisation, 2003, p118.

- ✓ ضمان أمن أوروبا ومواجهة أخطار الحركات الأصولية ذات الطابع القومي، والإرهاب والمخدرات، والجريمة المنظمة ومواجهة خطر انتشار الأسلحة.
- ✓ التقليل من موجة الهجرة الغير شرعية، خصوصا نحو دول جنوب أوروبا (فرنسا، ايطاليا، اليونان...) لما لها من آثار سلبية، والتي تتزايد من يوم لآخر، خاصة إذا بقيت الأوضاع في دول الضفة الجنوبية على حالها، فحاليا يدخل إلى أوروبا ما بين 1 إلى 12 مهاجرا سريا من الدول الشريكة، والذي سيرتفع في هذه السنة إلى 20 مهاجرا سريا.[1]
- ✓ إقامة منطقة إستراتيجية (سياسية واقتصادية) أورومتوسطية، من أجل منافسة المنطقتين الإستراتيجيتين في العالم، الأمريكية بزعامة الولايات المتحدة، الآسيوية بزعامة اليابان، وهو ما يمكن الاتحاد الأوروبي من ضرب عصفورين بحجر واحد، فمن جهة يقوي موقعه في الساحة الدولية، ومن جهة أخرى التكيف مع الاتجاه الواسع لأقلمة العالم وضمان حصة أوروبا في الاقتصاد العالمي. ومن خلال توسيع نفوذه في منطقة حوض المتوسط والتي تنافسه فيها الولايات المتحدة الأمريكية التي تسعى بدورها إلى الاستحواذ عليها، نظرا لأهميتها الإستراتيجية والاقتصادية، فمنطقة الضفة الجنوبية للمتوسط مثلا (دول المغرب العربي) تم تصنيفها في كتابات الخارجية الأمريكية حزيران سنة 2000، ضمن الأسواق العالمية ألاثني والعشرين الكبيرة والواعدة في المستقبل.[2]
- ✓ بالإضافة إلى أهداف أخرى، كضمان مصادر دائمة للطاقة كالنفط والغاز، خصوصا وأن بعض الشركاء يعدون غنية بالنفط كما هو الحال بالنسبة للجزائر، فالاتحاد الأوروبي، بصفته قوة اقتصادية عالمية كبيرة يعد من كبار المستهلكين للطاقة حيث استورد مثلا في سنة 1999 حوالي 75% من احتياجاته من النفط التي تقدر بـــــــ 10,5 مليون برميل يوميا مع العلم أن دول شمال إفريقيا تلبي حوالي 19% من هذه الاحتياجات[3]، أما فيما يخص الغاز الطبيعي الذي يزداد الطلب الأوروبي عليه بنسبة 3% سنويا والذي يمثل 20% من مصادر الطاقة بأوروبا، والتي من المنتظر أن ترتفع إلى 25% في سنة 2010 فهو يستورد حاليا 40% من احتياجاته والتي

[1] Baghzouz Omar, **Le partenariat Euro–méditerranéen et les Enjeux de sécurité** : **Globalisme et spécificités Maghrébines**, Op-cit, p118.

[2] Bellataf Matouk, **Le méditerranée oxidentale ou le dialogue 5+5** : **dynamique**, **enjeux et perspectives pour l'espace euro–méditerranéen**, communication au colloque international, Europe-méditerranée : relations économiques internationales et recomposition des espaces, organisé par Universiade Autonome de Madrid et GDRI CNRS EMMA. 4 et 5 juin, Madrid, 2004, p12.

[3] Chatelus Michel, **Les Implications de la ZLE Euro–méditerranéenne et du Partenariat pour le Stratégie des Agents du secteur Energétique**, communication au colloque-Stratégies des agents économiques face à l'intégration Euro–méditerranéenne, organisé par l'Université de Bari, Bari, 22 et 23 Septembre, 2000, p2.

يتوقع أن تصل إلى 70% حالا العشرين سنة القادمة[1]، حيث يعد الزبون الأول للدول المتوسطية المنتجة لهذه الثروة كالجزائر التي لبت بالإضافة إلى ما تنتجه النرويج أكثر من نصف حاجة هذه الأخيرة من الغاز الطبيعي سنة 1999 حيث صدرت حوالي 52 مليار متر مكعب من أصل 74 مليار متر مكعب المنتجة خلال السنة نفسها، مع الإشارة إلى أن هناك عدة عوامل تساعد على زيادة الصادرات من الدول المتوسطية، خاصة منها الجزائرية إلى أوروبا، ولعل أهمها القرب الجغرافي، ووجود هياكل قاعدية مساعدة في عملية النقل مثل الأنبوبين الناقلين، الأول من الجزائر إلى ايطاليا عبر تونس والبحر المتوسط، والثاني من الجزائر إلى إسبانيا عبر المغرب ومضيق جبل طارق على مسافة 1370 كم علاوة على ذلك الاحتياطات الكبيرة التي تتمتع بها الدول الشريكة.

2-أهداف الدول المتوسطية الشريكة:

تسعى دول الضفة الجنوبية والشرقية للمتوسط من وراء شراكتها مع الاتحاد الأوروبي على تحقيق جملة من الأهداف سواء على الصعيد السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، ومحاولة تحقيق الاستقرار في المنطقة، وحل النزاعات بطرق سلمية، وعلى رأسها النزاع في الشرق الأوسط، والاندماج أكثر في النظام العالمي الجديد، الذي من سماته بروز التكتلات الكبرى[2]، إذا فهي ترغب في:[3]

* فتح الأسواق الأوروبية أمام صادراتها الصناعية من جهة، وتخفيض القيود المفروضة على الصادرات الزراعية والذي سيضمن للدول المتوسطية تحقيق فائض كبير من خلال مبادلاتها التجارية مع الاتحاد الأوروبي من جهة أخرى.
* الحصول على المعونات المالية والقروض الإنمائية بقصد تمويل مختلف المشاريع، علاوة على جذب رؤوس الأموال الأوروبية في شكل استثمارات.
* تشجيع المساهمة في نقل التكنولوجيا من خلال المشاريع الاستثمارية الأوروبية.
* التغلب على المشاكل الاجتماعية التي تعاني منها، وخاصة البطالة واحتواء الشباب الذي بدأ يعرف ميولات لا تخدم الطبقات السياسية (التمرد على الحكومة والإرهاب).
* تشكيل شراكة حقيقية ثقافية، واقتصادية وعلمية.

---

[1] Kerdoun Azzouz, **Le Gazoduc Maghreb-Europe et l'Amorce de nouvelles Formes de partenariat Nord-Sud dans le Domaine de l'Energie** ; in BENHAYOUN Gilbert, MENIPAZ Ehud, BAR-EL Raphaël et LHERITIER Muriel, sous la direction de **la coopération régionale dans le bassin méditerranéen** : **intégration et Relations Commerciales-concepts et applications**, volume2 ; éditions l'Harmattan, Paris, 2001, p255.

[2] Schmid Dorothée, **Optimiser le Processus de Barcelone**, Occasion papers, N° 36, Juillet, institut d'étude de la sécurité de l'Union Européenne, Paris, 2002, p30.

[3] عرفان تقي حسن، **الشراكة الأوروبية المتوسطية ومستقبل الاقتصاد العربي**، مجلة الدراسات العليا، القاهرة، العدد السادس، 1998، ص 16

المطلب الثالث: انعكاسات اتفاقيات الشراكة على اقتصاديات الدول المتوسطية

إن إقامة منطقة التبادل الحر يعني الانتقال التدريجي من نظام تفضيلي قائم على أساس التنازلات من طرف واحد، وهو الاتحاد الأوروبي، إلى اتفاق شراكة يؤدي إلى تكريس نظام للتنازلات المتبادلة بين الطرفين، أي بين اقتصاديات البلدان المكونة للمجموعة الأوروبية مجتمعة واقتصاد بلد نامي منفرد.إن آثار اتفاقيات الشراكة سواء تعلق بالجانب الإيجابي أو السلبي يختلف وقعها من بلد شريك متوسطي لآخر، حسب هيكل صناعته، وهيكل صادراته، وارداته، وحسب نوعية المنتجات التي يتعامل بها تجاريا، لكن الأمر الذي لا يختلف فيه اثنان هو وجود آثار وانعكاسات سلبية على اقتصاديات الدول المتوسطية وتحدث اختلالات في توازنها على المستويين الجزئي والكلي، وعلى جوانب مختلفة اقتصادية وسياسية واجتماعية، إن القول بالتوقيع على اتفاقية الشراكة يفيد وجود طرفين متوازنين أو على الأقل متقاربين من حيث القوة الاقتصادية والسياسية، فهل يمكن تصور ذلك في حالة الدول الشريكة المتوسطية مع أوروبا، أي بلدان نامية منفردة مع أكبر قوة اقتصادية مجتمعة؟ وحتى وإن حدثت هذه الشراكة فلا يمكن أن نتصور حدوثها بدون فاتورة أعباء اقتصادية واجتماعية، وانعكاسات على المنظومة الاقتصادية الكلية لهذه البلدان.

1-انعكاسات التحرر التجاري على اقتصاديات الدول المتوسطية الشريكة:

تطرق الباب الثاني من اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية لإجراء حرية تنقل السلع، وكيفية تنظيم الإجراءات المتعلقة بإنشاء منطقة التجارة الحرة، وفقا للقواعد العالمية للتجارة الجرة، فقبول هذه الإجراءات من طرف الدول المتوسطية الشريكة يحمل في طياته مجازفة تهدد اقتصادياتها الناشئة، وتوازنها الاجتماعي الجاري تدعيمه، ويتضمن هذا الباب أربعة أنظمة تجارية مختلفة:

- **النظام الأول يخص المنتجات الصناعية المحررة تماما للاستيراد**، وذلك منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وتشمل هذه الفئة المعدات الصناعية التي لا تصنع محليا، وعلى سبيل المثال نجد أنها تمثل حوالي 12% كمتوسط إجمالي الواردات للدول المغاربية القادمة من المجموعة الأوروبية، وتعد الرسوم الجمركية والضرائب المماثلة المفروضة عليها ملغاة بدءا من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

إن التحرير الكامل والفوري لاستيراد هذه الفئة من المنتجات يضع الدول المغاربية أمام خيارات صناعية هامة في الأجلين المتوسط والبعيد، انطلاقا من أن هذه المنتجات لا تنتج محليا، وبالتالي فهي لا تلقى منافسة على المدى القصير، ولكن الوضع قد يختلف في المدى البعيد، فبتطور القدرات العلمية والتكنولوجية والصناعية المغاربية، قد تصبح هذه الدول قادرة في المستقبل على تصنيع ولو جزء من هذه المعدات محليا، وإن هذا الانفتاح، واستيراد هذه المعدات دون أدنى حماية سوف يعرقل أي تقدم في صناعة هذه المعدات (المنتجات الصناعية)، إن لم يقض على صناعتها تماما في الدول المغاربية، وسوف يؤثر في عملية تحديث الإنتاج الصناعي، وتخفيض نسب العمالة على حساب رأس المال.

- **النظام الثاني يخص المنتجات الصناعية الوافدة من المجموعة الأوروبية والتي يتم تدريجيا فتح باب استيرادها،** وهي تشمل المواد الأولية، والمنتجات المصنعة الأوروبية والتي تصنع محليا والمنتجات الأخرى، وتمثل حوالي 80% كمتوسط لإجمالي واردات الدول المغاربية من الاتحاد الأوروبي. وتخضع هذه المنتجات إلى تخفيضات سنوية متتالية على الرسوم والضرائب الجمركية، وفقا لجداول زمنية على مدى 12 سنة، مسايرة لخطة تكييف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية المغاربية، على القدرة التنافسية الدولية والمحلية، وفي هذا الإطار يكون بمقدور الدول المغاربية اللجوء إلى إجراءات الحماية الاستثنائية أو المؤقتة التي تنص عليها الاتفاقية، ولكن عندئذ سيتعرض نسيجها الصناعي عاجلا أم آجلا إلى الاختلال بدرجات متفاوتة، تحت تأثير المنافسة الشرسة التي تقضي على جل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية، وحتى إن لجأت هذه الدول إلى إجراءات الحماية الاستثنائية فالأمر لن يطول باعتباره إجراء استثنائيا مؤقتا ويجب إقناع دول الاتحاد الأوروبي بتطبيقه، وهو إجراء يصعب تجسيده، ولا يمكن تجاهل مخاوف الدول المتوسطية الشريكة في تقديراتها لهذا الانفتاح التدريجي لأسواقها أمام السلع الأوروبية، حسب الشروط التي تنص عليها اتفاقية الشراكة، والذي سيؤدي إلى انخفاض في دخل الحصة الجمركية في موازناتها العامة، وإن أي انخفاض لقيمة الرسوم على التجارة الخارجية في حصيلة الضرائب سيؤدي إلى ضغط على الأموال العامة، هذا الانخفاض في الموارد الجبائية يختلف أثره من بلد شريك لآخر، حسب الجباية الجمركية بالنسبة للإيرادات العامة في الموازنة، وحسب درجة تبعية البلد تجاه وارداته من الاتحاد الأوروبي، فبالنسبة لتونس تمثل الرسوم الجمركية الكلية على الواردات من أصل أوروبي حصة مهمة جدا بالنسبة للإيرادات العامة تصل إلى حوالي 29% أي ما يعادل 3,5% من الناتج المحلي الإجمالي، وبالتالي فالخسائر المحتملة نتيجة التفكيك التعريفي تصل إلى 541,1 مليار دينار تونسي عام 2008، بينما يخفض التحصيل الجبائي المغربي بنسبة 10,3% من الإيرادات الجبائية الكلية، وهو ما يعادل 2,5% من الناتج المحلي الإجمالي. أما بالنسبة للجزائر، سينخفض التحصيل الجبائي بنسبة 19,2% من الإيرادات الجبائية الكلية، وهو ما يعادل 2,2% من الناتج المحلي الإجمالي.

إن انخفاض قيمة الرسوم الجمركية، وكذلك انخفاض قيمة التحصيل الضريبي سيترجم في انخفاض مستوى الإنفاق العام، وهذا ما يحدث اختلالا في مستوى الطلب العام، وبالتالي اختلال في مستوى التوازنات الاقتصادية الكلية،[1] زيادة على هذا، فإن انفتاح أسواق الدول المغاربية على الصناعات الأوروبية له أثره المباشر في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية للدول المغاربية التي تعيش مرحلة إعادة هيكلة صناعية، والتي ستعاني بدون شك من منافسة المنتجات الأوروبية على المدى القصير، وخاصة أن أسعارها منخفضة بانخفاض تكلفة إنتاجها، لكن المؤكد أن انخفاض أسعار المنتجات الأوروبية سيؤدي إلى زيادة حدة المنافسة، وبالتالي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية في البلدان المغاربية أن تنشط صادراتها من الصانعات التحويلية، وهذا لن يتأتى إلا

[1] محمد الرشيد قريش، **التنمية المستقلة في مصر واستراتيجيات تحقيق القدرات التقنية الذاتية**، مجلة التعاون الصناعي، العدد 30، الخليج العربي، أكتوبر، 1997.

على المدى البعيد، وإذا كان هذا الانفتاح حافزا للنمو الاقتصادي وتطوير الإنتاج الصناعي و المحلي للدول المغاربية، فإن المخاطر المترتبة عليه تتجلى في ظل الوضع الصعب لاقتصادياتها، ولأن برنامج التأهيل الصناعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يبدو كافيا لمواجهة كل الإصلاحات الهيكلية المراد تحقيقها، وذلك لأن المهلة المحددة (12 عاما) والجداول الزمنية المتعلقة بإزالة الحواجز الجمركية وغير الجمركية قد لا تتناسب مع الواقع المغاربي.

وبعبارة أخرى، فإن الآثار على النشاط الإنتاجي للدول المغاربية جراء هذا الانفتاح والتحرر التجاري متعددة، يمكن أن تتسبب في تخلي البلدان المغاربية عن أنشطة صناعية تعجز عن الوقوف في وجه المنافسة بعد فقدانها للحماية، وإغلاق مؤسسات صغيرة ومتوسطة إنتاجية، وإعادة هيكلة مؤسسات إنتاجية أخرى غير قادرة على اكتساب وضع تنافسي.

- **النظام الثالث ويخص المنتجات الصناعية والمفروض عليها ضريبة الاستيراد**، وهي الفئة الخاصة بمنتجات الصناعة الزراعية والغذائية، إذ أن التجارة الخاصة بها تخضع للضريبة الخاصة بالعنصر الزراعي المكون للمنتج الصناعي الزراعي، والهدف من هذا هو حماية الصناعة الزراعية الأوروبية من منافسة المنتجات الصناعية الزراعية المغاربية، خاصة التونسية والمغربية اللتين تتميزان بوفرة في الإنتاج الزراعي،[1] وعلى الرغم من أن متوسط معدل الحماية قد انخفض في البلدان الصناعية، إلا أنه هناك عقبات كثيرة تحول دون دخول صادرات البلدان المغاربية من المنتجات الصناعية الزراعية إلى أسواق المجموعة الأوروبية، وقد تراجعت نسب صادرات هذه الدول من المنتجات الزراعية والمنتجات الصناعية الزراعية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي بحيث تراجعت في تونس من 11,7% عام 1993 إلى 8,8% عام 2000، كما تراجعت النسبة في المغرب من 26,3% عام 1993 إلى 20,3%عام 2000، حيث صنف الاتحاد 14 منتجا متوسطيا تتخصص في إنتاجه وتصديره كمنتجات حساسة تستوجب الحماية من قبل الاتحاد والتي تمثل 96,7% من إجمالي الصادرات المغربية إلى أوروبا و97% من إجمالي الصادرات المصرية و98% من الصادرات التونسية، حيث يستخدم عدة عراقيل في وجه وصول هذه المنتجات إلى الأسواق الأوروبية،[2] هذه الإجراءات التي تفرضها دول الاتحاد الأوروبي على صادرات الدول المغاربية من المنتجات الزراعية ستنعكس سلبا على تنمية هذا القطاع الحيوي.

---

[1] النجفي سالم توفيق، إشكالية الزراعة العربية: رؤية اقتصادية معاصرة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1993، ص 54.

[2] أنظر في هذا الصدد:

-Regnault Henri et Roux Bernard, **Relations Méditerranéennes et libéralisation Agricoles**, édition l'harmattan, Paris, 2001, PP 130-135.

- Handoussa Hiba et Reiffers Jean-Louis, **Rapport du FEMISE sur le partenariat Euro-méditerranéen en 2002**, Forum Euro-méditerranéen des instituts FEMISE Economique, Marseille, 2002, p24.

- المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة للبحر المتوسط، **التقرير السنوي للزراعة المتوسطية للسنة 2004**، باريس، 2004، ص ص 71-89.

- **النظام الرابع ويخص المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري**، وهي الفئة التي يخضع استيرادها لبروتوكولات خاصة تتماشى مع السياسة الزراعية المشتركة للاتحاد الأوروبي، والتي لا تستطيع تقديم تنازلات بشأن تحرير التجارة فيها، إذ أنها مرتبطة بالتوازنات الداخلية للتركيبة السياسية، وقد استعاض الجانب الأوروبي في هذا الصدد غن فكرة التحرير الكامل لتجارة المنتجات الزراعية بفكرة التحرير التدريجي، دون أن يؤدي ذلك بالضرورة إلى التحرير الكامل، هذه السياسة ستلحق أضرارا جسيمة بالزراعة المغاربية، خاصة بالنسبة لتونس التي تحقق وفرات معتبرة من مادة الزيتون، وكذلك بالنسبة للمغرب، الذي ينتج الحوامض والمنتجات السمكية.
- **أما بخصوص تحرير تجارة الخدمات**، والتي كما حددتها الاتفاقية الخاصة بتحرير تجارة الخدمات من القيود والإجراءات الإدارية، فمن المرجح أن تكون لها نتائج سلبية على الدول المغاربية.

ومن المعلوم أن قطاع الخدمات يضم ألوانا كثيرة من الأنشطة مثل الخدمات المالية (البنوك وشركات التأمين، وشركات الاستثمار) والاتصالات، والسياحة، والخدمات الاستشارية والفنية والإدارية...الخ. وقد نصت هذه الاتفاقية[1] على الالتزام بتعميم مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، وحرية النفاذ إلى الأسواق، وعدم التمييز بين موردي الخدمات المحليين والأجانب، يسيطر الآن عدد محدود من الشركات العملاقة على السوق العالمية للخدمات، وباعتبار أن الدولة المغاربية تعد دولا مستوردة للخدمات، فإن تحرير هذا القطاع من المتوقع أن يجر معه مشكلات كثيرة لهذه البلدان، كما أنه من المتوقع أن يتعرض هذا القطاع لمنافسة غير متكافئة مع الشركات الأجنبية التي ستقوم بابتلاع الشركات الوطنية المحلية التي تعمل في هذا المجال.

وبناء على ما سبق، يمكن تلخيص أثر الانضمام إلى منطقة التبادل الحر على القطاع الصناعي والزراعي ككل، وعلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول الشريكة في النقاط التالية:[2]

* تزايد العجز في الميزان التجاري للدول الشريكة مع الاتحاد الأوروبي والخاص بالمنتجات المصنعة، فإذا أخذنا الفترة 1990-2006 نجد أن مجموع الدول الشريكة قد سجلت كلها عجزا في ميزانها التجاري وهذا بالرغم من أن المنتجات الصناعية في أغلب الدول الشريكة كانت تخضع لتدابير حمائية من منافسة مثيلاتها الأورومتوسطية الأوروبية (الحصص، رسوم جمركية،...) ولكن مع الانضمام إلى منطقة التبادل الحر المزمع إقامتها ابتداء من سنة 2010 والتي ينتج عنها تفكك وزوال أساليب الحماية الاقتصادية بفعل التفكيك التعريفي والغير تعريفي، وفتح الأسواق المحلية أمام السلع الأوروبية، فسوف يزداد حجم الواردات من هذه السلع باعتبارها أكثر تنافسية من السلع الصناعية للكثير من الدول الشريكة، وهذا نظرا للوضعية الصعبة التي تتواجد فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية.

---

[1] مصطفى السليمي، **إعلان الدار البيضاء تسوية بين مطالب السياسي في مصالح الاقتصادي**، مجلة الكفاح العربي، بيروت، العدد 901، 1995، ص 13.

[2] ميموني سمير، **الشراكة الأورومتوسطية بين الطموحات والواقع**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، غير منشورة، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006، ص ص 108-109.

* تحرير المبادلات التجارية الصناعية يؤدي إلى إعادة تخصيص العمل في بعض القطاعات وهذا من خلال اختفاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأقل تنافسية وغير القادرة على مواجهة تحديات الانفتاح، إذن فالآثار المتوقعة على النشاط الانتاجي جراء هذا الانفتاح متعددة، يمكن أن تتسبب في تخلي البلدان الشريكة عن أنشطة صناعية تعجز عن الوقوف في وجه المنافسة بعد فقدانها للحماية، وإغلاق مؤسسات إنتاجية، وإعادة هيكلة مؤسسات إنتاجية أخرى قادرة على اكتساب وضع تنافسي، حيث تبين الإحصائيات أن هذه المنافسة اللامتوازنة ستؤدي إلى تهديد 30% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية التونسية مؤهلة لمنافسة مثيلاتها الأوروبية، ونسبة 42% لمثيلاتها المغربية.[1]

* إن إعادة تخصيص العمل والتخلي عن بعض النشاطات الصناعية غير القادرة على المنافسة يؤدي بصورة منطقية إلى ارتفاع نسب البطالة الناتجة عن تحويل العمل أو التسريح أو اختفاء المؤسسات الأقل تنافسية على المدى القصير والتي هي مرتفعة أصلا لدى الدول الشريكة، كما أن الدول التي يسهم فيها القطاع العام بشكل كبير، والتي يكون فيها حجم الصناعات الموجهة للاستهلاك المحلي أقل كفاءة ستكون الأكثر تعرضا للبطالة، وبالتالي يتحتم عليها البحث عن السبل الكفيلة للتخفيف من حدتها بخلق فرص عمل جديدة، خاصة وأن المنطقة المتوسطية تعد من المناطق التي تشهد نموا ديموغرافيا كبيرا، حيث تشير إحدى الدراسات الاقتصادية إلى أن مجموع الدول الشريكة لابد لها لكي تحافظ على نسبة تشغيل لسنة 2000، أن توفر أكثر من 83 مليون فرصة عمل في آفاق 2010 وحوالي 93 مليون فرصة عمل بحلول سنة 2020.[2]

* أما فيما يخص مسألة التحرير الشامل للمبادلات التجارية الخاصة بالمنتجات الزراعية مع الدول الشريكة، فهي تبقى في الوقت الراهن مستبعدة، نظرا للضغوط المفروضة من قبل دول جنوب أوروبا من جهة، ومن جهة أخرى انضمام دول وسط وجنوب أوروبا التي يحتل فيهما القطاع الزراعي مكانة كبيرة في اقتصاديات هذه الدول، وحتى لو تم ذلك مستقبلا فإن فوائده على الشركاء المتوسطيين ستكون منحصرة لدى البعض فقط (الدول المصدرة الرئيسية) وبصورة متفاوتة كما بينته إحدى الدراسات سنة 2000 وكان من بين النتائج المتوصل إليها:[3]

- بالرغم من منافسة دول جنوب أوروبا لمنتجات الدول الشريكة فمن المرتقب أن يؤد التحرير الكامل للمبادلات التجارية الزراعية إلى زيادة الصادرات الزراعية للدول المتوسطية المصدرة الرئيسية (المغرب، تركيا، تونس، مصر)

[1] عابد شريط، **دراسة تحليلية لواقع الشراكة الأوروبية المغاربية**، رسالة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص 185.

[2] Handoussa Hiba et Reiffers Jean-Louis, **Rapport du FEMISE sur le partenariat Euro-méditerranéen en 2003**, Forum Euro-méditerranéen des instituts FEMISE Economique, Marseille, 2003, p6.

[3] Lorca Corrons Alehandro, **L'impact de la libéralisation commerciale Euro-méditerranéen dans les échanges agricoles**, étude réalisée pour le forum Euro-méditerranéen des instituts Economique-FEMISE, Marseille, 2000, pp 27-28.

إلى الأسواق الأوروبية الواسعة التي تعد من أكبر الأسواق في العالم، حيث استورد الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 1999-2000 ما مقداره 180 مليار دولار من السلع الزراعية من بينها 38 مليار دولار من الخضروات والفواكه، وهو ما ينعكس ايجابيا على مستوى نسبة النمو الاقتصادي، حيث سترتفع نسبة نمو الناتج المحلي الإجمالي في المغرب بـــــ 1,4% و2,3% في تركيا، و3,3% في مصر، و0,4% في تونس.

- خلق فرص عمل إضافية جديدة في القطاع الزراعي في هذه الدول، والتي يقدر عددها في المغرب بـــــ 115,000، وفي تركيا 23,382، و16,645 في مصر، و66,610 في تونس.

2-انعكاسات التعاون الاقتصادي على اقتصاديات الدول المتوسطية الشريكة:

الآثار المتوقعة من التقارب الاقتصادي بين الدول المتوسطية الشريكة ودول الاتحاد الأوروبي تخضع لمجموعة من السياسات المرافقة التي يجب تبنيها من طرف الدول المتوسطية الشريكة، وأهم هذه السياسات تلك المتعلقة بالتقويم الهيكلي والتي تظهر آثارها على مستوى الاقتصاد الكلي وعلى كل القطاعات التصديرية ومجموع الأنشطة الإنتاجية الأخرى.

إن سياسة إعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية المعتمدة من طرف الدول المغاربية ترمي إلى تحسين كفاءة أداء المؤسسات، سواء تعلق الأمر بتحسين الإنتاجية أو بالمنافسة على مستوى السوق المحلي، هذه السياسة تعد قضية إستراتيجية هامة تتطلب شروطا لنجاحها، ويمثل الشرط المالي أهمها، علاوة على ضرورة وجود موارد بشرية مؤهلة وبذوي تحتية للتأهيل، ولكن تبقى مشكلة التمويل الهاجس الأقوى لإنجاح سياسية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن للشراكة الأورومتوسطية ومن خلال برامج //ميدا// والاستثمارات الأجنبية أن تضمن جزءا من هذا التمويل.

وإذا كان برنامج //ميدا// عاملا مساعدا لنجاح عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الناحية النظرية، فإنه لم يرق إلى هذا المستوى من الناحية التطبيقية الفعلية، وذلك كون الأموال التي حصلت عليها الدول المغاربية التي لم تكن متوافقة مع ما كان مخصصا فعلا في إطار تطبيق هذا البرنامج، الأمر الذي سيعرقل ويؤخر تطبيق سياسة تأهيل هذه المؤسسات، وسيترتب على هذا التأخير مشاكل اقتصادية واجتماعية قد تعرقل عملية التنمية الاقتصادية.

أما العامل الثاني، والذي يعد من وسائل التمويل لإنجاح عملية تأهيل المؤسسات، فهو ذلك المتعلق بالاستثمارات الأجنبية المباشرة، وتدفق رؤوس الأموال الأجنبية من الدول الأوروبية نحو الدول المغاربية، ولكن تبقى هذه التدفقات ضعيفة مقارنة بما كانت تطمح إليه الدول المغاربية، بل أصبح تدفق رؤوس الأموال يأخذ الاتجاه المعاكس في ظل تحرير انتقال رؤوس الأموال وفق بنود اتفاقيات الشراكة.

وعموما إذا كان التعاون من أجل تأهيل قطاع المؤسسات بواسطة الشراكة مع دول متقدمة، يظهر اليوم كضرورة حتمية للاندماج في الاقتصاديات العالمية، وأداة أساسية لتأهيل الأداة الإنتاجية، وتوسيع النسيج يتعلق الصناعي،[1] فإنه من الواجب على الدول الأوروبية مساعدة شركائها لتحقيق هذا الهدف، وخاصة فيما بتمويل برامج إعادة الهيكلة الصناعية للشركاء، من أجل النهوض بهذه الصناعات، وجعلها في موقع تنافسي موازي لمثيلاتها الأوروبية، كما أن كل الدراسات تؤكد على أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة المرافقة للتوقيع على اتفاقية الشراكة عامل مهم لنجاحها، وذلك لتعويض عدم التوازن في ميزان المدفوعات، ولتحفيز العرض والسماح بتحويلات مهمة للتكنولوجيا.

3-انعكاسات التعاون المالي على اقتصاديات الدول المتوسطية الشريكة:

إن التعاون الاقتصادي الأورومتوسطي يهدف بالدرجة الأولى إلى تحقيق دعم التنمية الاقتصادية في الدول الشريكة، وهذا من خلال تشجيع الإصلاحات الاقتصادية التي يتطلب تحقيقها الكثير من الأموال وهو ما تفتقده أغلب الدول الشريكة خلال المرحلة الانتقالية للوصول إلى إنشاء منطقة للتبادل التجاري الحر مع الاتحاد الأوروبي، لذلك تنص اتفاقيات الشراكة على أهمية التعاون المالي كأحد مجالات التعاون بين طرفي الاتفاقية بغية إنجاح مسار الشراكة الأورومتوسطية بأبعادها الثلاث: السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي على وجه الخصوص، فالتعاون المالي يمثل محور العلاقات الثنائية المبرمة بين الاتحاد الأوروبي وكل دولة شريكة، ويعد بمثابة القاطرة التي تجر هذه الاتفاقية إلى النجاح، وعليه فقد عمدت دول المجموعة الأوروبية لمساعدة الدول الشريكة من خلال تمويل مختلف المشاريع والبرامج التي من شأنها المساهمة في إنجاح عملية تأهيل اقتصاديات الدول الشريكة وتسهيل عملية دخولها إلى منطقة التبادل الحر الأورومتوسطية.

أ- **إطار التعاون المالي الأورومتوسطي:** يتمثل إطار التعاون المالي وفق مسار برشلونة في المساعدات المالية الممنوحة في إطار برنامج **MEDA** الذي عوض البروتوكولات المالية التي كانت تعد الأداة المالية لاتفاقيات التعاون المبرمة منتصف السبعينات وهذا خلال الفترة 1976-1996 وكذلك القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار BEI.

* **التعاون في إطار برنامج MEDA**: وفقا لما نصت عليه بنود اتفاقيات الشراكة فقد خصص الاتحاد الأوروبي مبالغ هامة في صورة منح ومساعدات للدول الشريكة في إطار برنامج //ميدا// والذي اعتمد في تموز 1996 من طرف مجلس وزراء الاتحاد الأوروبي ليدخل حيز التطبيق في آب 1996، حيث تم تحديد حجم المعونة المالية للتعاون الأورومتوسطي بمبلغ 4685 مليون أورو وهذا في إطار برنامج **MEDA I**، في حين قدرت الميزانية

[1] نورمان كلارك، **الاقتصاد السياسي للعلم والتكنولوجيا**، ترجمة محمد رضا محرم، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1996، ص 287.

المخصصة في إطار برنامج **MEDA II** والتي تغطي الفترة 2000-2006 بـــــــــ 5350 مليون أورو، مع الإشارة إلى أن هذا البرنامج موجه إلى جميع الشركاء المتوسطيين ماعدا إسرائيل باعتبارها تتمتع بمستوى اقتصادي متطور،[1] ولا تقتصر الجهات المستفيدة من أنشطته الدول فحسب، بل أنها تتضمن أيضا أجهزة محلية، ومنظمات إقليمية، ووكالات عامة، ومنظمات لدعم الأعمال، وتعاونيات، ومؤسسات، ومنظمات غير حكومية...الخ.

عن البروتوكولات المالية السابقة ما يلي: **ولعل أهم ما يميز برنامج MEDA***

- ✓ **على مستوى حجم الغلاف المالي**، نجد أن الغلاف المالي لبرنامج **MEDA** أكبر بكثير من المبالغ المالية التي تضمنتها البروتوكولات المالية الأربعة السابقة حيث قدر المبلغ الإجمالي خلال الفترة 1978-1996 بـــــــــ 5082 مليون أورو، في حين كان المبلغ المخصص في إطار برنامج ميدا حتى عام 2005 يقدر بـــــــــ 6888 مليون أورو.
- ✓ **على مستوى مجالات التغطية**، فهو يغطي مجموع مجالات الشراكة، سواء على المستوى الثنائي، من خلال تمويل المشاريع على مستوى كل دولة، أو على المستوى الإقليمي، من خلال تمويله للمشاريع الإقليمية ذات المصلحة المشتركة لجميع الشركاء المتوسطيين، والتي تحدد داخل إطار الحوار الإقليمي (مؤتمرات متوسطية، ندوات...) ومثال هذه المشاريع إنشاء مراكز الأعمال لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنشاء مراكز البحث العلمي الأورومتوسطية، في الوقت الذي كانت فيه البروتوكولات المالية السابقة تغطي فقط النشاطات الثنائية، حيث كانت المجموعة الاقتصادية الأوروبية تبرم مع كل دولة متوسطية بروتوكول مالي يتم من خلاله تحديد أسس التعاون المالي الذي كان يأخذ الطابع الثنائي دون الإقليمي.[2]
- ✓ **على مستوى عمل البرنامج**، تم الاعتماد على مبدأ المنافسة بين الدول في تقديم المشاريع ومدى قدرتها والتزامها في إنجازها وفق ما تم الاتفاق عليه، أي بمعنى آخر أنها تعتمد على القدرة على امتصاص هذه المساعدات (مدى الكفاءة في استخدام هذه المساعدات من قبل الدول)، فالتمويل الذي يستفيد منه البلد المرشح يكون محدد بشكل

[1] Commission Européenne, **Le programme MEDA**, Office des publications, Officielles des Communautés Européennes, Luxembourg, 1998, p2.

[2] Institut de la Méditerranée, **MEDA et le fonctionnement du partenariat Euro-méditerranéen**, op-cit, p11.

توجيهي بناءا على جملة من المعايير الاقتصادية والاجتماعية لكل بلد، حيث يتم وضع رصيد مالي تحت تصرف كل دولة مخصص لتمويل ما اتفق عليه من مشاريع مع الطرف الأوروبي خلال الفترة المحددة، ولكن لا يعني هذا الحصول على هذا الرصيد بصورة آلية، وإنما يتم بناء على الالتزام بالشروط المتفق عليها سابقا والنتائج الملموسة المتحصل عليها والبرهنة على قدراتها الواسعة في امتصاص المبالغ المخصصة من خلال ما قامت به من إصلاحات وإنجازات للمشاريع والنشاطات الممولة بواسطة البرنامج وفق ما اتفق عليه، مع العلم، أن أموال برنامج **MEDA** التي لا يتم الالتزام بها أي غير المستخدمة تحذف بصورة نهائية،[1] وهذا عكس ما كان ساريا في ظل البروتوكولات المالية التي كانت المبالغ المالية المخصصة لكل دولة محددة سلفا ويتم منحها لها بغض النظر عن مستوى ومدى المشاريع التي يتم تمويلها بواسطة هذه المبالغ.

* **أهداف البرنامج والنشاطات التي يتم تمويلها في إطاره:** تتمحور أولويات برنامج **MEDA**على المستوى الثنائي حول محورين رئيسيين وهما:[2]

تدعيم مسار التحول الاقتصادي في الدول المتوسطية، والعمل على جعل أسواقها أكثر انفتاحا، واقتصادها أكثر تنافسا، إضافة إلى تشجيع الإصلاحات السياسية، والاجتماعية، فبرنامج **MEDA** يلعب دور المحفز للتعديلات الهيكلية الاقتصادية على المستويين الكلي والجزئي.

- ✓ مرافقة الإصلاحات الاقتصادية بتعزيز **التوازن الاقتصادي–الاجتماعي**، وذلك بدعم المشاريع والأنشطة التي تخفض من حدة الآثار السلبية الناجمة عن الإصلاحات الاقتصادية وتنفيذ برامج التعديل الهيكلي في الدول المتوسطية، من خلال إجراءات مناسبة في مجال السياسة الاجتماعية وذلك بتدعيم مشاريع الصحة، ومحاربة الفقر، والتعليم، والتنمية الريفية والمياه، والسكن...الخ.

أما على مستوى الإقليمي فالهدف منه هو تشجيع النشاطات والمشاريع ذات الطابع الإقليمي بغية تحقيق الغايات التي وضعت من أجلها الشراكة في مؤتمر برشلونة بمجالاتها الاقتصادية والاجتماعية وكذلك السياسية. وبالتالي فالبرنامج يهتم بتمويل مجالات التعاون الاقتصادي من دول إهمال النشاطات التي تدخل في إطار الشراكة الاجتماعية والسياسية، وعموما أهم النشاطات التي يمكن أن تستفيد من التمويل في إطار برنامج **MEDA** هي كالتالي:[3]

---

[1] Leveau Rémy, **Le partenariat Euro–méditerranéen : la dynamique de l'intégration régional**, op-cit, p47.

[2] **Article 6 de règlement (CE) N : 1488/96 du 23 Juillet relatif au programme MEDA**, publié au journal officiel de communauté européenne n : L 189/1 du 30 Juillet 1996.

[3] Commission Européenne, **Rapport annuel du programme MEDA pour l'année 2000**, Luxembourg, 2001, p 15-16.

- ✓ **تدعيم برامج التعديل الهيكلي**: لقد تم تقديم مساعدات مالية لتسهيل تطبيق هذه البرامج الاقتصادية الموضوعة من قبل الدول المتوسطية الشريكة بالاشتراك مع هيئات "بريتن وودز" (صندوق النقد الدولي، البنك العالمي) وهذا في إطار التعاون الاقتصادي، وتوجه هذه المساعدات أساسا للتخفيف من حدة الآثار الناجمة، لاسيما على الصعيد الاجتماعي، عن تنفيذ برامج التعديل هذه، حيث تم تخصيص ما بين سنة 1995-1999 أكثر من 500 مليون أورو لتدعيم هذه البرامج.
- ✓ **تدعيم وتطوير القطاع الخاص**: وهذا انطلاقا من توفير جو ملائم ومشجع لتطوير القطاع الخاص، ففي هذا الإطار يقوم برنامج **MEDA** بتمويل العمليات المتعلقة أساسا بالخصخصة، وإصلاح القطاع المالي، بالإضافة إلى تمويل الإصلاحات الهيكلية للقطاع الصناعي (تأهيل، إعادة هيكلة)، وكذلك إنشاء الصناديق الخاصة برؤوس الأموال ذات المخاطرة وهذا قصد تشجيع العمل على تعبئة رؤوس الأموال الخاصة من قبل هذه الأخيرة، ولقد تم تخصيص خلال الفترة 1995-1999 ما مقداره 1035 مليون أورو لدعم القطاع الخاص للدول الشريكة المتوسطية.
- ✓ **تمويل النشاطات ذات الطابع الاجتماعي**: بغية تحسين التوازن الاقتصادي-الاجتماعي في البلدان وكذلك التقليل من الآثار السلبية على المدى القصير للتحول الاقتصادي، وتتمثل هذه النشاطات الممولة من قبل برنامج **MEDA** في المشاريع الهادفة إلى تطوير قطاع الصحة، التعليم، التنمية الريفية، إضافة إلى تعزيز التعاون في مجال حماية البيئة، مع العلم أنه تم تخصيص حوالي 1000 مليون أورو لتمويل هذه النشاطات في إطار **MEDA** خلال الفترة 1995-1999.
- ✓ **تطوير المجتمع المدني**: من خلال تمويل نشاطات المنظمات غير الحكومية Les O.N.G الجمعيات المهنية بالإضافة إلى العمل على تطوير الديمقراطية وترقية حقوق الإنسان، حيث يتم تمويل هذه النشاطات في إطار برنامج فرعي لبرنامج **MEDA** هو **MEDA eratiémocD**، ويقدر غلافه المالي بـــــــ 38 مليون أورو.
- ✓ إن تقديم المساعدات المالية أو التمويل عن طريق برنامج **MEDA** يكون وفقا للشروط التالية:
  - ➢ الشروط الاقتصادية الكلاسيكية: كتنفيذ المشاريع في الآجال المحددة، واقتراح مشاريع تدخل في إطار تعزيز الشراكة الأورومتوسطية ومحققة للأهداف المتفق عليها.
  - ➢ الشروط السياسية والمتعلقة أساسا باحترام الديمقراطية وحقوق الإنسان.
  - ➢ الشروط المتعلقة باحترام وتنفيذ بنود اتفاقيات الشراكة المبرمة ما بين الاتحاد الأوروبي وشركائه المتوسطيين.
  - ➢ مع الإشارة إلى أن تمويلات الاتحاد الأوروبي لمختلف الأنشطة والمشاريع في إطار برنامج **MEDA**، يمكن أن تأخذ أحد الأشكال التالية: مساعدات مالية غير مسترجعة، رؤوس الأموال الخطرة، وتحسين نسب الفوائد على

القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار في إطار تمويله للمشاريع التي تدخل في إطار حماية البيئة وهذا عن طريق تخفيض نسبة الفوائد وتقدر نسبة التخفيض بـــــــــــ 3%.[1]

* **آلية عمل البرنامج**: تخضع لاعتماد الميزانية المالية المخصصة في إطار البرنامج على مبدأ سنوية إذ يتم تحديد هذه الاعتمادات لكل بلد مستفيد من **MEDA** سنويا بناء على البرامج الاستدلالية أو الارشادية الوطنية أما على المستوى الإقليمي المتوسطي فوق البرنامج الاستدلالي الإقليمي، فالبرنامج الإرشادي الوطني الذي يعد من قبل المفوضية الأوروبية بالتعاون مع كل بلد متوسطي مستفيد من برنامج **MEDA**، يتم من خلاله تحديد الخبرات الإستراتيجية المتبناة من قبل هذا البلد، فيما يتعلق بالمشاريع والنشاطات المرشحة للتمويل من قبل البرنامج، وهذا من خلال فترة 03 سنوات، ومن ثم تحديد الالتزامات المالية أو المساعدات التي سوف يتحصل عليها البلد مع إمكانية مراجعة حجم المبالغ المالية المخصصة بناء على النتائج المتحصل عليها، ومدى القدرة على امتصاص المبالغ المخصصة من خلال ما تم إنجازه من المشاريع المحددة المتفق عليها في البرنامج الاستدلالي، أما البرنامج الإرشادي الإقليمي الموضوع من قبل المفوضية الأوروبية، فهو يبين برامج التعاون على المستوى الأورومتوسطي، وكذلك خطوطه العريضة في مختلف الميادين خلال فترة 03 سنوات، فعلى أساسه يتم تحديد المبالغ المالية لإنجاز المشاريع أو تمويل العمليات على المستوى الإقليمي، فعند اختيار المشاريع التي يتم تمويلها في إطار هذا البرنامج وتنفيذها، تستعمل المفوضية الأوروبية بالتعاون مع البلدان المستفيدة ما يسمى بـــــــ: **نظام حلقة تسيير المشاريع Le système de gestion de projet**، يبين لنا إجراءات ومراحل تصنيف واختيار المشاريع الممولة من قبل **MEDA** وكذلك مراحل تنفيذها كما هو مبين في الشكل من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1–3): إجراءات تصنيف وتنفيذ المشاريع الممولة في إطار برنامج **MEDA** –الإطار العام للبرنامج–

برنامج MEDA: MEDA I 1995–1999/ II MEDA : 2000–2006	
البرنامج الاستدلالي الوطني Programme indicatif national–PIN–	
يوضع من قبل المفوضية والسلطات المختصة على مستوى كل دولة، يحدد الأولويات والبرامج في فترة 3 سنوات ويمكن مراجعته سنويا.	
التعرف على المشاريع – Identification des projets	
مهمة التعرف على المشاريع Mission d'identification	–انطلاقا من البرنامج الاستدلالي، يتم التعرف على المشاريع من قبل خبراء تم تعيينهم من قبل المفوضية الأوروبية، ويتم اعتمادهم من قبل الدولة المستفيدة من برنامج MEDA. –ثم القيام بدراسة عملية لتحديد الجوانب التقنية والمالية لهذه المشاريع، والتحقق من ارتباط هذه الأخيرة مع الأهداف المراد تحقيقها، وكذلك تقدير المخاطر المتعلقة بإنجازها ونسبة نجاحها.
اقتراح التمويل	–المشاريع التي يتم اختيارها من قبل المفوضية الأوروبية بعد عملية التعرف عليها، يتم تقديمها

[1] Commission Européenne, **Le Processus de Barcelone : Cinq ans après 1995–2000**, Le partenariat Euro-méditerranéen, Office des publications officielles des communautés européennes, Luxembourg, 2000, p 21-22.

Proposition de financement	إلى لجنة باعتبارها مشاريع مرشحة لكي تمول في إطار برنامج MEDA **MEDA** مختصة-لجنة.

الموافقة على تمويل المشاريع – Adoption

لجنة MEDA تتكون من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والمفوضية الأوروبية (تجتمع عشر مرات سنويا)	المشاريع المختارة من قبل المفوضية يتم تقديمها إلى لجنة **MEDA** وهذا للنظر فيما إذا كانت سوف تمول في إطار **MEDA** أولا.

تنفيذ المشاريع ومتابعتها

تنفيذ المشروع هو من صلاحية الدولة أو الهيئة المستفيدة من التمويل المقدم من قبل المفوضية الأوروبية، فهذه الأخيرة باعتبارها ممول المشروع سوف تتابع جميع مراحل وتفصيل التنفيذ العملي للمشروع وتتم عملية المتابعة بواسطة بعثات المفوضية لدى الدول الشريكة (سفارات الاتحاد الأوروبي).

التقييم – Evaluation

تضمن كل من المفوضية الأوروبية والدول المستفيدة من التمويل تقييم مستقل للمشروع، حيث تم تقييم كل مشروع أثناء الإنجاز، وكذلك في موعد انتهاء الأشغال به والمحدد مسبقا في عقد التمويل بين كل من المفوضية الأوروبية والدول المستفيدة.

المصدر: بالاعتماد على:

Commission Européenne, **évaluation à mi-parcours du programme MEDA** : **rapport final**, Office de coopération EuropeAid, Rotterdam, janvier 2005.

وتعد المرحلة الأخيرة، أي مرحلة تقييم المشاريع ما هو مبين في الشكل، كمرحلة أساسية وهامة تؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد المبالغ المالية التي سوف تمنح لبلد مستفيد من برنامج **MEDA** في المستقبل، حيث كما قلنا سابقا إن عدم إنجاز مشروع ممول في إطار البرنامج في الآجال المحددة له، أو عدم تحقيقه للأهداف المتفق عليها سوف يكون له تأثير سلبي في عمليات التمويل المستقبلية، والتي من الممكن أن يستفيد منها الشريك المتوسطي لتنفيذ مشاريعه.

* **التعاون في إطار البنك الأوروبي للاستثمار**: يتمثل إطار التعاون المالي إلى جانب برنامج **MEDA** في القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار، التي تندرج أنشطته في منطقة المتوسط تحت الإطار السياسي للاتحاد الأوروبي، والتي تتم بتعاون وثيق مع المفوضية الأوروبية ومع مؤسسات مالية دولية أخرى، ويتم منح القروض من قبل البنك وفق شروط تفضيلية سواء من حيث نسب فوائدها المخفضة أو المحسنة، أو من حيث آجال تسديدها، مع العلم أن هذه القروض موجهة لتمويل مشاريع الهياكل القاعدية بالدرجة الأولى، كالمشاريع الخاصة بالمياه، الطاقة، النقل، الطرقات...الخ،[1] فخلال الفترة 1995-2002، وصل إجمالي القروض الممنوحة من قبل البنك لشركائه المتوسطيين باستثناء تركيا وإسرائيل إلى 6471,6 مليون أورو، في حين كانت قيمة هذه القروض حوالي 1800 مليون أورو في سنة 2003.

[1] Leveau Rémy, **Le partenariat Euro-méditerranéen** : **la dynamique de l'intégration régional**, op-cit, p48.

ب- **تقييم نتائج التعاون المالي الأورومتوسطي:** عند تقييم نتائج التعاون المالي الأورومتوسطي، لابد من إعطاء نظرة عامة عن حجم هذا التعاون خلال الفترة 1995-2004 سواء تعلق الأمر بالمساعدات المالية الممنوحة في إطار برنامج "ميدا" أو بالقروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار على مستوى كل دولة، وكذلك على المستوى الإقليمي.

* **بالنسبة لبرنامج MEDA**: كما قلنا سابقا فقد حدد حجم المعونة المالية للتعاون الأورومتوسطي في إطار برنامج **MEDA I** بمبلغ 4685 مليون أورو خلال الفترة 1995-1999، والتي تم تخفيضها فيما بعد إلى 3060 مليون أورو كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-2): المبالغ المالية المخصصة لكل بلد في إطار برنامج MEDA I خلال الفترة 1995-1999

الوحدة: مليون أورو

التعاون الثنائي	المبالغ المخصصة	المبالغ المدفوعة	نسبة التنفيذ (%)
الجزائر	164,0	30,2	18
السلطة الفلسطينية	111,0	54	49
مصر	686,0	157,1	23
الأردن	254,0	108,4	43
لبنان	182	1,2	1
المغرب	656,0	127,6	19
سوريا	99,0	0,0	0
تونس	428,0	168,0	39
إجمالي الثنائي	2580,0	646,5	25
التعاون الإقليمي	480,0	228,8	48
الإجمالي	3060	875	29

المصدر: بالاعتماد على:

Source : Commission Européenne. **Évaluation à mi-parcours du programme MEDA 2**: **rapport final**. Office de coopération EuropeAid, Rotterdam, 18 juillet 2005, p38.

الشكل رقم (1-4): المبالغ المالية المخصصة لكل بلد في إطار برنامج MEDA I خلال الفترة 1995-1999

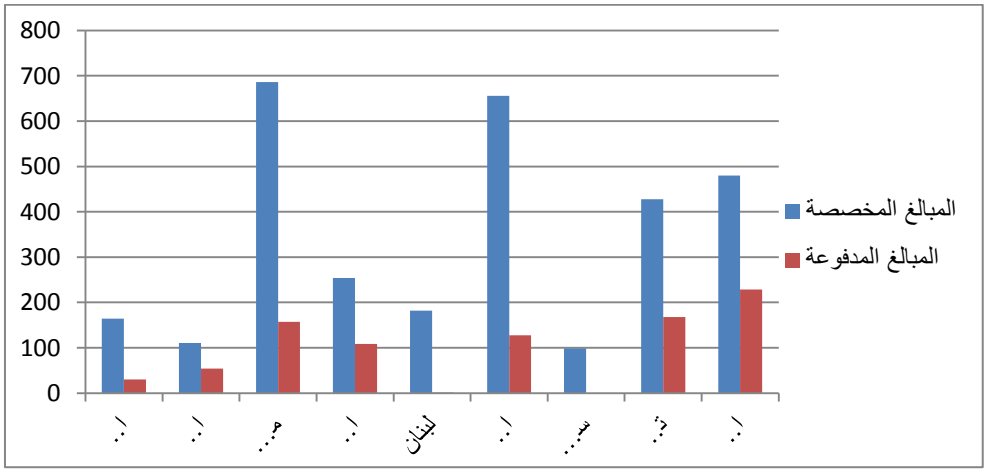

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول (1-2).

من خلال تحليل الجدول السابق نلاحظ أن:

* المساعدات المالية الملتزم بها من قبل الاتحاد الأوروبي المقدمة للدول الشريكة في إطار برنامج **MEDA I** تعد متواضعة وغير كافية لتمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول، بل أكثر من ذلك لا يتم الالتزام بدفع تلك المبالغ بصورة كلية حيث لم تتجاوز نسبة ما تم دفعه بصورة فعلية (نسبة التسديد) في أحسن الأحوال خلال الفترة المذكورة (1995-1999) عتبة الـــــــــــ 50% (49% للسلطة الفلسطينية، 23% لمصر، 43% للأردن...) في حين لم تتجاوز نسبة المبالغ المدفوعة لمجموع التعاون الثنائي 25%، أما على الصعيد الإقليمي فلم تتجاوز هذه النسبة 48% و29% بالنسبة لإجمالي المساعدات الثنائية الإقليمية، ويعود سبب ضعف المبالغ المالية المقدمة فعليا مقارنة بما هو مخطط إلى ما يلي:[1]

- ثقل وتعدد الإجراءات الإدارية الخاصة بآلية عمل برنامج "ميدا" على مستوى المفوضية الأوروبية عند كل مرحلة من مراحل تمويل النشاطات والمشاريع.
- الشروط الموضوعة من قبل الاتحاد الأوروبي للحصول على التمويلات والتي يعتبرها بعض الشركاء كما هو الشأن لسوريا، غير موضوعية، تستجيب لمقاصد سياسية وليست اقتصادية على الإطلاق، مثل الشروط المتعلقة بالديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان.
- عدم إنجاز بعض الدول الشريكة للمشاريع الممولة في إطار البرنامج في الآجال المحددة لها، وعدم تحقيق الأهداف المتفق عليه، وهو ما يكون له تأثير سلبي على العمليات المستقبلية التي يمكن أن يستفيد منها الشريك المتوسطي لتنفيذ مشاريعه، أو عدم ترشيحه أصلا مشاريع لتمويلها.

بالرغم من أن مساعدات الاتحاد الأوروبي تلعب دورا حيويا في تخفيف أعباء الانفتاح الاقتصادي للدول الشريكة وإنجاح عملية انضمامها إلى منطقة التبادل الحر، إلا أنه يتحتم على البلدان المتوسطية ألا تنتظر ما يقدمه لها الأوروبيين من مساعدات مالية كي تقوم بالتدابير الهادفة إلى تصحيح اقتصادها وإعادة تأهيله لأن برنامج MEDA لا يلبي كل احتياجاتهم للقيام بتلك الإصلاحات، أي على هذه الأخيرة البحث عن مصادر تمويل أخرى، كما أن نجاح هذه الدول وتسهيل اندماجها في الاقتصاد العالمي يتوقف على مدى فعالية مختلف السياسات المتبعة من قبلها، ولا يتوقف على حجم المساعدات المالية التي تتلقاها من الآخرين.

- إن المبالغ المخصصة للدول المنظمة حديثا إلى الاتحاد الأوروبي من مساعدات مالية سواء في مرحلة ما قبل الانضمام أو في مرحلة ما بعد الانضمام، نظمت في ثلاث برامج هي: برنامج **REPHA**، وبرنامج **ARDSAP**، وبرنامج **MSPAI**، ففي مرحلة ما قبل الانضمام قدم الاتحاد الأوروبي مساعدات مالية لدعم المؤسسات الديمقراطية والإدارة العامة في الدول المرشحة في إطار برنامج **REPHA** قدرت بأكثر من

[1] Caupin Vincent, **Libre-échange euro-méditerranéen : Premier bilan au Maroc et en Tunisie**, étude réalisée par l'agence Française du développement-ADF, Paris, 2005, p26.

7,971 مليار أورو خلال الفترة 1990-1999 و2,4 مليار أورو خلال الفترة 2000-2003 وخلال نفس الفترة فقد منح أكثر من 8 مليار أورو لدعم الزراعة والتنمية الريفية لهذه الدول في إطار برنامج **ARDSAP**، و1,6 مليار أورو لدعم الهياكل القاعدية للنقل والبيئة وهذا في إطار برنامج **MSPAI**،[1] فهذه الأرقام تكشف لنا بوضوح عن أولويات الاتحاد الأوروبي في مجال المساعدات المالية الخارجية التي هي مركزة بشكل واضح على عملية توسيع الاتحاد الأخيرة، لما لها من تكاليف مالية كبيرة نظرا للعدد من الدول التي انضمت من جهة (عشرة دول) والمستوى السوسيو-اقتصادي المشابه إلى حد كبير لدى البعض من هذه الدول مع مستوى بعض الشركاء المتوسطيين والتي هي بحاجة بدورها إلى منح ومساعدات الاتحاد الأوروبي، بغية تأهيل اقتصادياتها وجعلها في مستوى مشابه أو مقارب لمستوى دول الاتحاد، لذلك فقد خصص للفترة 2004-2006 (مرحلة الانضمام) رصيدا ماليا قدره 40,852 مليار أورو موزعة بين الدول المنضمة وفي المجالات المبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-3): المساعدات المالية المخصصة للدول المنظمة حديثا إلى الاتحاد الأوروبي 2004-2006

الوحدة: مليون أورو

الدول المنظمة	مالطة	قبرص	استونيا	سلوفينيا	ليتوانيا	سلوفاكيا	لاتفيا	التشيك	المجر	بولندا	الإجمالي
السياسة الزراعية المشتركة	28	115	254	401	401	628	725	1120	1483	4636	9792
الإجراءات الهيكلية	79	101	618	405	1036	1560	1366	2328	2847	11369	21746
السياسات الداخلية للاتحاد الأوروبي	20	48	127	222	175	329	539	419	559	1817	4256
الإدارة											1673
مساعدات أخرى	233	338	22	233	26	86	48	746	211	1443	3385
الإجمالي	361	602	1021	1262	1638	2603	2677	4613	5100	19265	40851

Source : Direction de relations extérieures DREF. Elargissement de l'Union : Européenne : un nouveau marché, Rapport de ministère de l'économie des finances et de l'industrie, paris, 2004, p11.

دخل العمل ببرنامج **MEDA II** ابتداء من تشرين الثاني سنة 2000، وكما ذكرنا سابقا يغطي الفترة 2000-2006، وقد قدر غطاءه المالي بـــــــ 5350 مليون أورو وهو مبلغ يعد مرتفع نوعا ما مقارنة بسابقه، ويبين الجدول أدناه مخصصات الشركاء من المنح المالية خلال الفترة 2000-2005.

[1] المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة للبحر المتوسط، **التقرير السنوي للزراعة المتوسطية للسنة 2004**، مرجع سبق ذكره، ص 40.

الشكل رقم (1-4): المبالغ المالية المخصصة لكل بلد في إطار برنامج MEDA II خلال الفترة 2000-2005

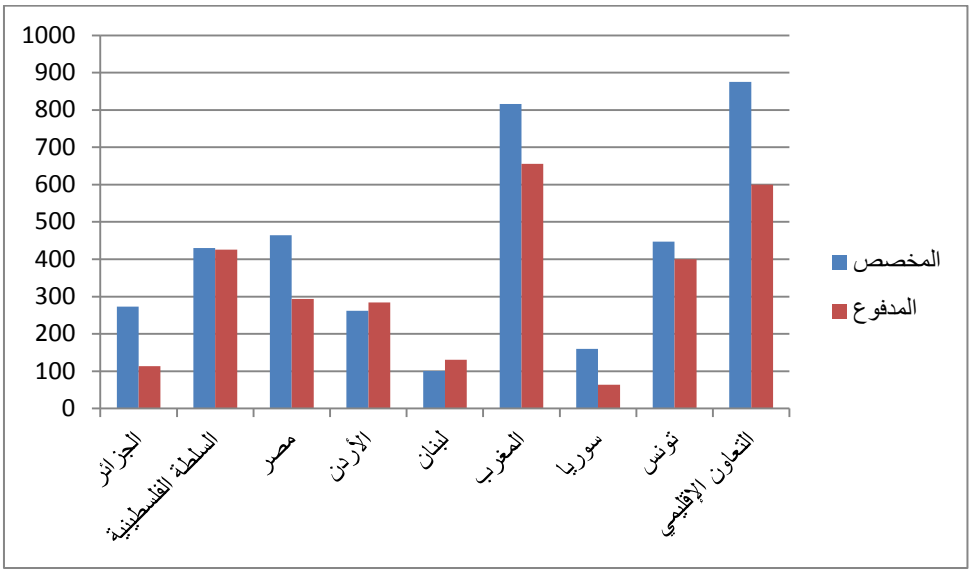

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (1-4).

من خلال الجدول السابق يمكن الوقوف على النقاط التالية:

* لقد شهد أداء برنامج **MEDA II** تحسنا كبيرا مقارنة ببرنامج **MEDA I** ويتضح ذلك من النسبة المدفوعة والالتزامات التي زادت من 29% في ظل برنامج **MEDA I** (1995-1999) إلى 82,76% في برنامج **MEDA II** (2000-2005)، حيث النسبة بين المدفوعات والالتزامات من 55% عام 2000 إلى 107% بحلول نهاية 2005.
* لقد تم تسجيل نسبة 100% فيما يتعلق بمعدل تحقيق الالتزامات خلال السنوات الخمس الأخيرة، وبالمثل سجل معدل الاستفادة من مبالغ الائتمان المدفوعة أيضا نسبة 100% خلال الفترة نفسها.
* بالرغم من بعض التدابير والمغرب، بها الاتحاد الأوروبي في مجال تسهيل حصول الشركاء على المساعدات المالية في إطار البرنامج، إلا أن المخصصات السنوية لكل شريك بقيت متواضعة ولا تغطي جميع احتياجاتهم من التمويل حيث أن أكبر مبلغ مخصص كان من حصة مصر سنة 2004 لم يتجاوز 159 مليون أورو، كما أن المبالغ المالية المخصصة لتمويل النشاطات الإقليمية بقيت هي الأخرى متواضعة حيث لم تتعد خلال الفترة 2000-2005 مبلغ 875 مليون أورو، أما إجمالي المخصصات الثنائية والإقليمية تقدر بـــــــ 3828 مليون أورو، أما إذا نظرنا إلى نسبة المدفوعات الفعلية أي محصل عليه الشركاء فعليا من هذه المساعدات خلال الفترة المذكورة سابقا، فهي تختلف من دولة إلى أخرى حيث تجاوزت لدى بعض الشركاء عتبة 100% (مصر، الأردن، لبنان) أي تم منحهم مساعدات أكثر من مخصصاتهم السنوية نظرا لموافقة المفوضية الأوروبية على تمويل المشاريع التي تم ترشيحها في السابق، إضافة إلى تقديم مشاريع جديدة ومثال ذلك لبنان، في حين تتراوح نسب المدفوعات عند

البعض الآخر ما بين 89% و80,32% كما هو الشأن لتونس والمغرب، في الوقت الذي تبقى نسبة المدفوعات هذه ضعيفة لدى باقي الشركاء كما هو الحال بالنسبة لسوريا التي لم تتجاوز 40%.

* أما إذا أخذنا الفترة 1995-2005 (**MEDA II + MEDA I**) فقد تم تخصيص مبلغ 6888 مليون أورو، ولكن لم يدفع إلا 4043 مليون أورو موزعة على كل البلدان الشريكة مع وجود اختلاف في المبالغ المخصصة لكل شريك وكذلك في نسب الدفع.

الجدول رقم (1-5): مقارنة بين المبالغ المخصصة لكل بلد في إطار برنامج **MEDA** خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون أورو

البرنامج / التعاون الثنائي	ميدا 1 1995-1999			ميدا 2 2000-2005			ميدا 1995-2005		
	المخصص	المدفوع	نسبة التنفيذ (%)	المخصص	المدفوع	نسبة التنفيذ (%)	المخصص	المدفوع	نسبة التنفيذ (%)
الجزائر	164	30,2	18	273	113,8	41,69	437	144	32,9
السلطة الفلسطينية	111	54	49	430	426	99,1	541	480	88,7
مصر	686	157,1	23	464	492,9	106,3	1150	650	56,5
الأردن	254	108,4	43	262	284,6	108,6	516	393	76,2
لبنان	182	1,2	1	101	130,8	129,5	283	132	46,6
المغرب	656	127,6	19	816	655,4	80,32	1472	783	53,2
سوريا	99	0,0	0	160	64	40	259	64	24,7
تونس	428	168,0	39	447	400	89,5	875	568	64,9
الثنائي الإجمالي	2580	646,5	25	2953	2567,5	86,9	5533	3214	58,1
التعاون الإقليمي	480	228,8	48	875	600,2	68,6	1355	829	61,2
الإجمالي	3060	875	29	3828	3168	82,76	6888	4043	58,7

المصدر: بالاعتماد على:

- Commission Européenne. **Evaluation à mi-parcours du programme MEDA 2**: **rapport final**. Office de coopération EuropeAid, Rotterdam, 18 juillet 2005, p38.
- Centre International de hautes études agronomique, **Le bilan du programme MEDA**, Les notes d'alerte CIHEAM N22, 11 décembre 2006, p2.

أسباب التحسن التشغيلي لبرنامج "ميدا 2" مقارنة بـــــــــــ "ميدا 1":

- يعد تحسن النتائج التي أسفر عنها برنامج "ميدا 2" نتيجة مباشرة للإصلاحات الهيكلية التي قامت بها المفوضية الأوروبية الجديدة بدءا من عام 2000 فصاعدا، وقد سمحت هذه الإصلاحات بتنفيذ التعاون الأورومتوسطي في عام 2001 حيث قام هذا المكتب بإدخال أساليب جديدة في العمل كان من نتائجها أن أصبح التنفيذ يتم بخطى أسرع وأكثر فاعلية.
- كما كانت هناك مبادرة مهمة أخرى، وهي إطلاق عملية نقل السلطات في عام 2002 حيث تم بمقتضاها إعادة توزيع قوة بشرية متخصصة من بروكسل إلى البعثات التابعة للمفوضية في الدول المتوسطية، وهو الأمر أمكن معه الإسراع في معدل التنفيذ وتحسين جودة المشروعات الثنائية بصورة كبيرة، وقد اكتملت عملية نقل السلطة على المشروعات الثنائية في منطقة حوض المتوسط عام 2003، حيث يتم حاليا إدارة تلك المشروعات بصورة مباشرة من قبل البعثات تحت إشراف المقر الرئيسي، وعلاوة على ذلك، بدأ في عام 2004 نقل السلطة على بعض البرامج الإقليمية إلى البعثات.
- انتهاج أسلوب يتسم بقدر أكبر من التماسك والاتساق، ويجمع ما بين كافة مراحل أي مشروع بدءا من مرحلة البرمجة وحتى مرحلة التقييم النهائي، وهو ما أسهم في رفع مستوى الاتساق والترابط مع تحسين درجة فعالية مختلف أدوات التعاون، وساعد على تحقيق توازن أفضل بين المشروعات الهامة، وكذلك تحسين الجودة والنتائج التي تمخض عنها برنامج "ميدا 2" وكان تحقيق هذا التوازن يرتكز على الإصلاحات الكبيرة التي يتم تنفيذها لدى الشركاء المتوسطيين علاوة على القيام بمشروعات ذات طابع أكثر كلاسيكية فيما يتعلق بالمساعدة الفنية.[1]
- وأخيرا، التركيز الإضافي الذي حظيت به عملية صنع القرار فيما يتعلق بالشراكة على ضمان قدر أكبر من تمسك المستفيدين بالشراكة، وهو الأمر الذي أسهم وبدرجة كبيرة في تحسين الجودة والنتائج.

* **بالنسبة للتعاون المالي في إطار البنك الأوروبي للاستثمار**: فقد التزم البنك الأوروبي للاستثمار بمنح القروض وفق شروط تفضيلية للدول الشريكة (باستثناء تركيا وإسرائيل) خلال الفترة 1995-2002 قدرت بـــــــ 6471,6 مليون أورو، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-6): القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار خلال الفترة 1995-2002

[1] Commission Européenne. **Evaluation à mi-parcours du programme MEDA 2**: **rapport final**. Office de coopération EuropeAid, Rotterdam, 18 juillet 2005, p38.

الوحدة: مليون أورو

التعاون الثنائي	القروض المخصصة من قبل البنك (مليون أورو)	القروض الممنوحة من قبل البنك (مليون أورو)	القروض الممنوحة/ القروض المخصصة (%)	نسبة القروض المسددة من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2002 (%)
الجزائر	1174,8	746,4	47	1,3
السلطة الفلسطينية	230	95,3	41	3
مصر	1484,3	819	47	0,8
الأردن	363,2	254,4	55	2,6
لبنان	375	149,5	27	0,8
المغرب	1359,3	731,8	43	1,9
سوريا	290	34,5	11	0,2
تونس	1195,3	697,9	41	3
الإجمالي باستثناء تركيا وإسرائيل	6471,6	3528,8	44	1,3

Source : Caupin vincent : **libre-échange-méditerranéen première bilan au MAROC et TUNISIE**, op-cit, p27.

الشكل رقم (1-6): القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار خلال الفترة 1995-2002

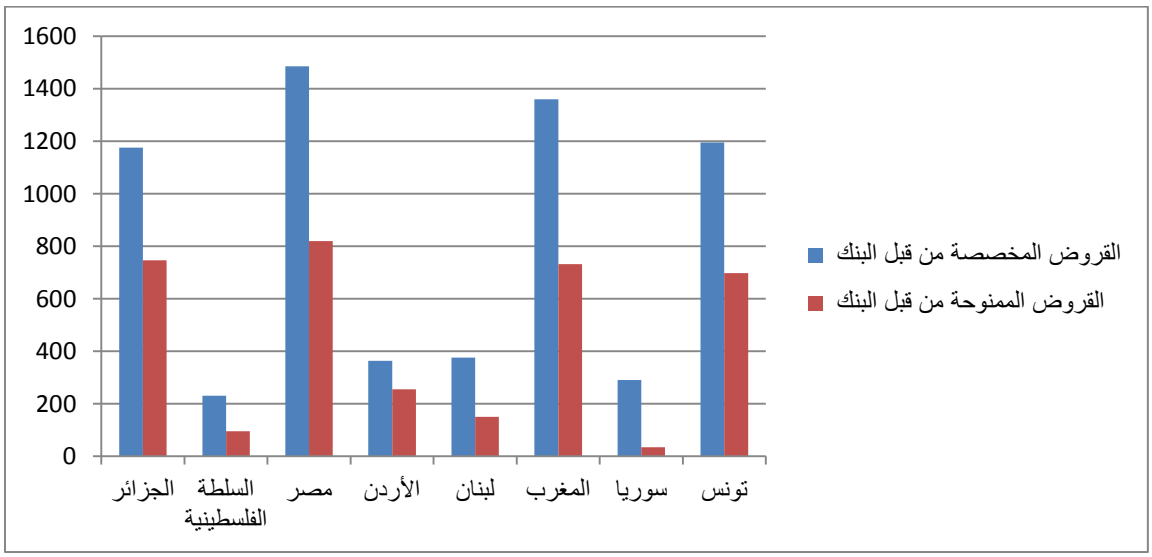

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (1-6)

من خلال تحليلنا للجدول السابق يمكن القول أن حجم القروض الملتزم بها من قبل البنك لصالح الشركاء مختلف من دولة إلى أخرى، حيث نجده تجاوز المليار أورو في بعض الدول كالجزائر ومصر والمغرب وتونس في حين لا يتجاوز في دول أخرى 400 مليون أورو، مع العلم أن نسب التسديد الفعلية لا تتجاوز عتبة 55%، ويعود ضعف نسب التسديد إلى أسباب مختلفة من دولة إلى أخرى، فهناك الأسباب الاقتصادية كعدم استكمال تمويل المشاريع لسبب من الأسباب مثل

عدم احترام الآجال المتفق عليها في عملية الإنجاز، أسباب أمنية، كما حدث في الجزائر حيث توقفت العديد من المشاريع نظرا للظروف الأمنية الصعبة التي عرفها البلد.

وهنا يمكن القول أن اتفاقيات الشراكة بكل من ما تتضمنه من تحرير تجاري وتعاون في شتى المجالات لا يكون لها جدوى ما لم تؤدي إلى تسريع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لدى الشركاء المتوسطيين، ولكن هذا لن يتحقق إلا إذا أدركت دول الاتحاد الأوروبي حاجة الدول الشريكة إلى المزيد من المساعدات المالية، باعتبار الجانب المالي المحرك الأساسي لكل العمليات الإصلاحية التي تقوم بها الدول الشريكة من أجل إنجاح اندماجها في الإطار الاقتصادي الأورومتوسطي، لأنه يجب الإقرار بأن الموارد المالية لبرنامج "ميدا" أقل بلا شك من الحجم الحقيقي كان ينبغي أن تكون عليه بالنظر إلى الهداف المرغوب في تحقيقها من خلال التعاون المالي، ثم أن الضغوط المتنامية نتيجة عملية التوسع لن تساعد على تحسين هذا الوضع، بل من شأنها تقليص المساعدات التي ينشدها الشركاء المتوسطيون من الاتحاد الأوروبي.

المبحث الثاني: مسار العلاقات الاقتصادية الأوروجزائرية، من التعاون إلى الشراكة

لقد سعت الجزائر في سبيل رفع مستواها الاقتصادي وتحقيق تنمية تمكنها من القضاء على الصعوبات الاقتصادية، وتخطي الحواجز التي أعاقت مسارها التنموي، ومواجهة التطورات العالمية التي ميزت فترة التسعينيات، إلى الارتباط بأحد

أبرز التكتلات الإقليمية الموجودة وهو الاتحاد الأوروبي، حيث تمتد العلاقات السياسية والاقتصادية بين الجزائر ودول الاتحاد إلى قرون خلت، لتتطور فيما بعد من مجرد اتفاق تعاون إلى مشروع شراكة من خلال موافقتها على ما جاء في مؤتمر برشلونة سنة 1995، ونظرا لانفراد الجزائر، من بين دول المغرب العربي الموقعة على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، بالاعتماد الشبه الكلي على المحروقات وبالأخص الغاز الطبيعي، إذ تعد الجزائر إحدى الدول الأكثر إنتاجا لهذه الطاقة في العالم، فهي الممون الأساسي لأوروبا عن طريق أنبوبي ايطاليا عبر تونس واسبانيا عبر المغرب، لذلك فمن البديهي أن تكون إستراتيجية الاتحاد الأوروبي في بناء الشراكة مع الجزائر تختلف في هيكلها عن باقي دول المغرب العربي.

المطلب الأول: أهم جسور التعاون الأوروجزائري

يمكن دراسة تطور علاقات التعاون الأوروجزائرية على مرحلتين، المرحلة الأولى قبل سنة 1976 والمرحلة الثانية في ظل إطار اتفاقية التعاون 1976.

1-طابع العلاقات الأوروجزائرية قبل سنة 1976:

لم توقع الجزائر خلال الستينيات اتفاقية الشراكة مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية على غرار ما فعل المغرب وتونس في سنة 1969، ذلك أن العلاقات بينها وبين المجموعة الأوروبية كان لها طابع خاص آنذاك جعلتها لا تحتاج إلى إمضاء مثل هذه الاتفاقيات، حيث استطاعت أن ترفض بعض مطالب المجموعة الأوروبية في الوقت الذي استمر فيه حصولها على أفضليات جمركية لصادراتها نحو المجموعة الأوروبية[1] وهذا بموجب القرار الصادر عن المجموعة الأوروبية في 28 آذار 1963 والموروثة عن الحقبة الاستعمارية مع إضافة الامتيازات المحصل عليها في اتفاقيات ايفيان سنة 1962 فيما يخص السوق الفرنسية، حيث تم الاتفاق بين الجزائر وفرنسا على حرية دخول منتجات الطرفين إلى أسواقهما بكل حرية ووفق شروط تفضيلية، لكن بعد نهاية الستينيات قررت بعض الدول الأوروبية كايطاليا رفض متابعة منح أفضليات المجموعة للصادرات الجزائرية التي كانت تلقاها في أسواق المجموعة الأوروبية، وهذا ما جعل المجموعة الاقتصادية الأوروبية تقرر انطلاقا من سنة 1972 فتح مفاوضات مع الجزائر قصد الوصول إلى اتفاق في إطار السياسة المتوسطية الشاملة التي تبنتها المجموعة،[2] وبهذا وقعت الجزائر في نيسان 1976 على غرار باقي الدول المتوسطية اتفاقية التعاون، والتي دخلت حيز التنفيذ رسميا في تشرين الثاني 1978.

2-التعاون الأوروجزائري في ظل اتفاقية التعاون لسنة 1976:

[1] فتح الله وعلو، **الاقتصاد الأوروبي والمجموعة الأوروبية**، دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1982، ص 92.

[2] محسن أحمد الخضيري، **الإطار الكامل والشامل للعملة الأوروبية الوحيدة**، مجموعة النيل العربية، القاهرة.

إن تحليل الإطار التاريخي والسياسي والاقتصادي الذي تمت فيه المفاوضات له أهمية قصوى، لأنه يساعد على اكتشاف سلبيات تلك الاتفاقية، فالمفاوضات التي أدت إلى التوقيع على هذه الاتفاقية لم تأخذ بعين الاعتبار الانضمام المحتمل لدول جنوب أوروبا إلى المجموعة الاقتصادية الأوروبية وهي:

اسبانيا والبرتغال (سنة 1986) واليونان (سنة1981) رغم أن ملامح التحولات السياسية كانت واضحة في الدول سالفة الذكر والتي كانت تتهيأ موضوعيا لاتخاذ مكانها داخل المجموعة بعد توسع هذه الأخيرة، وقد كان من الواضح أن انضمام هذه الدول إلى المجموعة الاقتصادية الأوروبية سيؤدي إلى تغيير معادلة العلاقات الجزائرية مع أوروبا بسبب الطبيعة المزاحمة لصادرات تلك البلدان بالنسبة لصادرات الجزائر (زيتون، يد عاملة) خاصة وأن اتفاقية 1976 قد أبرمت في ذلك الوقت لمدة غير محددة.

إن هذه الاتفاقية تدخل في إطار السياسة المتوسطية المنتهجة من قبل المجموعة ابتداء من سنة 1972، وهذا يضر كثيرا المصالح الجزائرية، خاصة فيما يتعلق بصادراتها نحو أوروبا، بسبب تقارب التفضيلات الجمركية المقترحة على الجزائر، والتفضيلات التي بدأت أوروبا تعرضها على أقطار متوسطية أخرى: كإسرائيل، ومصر، والأردن وتونس، والمغرب، وسوريا، ولبنان.

أ- **الجانب الاقتصادي والمالي في إطار اتفاقية التعاون:** في ما يخص مضمون الاتفاقية فهي ترتكز بشكل كبير على الجانب التجاري، حيث منح الاتحاد الأوروبي الجزائر الأولويات التالية:[1]

- تخفيض الحقوق الجمركية بين 20 و100% لبعض المنتجات الزراعية.
- تحديد سقف سنوي لدخول بعض المنتجات الزراعية، وفي حالة تجاوز هذا السقف يعاد فرض الحقوق الجمركية (نظام الحصص) وقد هيمنت على الصادرات الجزائرية، المحروقات والتي كانت قيمتها تحدد بسعر البترول.
- السماح بدخول المنتجات الصناعية الجزائرية إلى أسواق المجموعة الأوروبية بكل حرية باستثناء بعض المنتجات الصناعية الحساسة التي تدخل وفق نظام الحصص كما هو الحال بالنسبة للمنسوجات.
- إضافة إلى جوانب فرعية أخرى متعلقة بالتعاون الاقتصادي والتقني الذي يهدف حسب ما جاء في نص اتفاقية التعاون إلى:[2] **"تحسين البنية التحتية الاقتصادية وتطوير قطاعي الصناعة والزراعة، ودعم التعاون في مجال البحث العلمي والتكنولوجي، وحماية البيئة، وترقية العلاقات بين المتعاملين الاقتصاديين لكلا الطرفين".**

[1] فتح الله وعلو، **الاقتصاد الأوروبي والمجموعة الأوروبية**، مرجع سبق ذكره، ص 101.

[2] Commission Européenne, **Accord de coopération entre l'Algérie et la CEF**, Office des publications, Officielles des Communautés Européennes, Luxembourg, 1976, p3.

- وقصد تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والاجتماعية المدرجة ضمن التعاون الاقتصادي والتقني، تم وضع آلية مالية متمثلة في البروتوكولات المالية والتي بلغ عددها أربعة، غطت الفترة 1977-1996 والتي استبدلت حاليا ببرنامج MEDA.

ب-تقييم نتائج التعاون الاقتصادي والمالي في إطار اتفاقية التعاون:

- **في ما يخص التبادل التجاري الأوروجزائري:**

- تعد المجموعة الأوروبية الشريك الأول للجزائر خلال الفترة 1985-1988 حيث أن 70% من الصادرات الجزائرية كانت موجهة نحو أوروبا، وحوالي 60% من وارداتها تأتي من أوروبا، مع العلم أن أكثر من 97% من صادرات الجزائر نحو أوروبا كانت عبارة عن منتجات نفطية (بترول وغاز) و67% من وارداتها هي عبارة عن سلع التجهيز والمنتجات المصنعة ثم تليها المنتجات الزراعية.
- إن الواردات الجزائرية شهدت انخفاضا كبيرا خصوصا خلال الفترة 1985-1992 بنسبة 50% ويرجع سبب ذلك إلى سياسة التقليل من الواردات التي انتهجتها آنذاك السلطات نظرا لقلة الموارد المالية الناتجة عن قلة المداخل من الصادرات النفطية، كما تقلصت بدورها الواردات من سلع التجهيز والمنتجات المصنعة بنسبة 56% خلال الفترة 1985-1988 حيث انتقلت من 5080 مليون UCE إلى 2215 مليون UCE وهذا ما كان له تأثير سلبي على الجهاز الإنتاجي الجزائري.

- **في ما يخص التعاون المالي في إطار البروتوكولات المالية**: لقد تضمنت الاتفاقية تدعيم إعانات مالية للتنمية بقصد تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية في الجزائر، حيث قدر المبلغ الإجمالي الذي استفادت منه الجزائر خلال الفترة 1977-1996 بـــــــ 949 مليون UCE منها 309 مليون UCE في شكل إعانات مالية من المجموعة الاقتصادية الأوروبية، و640 مليون UCE قروض ممنوحة من البنك الأوروبي للاستثمار، وفي هذا الإطار تم التوقيع على أربع بروتوكولات مساعدة مالية بين الطرفين لمدة 5 سنوات لكل بروتوكول قابلة للتجديد، كما هو مبين في الجدول رقم (1-2) مع الإشارة إلى أنه تمت إضافة 95 مليون UCE إلى البروتوكول المالي الرابع، تم تقديمها في إطار ما يعرف **"بالسياسة الأورومتوسطية الجديدة"** والتي تم إدخالها فيما بعد ضمن برنامج **MEDA**.

الجدول رقم (1-7): المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البروتوكولات المالية خلال الفترة 1977-1996

الوحدة: مليون UCE (وحدة نقدية أوروبية)

البروتوكول / شكل المساعدة	البروتوكول الأول 1977-1981	البروتوكول الثاني 1982-1986	البروتوكول الثالث 1987-1991	البروتوكول الرابع 1992-1996
المساعدات الممنوحة من الميزانية الأوروبية	44	44	56	70
قروض البنك الأوروبي للاستثمار	70	107	183	280
المجموع	144	151	239	95+350

المصدر: وهذا بالاعتماد على:

*Commission européenne, **Accord de coopération entre Algérie et la CEF**, office des publications, officielles des communautés Européennes, Luxembourg, 1976, pp 6-20.

***Données de BEI** (Banque Européenne de l'investissement).

*M'hamsadji-Bouzidi Nachida, **5 Essai sur l'ouverture de l'économie Algérienne**, ALG/ENAC édition Alger, 1998, p 112.

وقد تم توزيع المبالغ المالية الممنوحة خلال الفترة 1977-1996 لتمويل المشاريع التنموية كما هو مبين في الشكل التالي:

الشكل رقم (1-7): المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البروتوكولات المالية خلال الفترة 1977-1996

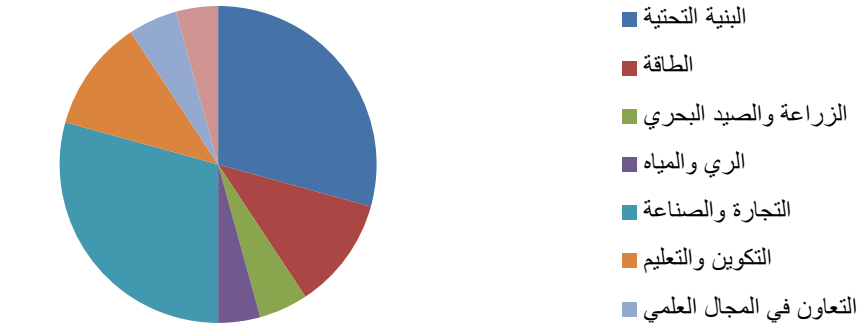

Source : Commission Européenne, **Union Européenne-Maghreb : 25 ans de coopération 1996-2001**, publication spéciale éditée par la délégation européenne au Royaume de Maroc, Rabat, 2002, p21.

عند تقييم التعاون المالي الأوروجزائري في إطار البروتوكولات المالية الأربعة خلال الفترة 1977-1996 نلاحظ من خلال الجدول (1-7)، أن 75% من المبلغ الإجمالي للبروتوكولات الأربعة هي عبارة عن قروض البنك الأوروبي للاستثمار في حين أن 25% الباقية عبارة عن المساعدات الممنوحة من الميزانية الأوروبية، بالرغم من الزيادة الملحوظة التي عرفها كل من البروتوكول الثالث والرابع عن سابقيه، إلا أن حجم التعاون يعد جد متواضع مقارنة باحتياجات الجزائر من

مساعدات بغية تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والاجتماعية، بل أكثر من ذلك لم يدفع لها ما تم تخصيصه (نسبة التسديدات الفعلية) كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-8): التسديدات الفعلية للمبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار البروتوكولات المالية الأربعة

الوحدة: مليون UCE (وحدة نقدية أوروبية)

	المبالغ المخصصة	التسديدات الفعلية	
		القيمة	النسبة (%)
البروتوكول الأول 1977-1981	114	97	83
البروتوكول الثاني 1982-1986	115	92	65
البروتوكول الثالث 1987-1991	239	38	16
البروتوكول الرابع 1992-1996	350	15	10

Source : Teyar Assia, **Accord d'association Algérie-UE** : **Impact démantèlent tarifaire et mesure d'accompagnement**, Mémoire de Troisième cycle spécialisé en finances publique, institut d'économie Douanière et fiscale IEDF, Alger, 2004, p13.

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة المدفوعات الفعلية تنخفض من بروتوكول مالي لآخر في الوقت الذي كانت تزداد فيه حجم المبالغ المالية المخصصة للجزائر ولو كان ذلك بصورة ضئيلة، وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى انخفاض القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار حيث لم تبلغ النسبة الفعلية لمنح هذه القروض خلال الفترة 1977-1996 سوى 40% فقط.[1]

والملاحظ أنه في الوقت الذي كانت الجزائر بأمس الحاجة إلى موارد مالية كبيرة للخروج من الأزمة الاقتصادية التي بدأت تظهر معالمها بشكل كبير في منتصف الثمانينات كانت نسبة الدفع وفقا لهذه البروتوكولات تسجل أضعف مستوياتها وهذا في البروتوكول الثالث والرابع على التوالي. ويعود سبب عدم كفاية هذه المساعدات، وضعف نسب الدفع، إلى عدة عوامل من بينها تباطؤ الجزائر في تنفيذ المشاريع حسب المدة الزمنية المحددة، بالإضافة إلى افتقاد البروتوكولات المالية إلى المساواة في التعامل، فهي تفضل بلدانا على بلدان أخرى، علاوة على ثقل الإجراءات الإدارية الخاصة بتسيير هذه المساعدات على مستوى المجموعة الأوروبية.

[1] M'Hamsadji-Bouzidi Nachida, **5 Essais sur l'ouverture de l'économie algérienne**, op-cit, p111.

المطلب الثاني: الجزائر ومسار برشلونة للشراكة الأورومتوسطية

إن الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي لم تكن وليدة الصدفة، لأنها سبقت بعدة حوارات ومفاوضات بين الطرفين قبل الوصول إلى الاتفاق النهائي.

1- دوافع الشراكة الأوروجزائرية:

هناك جملة من الدوافع نوجزها في النقاط الآتية:[1]

- تعد الجزائر سوقا جديدة مربحة، تسمح بدفع قوة الطلب على المنتجات الأوروبية، خاصة منها الصناعية.
- طرح مشروع الشرق الأوسط الكبير، واحتضان إحدى الدول المغاربية فعاليات القمة الأولى (قمة الدار البيضاء 1994).
- خلق تعاون اقتصادي مكثف وزيادة حجم الاستثمارات.
- التحولات العالمية الهامة نحو التكتلات الإقليمية والحرية الاقتصادية، وحاجة الجزائر إلى الارتباط بأحد أبرز هذه التكتلات.
- تفاقم الأزمة في الجزائر، لتشمل كل الميادين: اقتصادية، سياسية، أمنية، واجتماعية.
- حاجة الجزائر للتكنولوجيا الحديثة.
- التعاون في مجالي الأمن وتبادل المعلومات.
- الإصلاحات الاقتصادية التي بدأت فيها الجزائر، والتي تتطلب تكييف وتأهيل مجموع الأنظمة المؤسساتية والاقتصادية للمتطلبات الاقتصادية العالمية.
- الاتحاد الأوروبي هو الشريك التجاري الأول للجزائر.

وإن تعددت الدوافع واختلفت بين الطرفين، والتي يمكن حصرها في جانبين، الأول سياسي والثاني اقتصادي، إلا أنها تصب في مصب واحد ألا وهو ضرورة إبرام اتفاق الشراكة.

---

[1] فاروق تشام، **أهمية الشراكة العربية الأوروبية في تحسين مناخ الاستثمار**، الندوة العلمية الدولية حول: التكامل الاقتصادي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية، جامعة سطيف، الجزائر، 08-09 ماي 2004، ص 20.

2-المفاوضات الأوروجزائرية لعقد اتفاقية الشراكة:

في 13 تشرين الأول 1993 أعلنت الجزائر موافقتها على تأسيس منطقة للتبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي، والشروع في مناقشات تمهيدية لإبرام اتفاق شراكة بين ممثلي الطرفين، ويأتي هذا الموقف استمرارا لاتفاقيات التعاون الاقتصادي والمالي الموقعة عام 1976 واستجابة للسياسة الجديدة للشراكة الأورومتوسطية، التي اعتمدتها القمة الأوروبية في لشبونة سنة 1992 والتي تقضي بإقامة شراكة حقيقية بين الشركاء المتوسطيين الاثني عشر آنذاك، ودول الاتحاد الأوروبي.

وبدأ مسار المفاوضات التمهيدية بأربع جولات بين حزيران 1994 وشباط 1996، عقدت بالجزائر وبروكسل بالتناوب، وكانت اللقاءات الأولى بين الخبراء الجزائريين والأوروبيين للتعرف أكثر على الفلسفة الجديدة للشراكة الأوروجزائرية وأهدافها، ومن خلال هذه الفترة جاء إعلان برشلونة في تشرين الثاني 1995، مبينا بوضوح مميزات مشروع الشراكة القائم على الشمولية.

وبتاريخ 10 حزيران 1996، صادق الاتحاد الأوروبي على وثيقة تفاوضية، على غرار ما عرض على باقي دول جنوب المتوسط، والتي عرضت على الجزائر بصفة رسمية في كانون الأول 1996 بعد زيارة نائب رئيس اللجنة الأوروبية للجزائر.

وقد انطلقت المفاوضات بين الجزائر والاتحاد الأوروبي بصفة رسمية يومي 04 و05 آذار 1997 وهذا على أساس نصين:[1]

- **النص الأول**: يتضمن اقتراحات من أجل الشراكة الأورومتوسطية وفقا لتصور مصالح الاتحاد الأوروبي.
- **أما النص الثاني**: فتناول الاقتراحات الجزائرية والتي تضمنت توسيع المناقشات إلى ميادين ومسائل لا يتضمنها الملف الأوروبي تتعلق على سبيل المثال: بالعدالة والشؤون الداخلية، وحرية تنقل الأشخاص، ومكافحة الإرهاب، هذا فيما يخص الجانب السياسي، أما الجانب الاقتصادي فقد كانت المطالب الجزائرية :
  - السعي إلى الانفتاح التدريجي للاقتصاد الوطني، وتسوغ هذا بخصوصية اقتصادها (ارتباطه الكبير بقطاع المحروقات، التحول الاقتصادي، برنامج التعديل الهيكلي المطبقة من قبل الجزائر خلال الفترة 1994-1998،...).
  - تعميم إطار التعاون الاقتصادي الأوروجزائري ليشمل لإضافة إلى مجال المبادلات التجارية المقترح من قبل الأوروبيين، مجالات أخرى إنتاجية، لذا نجد أن الجزائر كانت تطالب الاتحاد الأوروبي بدعم أكبر لإصلاحاتها الاقتصادية، وذلك من خلال:[2]

[1] **يومية الشعب**، العدد 12168، يوم 19 ديسمبر 2001.

[2] M'Hamsadji-Bouzidi Nachida, **5 Essais sur l'ouverture de l'économie algérienne**, op-cit, p115.

- ✓ مساعدتها في وضع برنامج تأهيل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- ✓ توسيع نطاق التعاون المالي بين الطرفين، خاصة في ما يتعلق بحجم المساعدات المالية المخصصة لها، وهذا قصد مساعدتها في عملية تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، بغية تأهيل اقتصادها وتهيئته لمواجهة تحديات المنافسة الأوروبية في إطار انضمامها إلى منطقة التبادل الحر الأورومتوسطية.
- ✓ وضع برنامج خاص لدعم صادراتها خارج المحروقات.

وكنتيجة لتباين مواقف الطرفين، تم توقيف المفاوضات في آيار 1997 من قبل الطرف الجزائري، وهذا بعد عقد أربع جولات من المفاوضات، بعدما رأت أن الاتفاق الذي كان مقررا لم يكن أصلا في مصلحة الجزائر، بحكم أن الطرف الأوروبي تجاهل في العديد من المسائل التي كانت تهم هذه الأخيرة، كمشكلة المديونية، وانتقال الأشخاص،...الخ، وكذلك عدم أخذه بعين الاعتبار لخصوصيات الاقتصاد الجزائري، كما أن المشاكل الأمنية التي عرفتها الجزائر خلال تلك الفترة، وكذلك موقف الأوروبيين تجاه الأزمة الجزائرية، أسهما إلى حد كبير في إيقاف هذه المفاوضات لغاية 17 نيسان 2000 وهو تاريخ استئنافها، وقد ركز المفاوض الجزائري على نقطتين أساسيتين، أولهما ألا تنطلق عملية تفكيك الجمركي إلا بعد 2002، ثانيا الأخذ بعين الاعتبار خصوصية القطاع الزراعي.

وبعد الجولة الخامسة في شهر تموز، عقدت الجولة السادسة بتاريخ 13 كانون الأول 2000 ببروكسل، وفيها تم عرض المفاوض الأوروبي العقبات التي يتضمنها النظام الجمركي الجزائري، مطالبا في الوقت نفسه بما يلي:

- ضرورة إلغاء نظام القيمة الجمركية الإدارية.
- تفكيك القيود الجمركية.

ومن جهته، اعتبر المفاوض الجزائري، أن هاذين الشرطين يشكلان تحديا كبيرا بالنظر إلى النقاط التالية:

- إضعاف مستوى حماية الإنتاج الوطني.
- أهمية الخسارة الجبائية الناجمة عن التفكيك الجمركي، والتي تصل ما بين 1,4 و1,7 مليار دولار حسب تصريح محافظ البنك المركزي الدكتور لكصاصي.

وتركزت مفاوضات الجولة السابعة (12 و13 شباط 2001) حول الجوانب الأمنية والقضائية، وحرية تنقل الأشخاص، كما قدمت تنازلات متبادلة بخصوص تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعويض الخسائر الناجمة عن إلغاء القيود والحقوق الجمركية، واتفق الطرفان على عقد جلسة مفاوضات كل شهر، حيث الجولة الثامنة من 15 و16 آيار 2001، وتناولت موضوع حركة رؤوس الأموال، أما الجولة التاسعة فكانت في 03-05 آذار 2001 ودرست موضوعي الزراعة والخدمات. وفي 05 و06 حزيران 2001 عقدت ببروكسل مفاوضات

الجولة العاشرة، وتناولت التنقل الحر للبضائع، العدالة، الشؤون الداخلية، تقديم الخدمات والحق في الإقامة، وبهذا وصلت المفاوضات مرحلتها الأخيرة، ليستمر التفاوض حول المجالات المرتبطة بالجانب المؤسساتي في جولات لاحقة.

وبعد 17 جولة من المفاوضات، والتي استمرت تارة، وانقطعت تارة أخرى، أعلن وزير الخارجية الجزائري في 07 كانون الأول 2001، عن قرار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وبعد زيارة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عبد العزيز بوتفليقة لمدينة بروكسل، تم التوقيع على الاتفاق بالأحرف الأولى في يوم 19 كانون الأول 2001.

وفي جانب التعاون المالي، تم في شهر كانون الأول 2001، وضع برنامج جديد للفترة الممتدة من 2002 إلى غاية 2004، ليسهم في حسن تطبيق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، وقد ركز هذا البرنامج على دعم الإصلاحات الاقتصادية، وتطوير الهياكل القاعدية وتنمية الموارد البشرية.[1]

وبتاريخ 22 نيسان 2002 وقعت الجزائر على الاتفاقية بصفة رسمية، وكان ذلك في مدينة (VALENCE) باسبانيا، ليتم دخولها حيز التطبيق بعد ثلاث سنوات، وقد شكل هذا الاتفاق تحولا في مسار خروج الجزائر من بوتقة العزلة، حيث تعد خطوة مهمة نحو إنشاء منطقة للتبادل الحر، كما تعد خطوة تعاون دائمة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بحيث غطت المواد الواردة في الاتفاقية جميع الجوانب.[2]

3-الخطوط العريضة لاتفاقية الشراكة الأوروجزائرية:

لا تختلف اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية في جوهرها عن باقي اتفاقيات الشراكة التي أبرمتها الدول المتوسطية الأخرى مع الاتحاد الأوروبي، لكن ما يميزها عن اتفاقية الشراكة الأخرى تضمنها لقضايا جديدة نذكر منها: العدالة، الشؤون الداخلية، وحرية تنقل الأشخاص، وبند مكافحة الإرهاب، والتعاون المشترك بين الطرفين في مسألة.[3]

وتختلف هذه الاتفاقية كثيرا عن اتفاقية التعاون المبرمة بين الطرفين في نيسان 1977، فهي ترتكز حول أربعة أسس رئيسية وهي:

- إقامة حوار سياسي مستمر بين الطرفين، فيما يتعلق بالقضايا الأمنية، ومسائل الاستقرار والسلام، في المنطقة الأورومتوسطية.
- إقامة منطقة للتبادل الحر بين الجزائر ودول الاتحاد الأوروبي، وفقا للقواعد والإجراءات المحددة من قبل المنظمة العالمية للتجارة.

---

[1] بوشارب أحمد، **تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل التبادل الحر الأورومتوسطي**، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008، ص ص 87-88.

[2] عبد اللطيف بلغرسة، **دراسة حالة اتفاق فلسيا بين الجزائر والاتحاد الأوروبي من خلال الشراكة والمشروعات المشتركة**، ندوة دولية حول: أثر التوسع الأوروبي على المشروع الأورومتوسطي، جامعة عنابة، 07 ديسمبر 2003، ص 167.

[3] **جريدة الخبر**، يوم 19 ديسمبر 2001.

- التعاون الاقتصادي والمالي، والاجتماعي، والثقافي.
- وضع إطار مؤسساتي وتنظيمي لهذه الاتفاقية، من خلال إنشاء هيئات مشتركة بين الطرفين، تقع عليها مسؤولية وضع آليات تنفيذ هذه الاتفاقية.

وقد تضمنت اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية 110 مادة، مقسمة إلى 9 أبواب، حيث خصص كل باب لدراسة محور معين، وتشمل هذه الأبواب ما يلي:[1]

* **الباب الأول: الحوار السياسي**: والذي يشمل كل المواضيع التي تتعلق بالمصالح المشتركة بين الطرفين يخص المسائل السياسية والأمنية.
* **الباب الثاني: حرية تنقل السلع**: إن الجهود المشتركة للطرفين ترمي في نهاية المطاف إلى إنشاء وبصفة تدريجية، منطقة للتبادل الحر، خلال فترة زمنية مقدرة بـــــــــ 12 سنة على أقصى تقدير، وذلك ابتداء من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ (1 أيلول 2005)[2]، وبالتوافق مع أحكام المنظمة العالمية للتجارة، والاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة، حيث أن السلع التي تكون محور التفاوض حول التعريفة الجمركية تشمل مواد صناعية، وفلاحية، ومنتجات الصيد البحري، ذات الأصل الجزائري أو الأوروبي، والتي تم تفصيلها في البروتوكولات المرفقة بنص الاتفاقية.
* **الباب الثالث: تجارة الخدمات**: ينص اتفاق الشراكة على أن أعضاء الاتحاد الأوروبي يؤكدون على التزامهم في إطار الاتفاق العام حول التجارة والخدمات (**A.G.C.S**) بمعاملة موردي الخدمات الجزائريين معاملة لا تقل عن معاملة الموردين الأوروبيين، كما أن الجزائر ستمنح بدورها لموردي الخدمات الأوروبيين امتيازات خاصة انطلاقا من قائمة الالتزامات المتفق عليها، مع العلم أنه تم تحديد موعد 05 سنوات من تاريخ توقيع الاتفاقية (سنة 2005) لمعالجة هذا الجانب (التجارة والخدمات) وهذا باعتبار أن الجزائر لم تنضم بعد إلى المنظمة العالمية للتجارة، وهي الفترة التي يراها الطرفان كافية لانضمام الجزائر إلى المنظمة.
* **الباب الرابع: المدفوعات، رؤوس الأموال، والمنافسة وغيرها من الترتيبات الاقتصادية**: تم التعرض في هذا الباب إلى كل ما يتعلق بالمدفوعات التجارية والمتداولة لرؤوس الأموال، بحيث بمجرد تنفيذ الاتفاق تبدأ حرية تداول الموال المتعلقة بالاستثمارات المباشرة بالجزائر، وذلك بموجب التشريعات المعمول بها، كما تم الاتفاق على

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association Algérie-UE annexes et protocoles : Accord Euro-méditerranéen**, Alger , 2008.

[2] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association Algérie et l'Union européenne : Ce que vous devez savoir**, Alger, Octobre 2005, p12.

الشروط الواجب توفرها والمسهلة لتداول رؤوس الأموال بين دول الاتحاد والجزائر، وذلك من أجل تحرير تام، أما فيما يخص المنافسة، فحسب نص الاتفاقية، لا يجوز بأية إجراءات من شأنها أن تضع المؤسسات الجزائرية أو الأوروبية موضع منافسة، حيث يتعارض ذلك مع اتفاق الشراكة، كما تمنع أية سياسة احتكارية من طرف أي مؤسسة.

* **الباب الخامس: التعاون الاقتصادي**: يشمل التعاون الاقتصادي جميع القطاعات الاقتصادية والزراعية وكذلك مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرتكز على عدة مبادئ أهمها حوار اقتصادي منتظم، كذلك تبادل المعلومات، والخبرة، والتكوين، والمساعدة التقنية، الإدارية، والقانونية.

* **الباب السادس: التعاون الاجتماعي والثقافي**: حيث تم التطرق للإجراءات المتعلقة بالعمال من ناحية حقوقهم، حيث يجب الالتزام بعدم التمييز بين جنسية العامل الجزائري الذي يشغل منصب في إحدى الدول الأوروبية، ونفس الشيء بالنسبة للعامل الأوروبي في الجزائر، وقد ركز هذا الباب على ضرورة الحوار في المجال الاجتماعي، وذلك من أجل مناقشة المواضيع الاجتماعية الهامة والمتعلقة بـــــــــــــ:

- العمل والشروط المعيشية للعمال والأشخاص التابعين لهم.
- الهجرة.
- الهجرة غير الشرعية، وحالات إرجاع الأشخاص ذوي الوضعية غير القانونية بالنسبة للتنظيمات المرتبطة بالإقامة.
- البرامج التي تساعد على تحقيق المساواة في التعامل مع الرعايا الجزائريين والأوروبيين، وتطوير المعارف المتبادلة بين الثقافات والحضارات، وإلغاء التمييز العنصري.

* **الباب السابع: التعاون المالي**: حيث تم الاتفاق على مساعدة الجزائر على إعادة التوازن المالي للاقتصاد الجزائري، وذلك من خلال:

- تسهيل عملية الإصلاح التي تهدف إلى تحديث الاقتصاد، وإعادة تأهيل الهياكل الاقتصادية.
- ترقية الاستثمار الخاص، والنشاطات التي من شأنها توفير فرص عمل.
- الأخذ بعين الاعتبار انعكاسات إقامة منطقة تجارة حرة على الاقتصاد الجزائري، خاصة قطاع الصناعة.
- وضع سياسة اجتماعية مرافقة لامتصاص الآثار السلبية الناجمة عن الإصلاحات.

* **الباب الثامن: التعاون في مجال العدالة، والشؤون الداخلية**: حيث يتم من خلال تحقيق ما يلي:

- تقوية دور مؤسسات القانون.
- التعاون في مجال انتقال الأشخاص.
- التعاون لمنع ومراقبة الهجرة غير الشرعية.
- التعاون في المجال القانوني والقضائي.
- منع مواجهة الجريمة المنظمة.

- مواجهة عمليات غسيل الأموال (تبييض الأموال).
- مواجهة التمييز العنصري والاضطهاد.
- مواجهة المخدرات والإدمان.
- التعاون لمواجهة الإرهاب.
- التعاون لمواجهة الفساد.

* **الباب التاسع: الإجراءات المؤسساتية:** لتسهيل عمليات سير الاتفاق، تم تأسيس مؤسستين هما: مجلس الشراكة ولجنة الشراكة.

- **مجلس الشراكة:** يجتمع مرة كل سنة، وذلك على مستوى الوزارة، يقوم بدراسة جميع المشاكل ضمن الاتفاقية، إضافة إلى طرح مسائل أخرى ثنائية أو حتى دولية، ذات مصلحة موحدة، يتألف المجلس من أعضاء تابعين لمجلس الاتحاد الأوروبي، وأعضاء آخرين تابعين للحكومة الجزائرية.[1]
- **لجنة الشراكة:** وهي مخصصة بمتابعة سير الاتفاق، حيث تقوم بوضع القرارات اللازمة لتنظيمه، إضافة إلى صلاحيات أخرى ممنوحة لها من قبل مجلس الشراكة، وتتكون هذه اللجنة من ممثلي مجلس الاتحاد الأوروبي اللجنة الأوروبية من جهة، والجزائر من جهة أخرى، وتجتمع بالتناوب إما بالجزائر أو بالاتحاد الأوروبي.

إن الباب التاسع يمثل البند الأخير من الاتفاقية، ويتضمن بالإضافة إلى الإجراءات المؤسساتية، 6 ملاحق و7 بروتوكولات، تبين وتوضح إجراءات وقواعد تنفيذ بنود هذه الاتفاقية.

فالملاحق تتعلق بـــــــــــــــــــــــ:

- ✓ الملحق (1): قائمة المنتجات الفلاحية والمحولة، والمذكورة في الفصول 25-97 للنظام المتطابق المشار إليه في المواد 07 و14.
- ✓ الملحق (2): قائمة المنتجات المذكورة في المادة 9، الفقرة 1.
- ✓ الملحق (3): قائمة المنتجات المذكورة في المادة 9، الفقرة 2.
- ✓ الملحق (4): قائمة المنتجات المذكورة في المادة 17، الفقرة 4.
- ✓ الملحق (5): طريقة تطبيق المادة 41.
- ✓ الملحق (6): الملكية الفكرية، والصناعية والتجارية.

أما البروتوكولات فتتعلق بـــــــــــ:

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association Algérie et l'Union européenne : Ce que vous devez savoir**, Op-cit, p14.

- ✓ البروتوكول (1): يتعلق بالنظام المطبق على واردات الاتحاد من المنتجات الفلاحية ذات الأصل الجزائري.
- ✓ البروتوكول (2): يتعلق بالنظام المطبق على واردات الجزائر من المنتجات الفلاحية ذات الأصل الأوروبي.
- ✓ البروتوكول (3): يتعلق بالنظام المطبق على واردات الاتحاد من منتجات الصيد ذات الأصل الجزائري.
- ✓ البروتوكول (4): يتعلق بالنظام المطبق على واردات الجزائر من منتجات الصيد ذات الأصل الأوروبي.
- ✓ البروتوكول (5): المبادلات التجارية بين الجزائر ودول الاتحاد الأوروبي للمنتجات الفلاحية.
- ✓ البروتوكول (6): يتعلق بمفهوم المنتجات الأصلية، وبطريقة الشراكة الإدارية.
- ✓ البروتوكول (7): يتعلق بالمعونات الإدارية المتبادلة والمتعلقة بالجمركة.[1]

المطلب الثالث: الجانب الاقتصادي والمالي لاتفاقية الشراكة الأوروجزائرية

إن اتفاقية الشراكة الموقعة بين الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطة الشريكة متشابهة إلى حد كبير، مع وجود بعض الاختلافات المتعلقة بخصوصيات كل بلد شريك، فلا غرابة في كون الجانب الاقتصادي والمالي لهذه الاتفاقية غير مختلف من حيث المضمون عن باقي الاتفاقيات.

1-إقامة منطقة للتبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوروبي:

تنص المادة 6 من اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، على إنشاء منطقة للتبادل الحر، بشكل تدريجي، بين الطرفين، خلال فترة تقدر بـــــــ 12 سنة من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، بمعنى آخر إلغاء جميع الحواجز الجمركية وغير الجمركية على جميع المنتجات المصنعة من قبل الطرفين في آفاق 2017 وهذا من خلال تنفيذ جدول أعمال بين الطرفين، على أن يكون وفق ثلاث قوائم من المنتجات المصنعة، وهذه المنطقة تقوم على جملة مبادئ، وهي:[2]

- **مبدأ المعاملة بالمثل**: فبعدما كانت التسهيلات التجارية الخاصة بالمنتجات المصنعة بموجب اتفاقية التعاون تمنح من قبل طرف واحد وهو الاتحاد الأوروبي، الذي كان يسمح بدخولها إلى أسواقها بكل حرية ومن دون إجبار الطرف الجزائري على القيام بذلك، غير أنه بموجب الانضمام إلى هذه المنطقة، سيكون تحري المبادلات التجارية الخاصة بهذه المنتجات من الطرفين أي وفق مبدأ المعاملة بالمثل.
- **مبدأ التدرج**: أي بمعنى أن هذه المنطقة لا يتم إقامتها بشكل مباشر بين الطرفين بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، وإنما يتم ذلك بصورة تدريجية خلال فترة تقدر بـــــ12 سنة، وهذا بغية تمكين الطرف الجزائري من الاستعداد أكثر لعملية الانضمام التي تكون في سنة 2017.

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association Algérie-UE annexes et protocoles** : **Accord Euro-méditerranéen**, op-cit.

[2] **El watan**, quotidien National d'information, N° 3345, le 3 Décembre 2001.

- **مبدأ المرونة والتكيف**: حيث سمحت الاتفاقية للطرف الجزائري بإمكانية تغيير في جدول أعمال التفكيك التعريفي الخاص بالمنتجات المصنعة، وإحداث تعديلات فيه خلال الفترة الانتقالية بعد الاتفاق مع الطرف الأوروبي، ولهذا في حالة ما إذا تسببت عملية التفكيك هذه، بأضرار كبيرة على أحد القطاعات الاقتصادية.

ولقد تضمن الباب الثاني من الاتفاقية، مسألة التنقل الحر للسلع، وذلك بتوضيح إجراءات حرية تنقل السلع سواء الصناعية، أو الزراعية، مع تحديد كيفية تنظيم الإجراءات المتعلقة بإنشاء منطقة التبادل الحر.

أ- **بالنسبة للسلع المصنعة**: بالنسبة لصادرات المنتجات الصناعية الجزائرية إلى الاتحاد الأوروبي، فيتم إعفاؤها من الرسوم الجمركية، وأية رسوم أخرى، ذات الأثر المماثل، ودون أية قيود كمية، أو قيود أخرى بمجرد دخول الاتفاقية مرحلة التنفيذ، ويستثنى من هذا قائمة من السلع التي يعدها الاتحاد الأوروبي حساسة، وتحظى بمعاملة خاصة، وهي الواردة في الملحق رقم (1) والتي من بينها السلع النسيجية والملابس، في حين أن المنتجات الصناعية الوافدة من الاتحاد الأوروبي إلى السوق الجزائرية، يتم تحريرها من الرسوم الجمركية، وأية رسوم أخرى ذات الأثر المماثل، ودون أية قيود كمية أو قيود أخرى بشكل تدريجي، أي على أساس مراحل زمنية خلال الفترة الانتقالية، ووفق قوائم رئيسية، تتحدد من خلالها نوعية السلع الصناعية، وهذا بغية مساعدة الجزائر على الدخول الجيد إلى منطقة التبادل الحر، وهي ثلاث قوائم:

- **القائمة الأولى**: تتكون أساسا من المواد الأولية، وسلع التجهيز غير المنتجة محليا، والتي تم تحريرها بالكامل بمجرد دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ، أي ابتداء من 1 أيلول 2005، مع العلم أن هذه القائمة واردة في الملحق الثاني من الاتفاقية، والتي يبلغ عدد المنتجات التي تحتويها 2075 منتجا موزعة على النحو التالي: 2014 منتجات التشغيل، 37 منتج تجهيز، و24 منتج نهائي موجه للاستهلاك.
- **القائمة الثانية**: تحتوي بالدرجة الأولى على سلع التجهيز والمواد الأولية الصناعية الأوروبية المنشأ، وكذلك قطع الغيار المنتجة محليا، حيث يتم إلغاء جميع الحواجز عليها تدريجيا بعد مرور سنتين على دخول الاتفاقية حيز التنفيذ خلال فترة تقدر بـــــــ6 سنوات من دخول الاتفاقية حيز التطبيق، بمعدل يتراوح بين 10% و20% لكل سنة، بمعنى أنه يتم تحرير المبادلات التجارية الخاصة بالمنتجات الواردة في هذه القائمة بشكل كامل في سنة 2013، مع العلم أن هذه القائمة تضم 1100 منتج صناعي، موزعة على النحو التالي: 52 منتجات التشغيل، 912 منتج تجهيز، 136 منتج موجه للاستهلاك.
- **القائمة الثالثة**: وهي القائمة التي تضم السلع الحساسة بالنسبة للجزائر أي المنتجات الصناعية الأوروبية التي يمكن إنتاجها محليا، حيث يتم بشأنها تخفيض الرسوم الجمركية تدريجيا خلال الفترة الانتقالية المقدرة بـــــــــ12 سنة، وتبدأ العملية بعد مرور سنتين من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، وبمعدل سنوي يتراوح ما بين 5% و10%، أي أنه بحلول سنة 2017 يتم التحرير الشامل لقائمة هذه المنتجات، والتي تضم 1964 منتجات موزعة كما يلي: 262 منتج تشغيل، 292 منتج تجهيز، 1410 منتج نهائي موجه للاستهلاك.

ويمكننا تلخيص جدول أعمال تحرير المبادلات الخاصة بالمنتجات الصناعية (التفكيك التعريفي) في إطار اتفاقية الشراكة "الأوروجزائرية" ووفق القوائم الثلاث التي اتفق الطرفين عليها في الجدول التالي:

الجدول رقم (1–9): جدول أعمال التخفيض الجمركي في إطار اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية وفقا للقوام المتفق عليها بين الطرفين

سنوات المرحلة الانتقالية	السنوات	القائمة الأولى	القائمة الثانية	القائمة الثالثة
0*	2005	%100	–	–
1	2006	%0	–	–
2	2007	0%	%20	10%
3	2008	0%	%10	10%
4	2009	0%	%10	10%
5	2010	0%	%20	10%
6	2011	0%	20%	10%
7	2012	0%	20%	10%
8	2013	0%	0%	10%
9	2014	0%	0%	10%
10	2015	0%	0%	%15
11	2016	0%	0%	%5
12	2017	0%	0%	%0
في سنة 2017 يتم تحرير كامل التبادل التجاري الخاص بالمنتجات الصناعية بين الطرفين				

المصدر: بالاعتماد على:

Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association entre l'Algérie–UE annexes et protocoles** : **Accord euro–méditerranéen**, op-cit.

*سنة الدخول في مرحلة تنفيذ الاتفاقية (1 أيلول 2005).

إن اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية قد سمحت للجزائر باتخاذ جملة من التدابير والإجراءات الاستثنائية، بغية حماية الصناعات الوطنية الناشئة، أو القطاعات التي تخضع لإعادة الهيكلة، أو تلك التي تواجه صعوبات كبيرة، وهذا تفاديا للآثار الاجتماعية الخطيرة الناتجة عن عملية التفكيك التعريفي، وذلك بإعادة تطبيق الرسوم الجمركية، أو زيادتها بنسبة لا تفوق 25% من قيمة السلعة خلال الفترة الانتقالية، وفي مدة لا تتجاوز خمس سنوات، إلا إذا تم تمديدها من قبل لجنة الشراكة التي يجب إخطارها بأي إجراء استثنائي تقوم به الجزائر، وكذلك التشاور معها حول هذه الإجراءات وتحديد البرنامج الزمني لتطبيقها، مع العلم أنه لا يمكن العمل بمثل هذه التدابير فيما يخص أي منتج إذا انقضت أكثر من ثلاث سنوات على إلغاء كل الحقوق الجمركية والقيود الكمية أو التدابير ذات الأثر المماثل عليه.

ب– **أما بالنسبة للسلع الزراعية**: عكس المنتجات الصناعية، التي يكون تحريرها بين الطرفين كاملا في إطار منطقة التبادل الحر، فإن تحرير المبادلات التجارية الخاصة بالمنتجات الزراعية، والزراعية المحولة، ومنتجات الصيد البحري

فسيكون جزئيا وتدريجيا، وهذا عن طريق تخفيض التعريفات الجمركية، أو إلغاء بعضها، وفق نظام الحصص وكذلك وضع الإطار الزمني الذي يتم التعامل بهذه الإجراءات، مع إمكانية توسيع التنازلات المتبادلة بين الطرفين على أساس المعاملة بالمثل بعد دراستها من قبل مجلس الشراكة، وهذا بعد مرور خمس سنوات من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ أي ابتداء من أيلول سنة 2010، وفيما يتعلق بالسلع الزراعية الأوروبية الواردة إلى الأسواق الجزائرية فهي تحض بالتسهيلات التالية:

- **منتجات الصيد البحري**: تخضع منتجات الصيد البحري ذات المنشأ الأوروبي والواردة إلى الجزائر لمجموعة من التفضيلات الممنوحة من قبل الجزائر، والتي ترد في البروتوكول رقم 4 من الاتفاقية والتي تبلغ 88 منتجا، وتتمثل التسهيلات الممنوحة لها في:
  - إلغاء كلي للرسوم الجمركية والمفروضة على 39 منتج أوروبي.
  - تخفيض 25% من الرسم الجمركي المفوض على 49 منتجا، حيث تصبح خاضعة لرسم قدره 22,5% بدلا من 30% الذي كان مفروضا عليها من قبل.
- **المنتجات الزراعية**: فيما يتعلق بالمنتجات الزراعية الوافدة من الاتحاد الأوروبي إلى الجزائر والمدونة في البروتوكول رقم 2 من الاتفاقية والتي تشمل 114 منتجا، فسوف يتم تخفيض الرسوم الجمركية المفروضة عليها بنسب تتراوح ما بين 20% و100% ولكن في حدود الحصص المتفق عليها بين الطرفين، مع العلم أن 57 منتجا خاضعة لرسم 30% و13 منتجا خاضعة لرسم 15% في حين أن 44 منتجا خاضعة للرسم المخفض والمقدر بـــــ5%، كما أن الإلغاء الكامل للرسوم الجمركية في حدود الحصص المتفق عليها سيمس 83 منتجا وتخفيضا بـــــــــ50% من الرسوم الجمركية لـــــــــــ12 منتجا في الوقت الذي يتم فيه تخفيض قدره 20% لـــــــــــ19 منتجا.
- **المنتجات الزراعية المحولة**: يتم منح المنتجات الزراعية المحولة الأوروبية الواردة إلى الجزائر بعض التسهيلات المتمثلة في: تخفيض أو إلغاء بعض الرسوم الجمركية وفق حصص متفق عليها من حيث الكم أو الفترة الزمنية التي تطبق فيها هذه التسهيلات، وترد هذه المنتجات في البروتوكول رقم 5 من الاتفاقية في قائمتين رئيسيتين، حيث تحدد القائمة الأولى السلع الزراعية المصنعة التي تخضع تنازلات فورية إذ تستفيد من الإلغاء للرسوم الجمركية والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل بنسبة تتراوح ما بين 20% و100% والتي تتضمن 50 منتجا زراعيا منها 28 منتجا خاضعة لرسم قدره 30% و16 منتجا خاضعة لرسم قدره 15%، في حين أن المنتجات الستة الباقية تخضع للرسم المنخفض المقدر بـــــ5% أما القائمة الثانية فهي تتضمن السلع الزراعية المحولة الخاضعة للتخفيض الجمركي التدريجي خلال المرحلة الانتقالية.

وبخصوص بعض المنتجات الزراعية الجزائرية المصدرة إلى الاتحاد الأوروبي، فهي تخضع بدورها لبعض التسهيلات الممنوحة من قبل الطرف الأوروبي، والمتمثلة في تخفيض كلي أو جزئي للرسوم الجمركية، وكذلك الخضوع لنظام الحصص المتفق عليه من قبل الطرفين سواء من حيث الكمية أو المدة الزمنية التي يتم فيها تطبيق الحصة الجمركية.

- **منتجات الصيد البحري**: إن منتجات الصيد البحري الجزائري، الواردة في البروتوكول رقم 3 من الاتفاقية تستفيد من إعفاء كلي للرسوم الجمركية وكذلك بعض المنتجات البحرية المحولة (مصبرات، دقيق السمك).
- **المنتجات الزراعية**: فيما يتعلق بالمنتجات الزراعية الجزائرية المصدرة إلى الاتحاد الأوروبي والمدونة في البروتوكول رقم (1) من الاتفاقية فسوف يتم تخفيض الرسوم الجمركية المفروضة عليها بنسب تتراوح ما بين 20% إلى 100% ولكن في حدود الحصص المتفق عليها بين الطرفين.
- **المنتجات الزراعية المحولة**: تم تقسيمها إلى ثلاث قوائم وهي:

القائمة الأولى: تتضمن 63 منتجا تستفيد من إلغاء كامل للرسوم الجمركية ومن دون قيود كمية.

القائمة الثانية: تتضمن 8 منتجات متعلقة بمواد غذائية ومشتقات الحليب التي تخضع لإعفاء من الرسوم الجمركية الخاضعة لها وهذا في حدود الحصص المتفق عليها بين الطرفين مثلا (العجائن 2000 طن، المغربية 2000 طن، مواد محضرة بالحليب المخمر 1500 طن).

القائمة الثالثة: تتضمن 144 منتجا تحصل على تخفيض كلي أو جزئي للرسوم الجمركية المفروضة عليها.

- **أما فيما يتعلق بتجارة الخدمات**: بما أن الجزائر لم تنضم بعد إلى منظمة التجارة العالمية، فإن اتفاق الشراكة ينص على صيغة انتقالية يلتزم بموجبها الاتحاد الأوروبي منح الجزائر الاستفادة من التزامات دول الاتحاد الأوروبي، والخاصة بتحرير تجارة الخدمات في إطار الاتفاق العام لتجارة الخدمات، وبعد انضمام الجزائر إلى المنظمة فسوف يتم التفاوض مجددا حول اتفاق اندماج وتحرير المبادلات الخاصة بالخدمات بصورة متبادلة وفق اتفاقية GATS، مع العلم أن اتفاقية الشراكة قد تضمنت في بابها الثالث المتعلق بتجارة الخدمات جملة من الأحكام المنظمة لحقوق التأسيس وكذلك تزويد الخدمات عبر الحدود بين الطرفين.

2-انعكاسات إقامة منطقة التبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوروبي:

إن إقامة منطقة التبادل الحر هذه، سوف يترتب عليها مجموعة من الآثار أهمها:

أ- **انعكاسات دخول الاتفاقية على القطاع الصناعي**: يعاني القطاع الصناعي في الجزائر من عدة مشكلات تدفع إلى التشاؤم من مستقبل الصناعة التحويلية، حيث انعكاسات دخول الاتفاقية حيز التنفيذ سوف تكون سلبية على المدى القصير والمتوسط في حين أن الايجابيات التي يطمح إليها الطرف الجزائري على المدى الطويل

غير مضمونة النتائج، إذ ترى السلطات بأن دخول الاتفاقية حيز التنفيذ سيؤدي إلى تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصناعية التي تمتلك مقومات النجاح على المدى البعيد بالنظر إلى كون الاتفاق سيسمح للجزائر بالحصول على دعم وتعاون اقتصادي أكبر في شتى المجالات بما فيها التعاون الصناعي من قبل الاتحاد الأوروبي، كما سيسمح بدخول أكبر لرؤوس الأموال الأوروبية إلى البلاد وإمكانية إقامة المؤسسات الجزائرية لشراكات مع مثيلاتها الأوروبية مما سيسمح لها بتطوير نشاطها والاستفادة من المساهمة الفنية الخاصة بعملية الإنتاج والعلاقات التجارية والمعرفة التكنولوجية.

إن دخول الجزائر إلى منطقة التبادل الحر ابتداء من سنة 2017 يطرح عدة تساؤلات تتعلق أساسا بـــــــــ:

- مدى قدرة القطاع الصناعي على حماية أسواقه الداخلية في ظل انفتاح الحدود التجارية أمام السلع الأوروبية المنافسة.
- مدى قدرة السلع الصناعية الجزائرية على المنافسة في الأسواق الخارجية والداخلية.

وعليه فالوضعية الهشة للصناعة الجزائرية وضعف قدرتها التنافسية تؤدي للقول أن دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ سوف يكون له آثار سلبية على القطاع، إذ يلاحظ تزايد العجز في الميزان التجاري للجزائر مع الاتحاد الأوروبي والخاص بالمنتجات المصنعة، إذ سجلت الجزائر خلال الفترة 1990-2007 عجزا في ميزانها التجاري وهذا بالرغم من أن منتجاتها الصناعية كانت تخضع لتدابير قصد حمايتها من منافسة مثيلاتها الأوروبية مثل الرسم الإضافي المؤقت.

ب- **انعكاسات دخول الاتفاقية على قطاع الزراعة:** بالرغم من أن هذا القطاع يحقق نتائج ايجابية، خلال السنوات الأخيرة، وإن كانت بعض الأحيان متذبذبة بسبب ارتباطه بالظروف المناخية، إلا أنه يبقى غير قادر على تلبية الاحتياجات من المنتجات الوطنية كالحبوب مثلا، وهو ما تعبر عنه فاتورة الواردات الزراعية التي ترتفع من سنة إلى أخرى حيث قدرت سنة 2002 بـــــــــ2,678 مليار دولار، و2,604 مليار دولار في سنة 2003، و3,604 مليار دولار سنة 2004، بمعنى أنها ارتفعت بنسبة 25% خلال الفترة 2002-2004، وقدرت في سنة 2005 بـــــــــــ3 مليار دولار، وهو ما يعادل 19% من إجمالي الواردات، في حين أن الجزائر لم تصدر من المنتجات الزراعية إلا 35 مليون دولار سنة 2002، و47 مليون دولار سنة 2003، و66 مليون دولار سنة 2004، وبالتالي يمكننا القول أن القطاع الزراعي يمتاز بإمكانيات تصديرية محدودة، ومنحصرة في عدد قليل من المنتجات، أهمها التمور، وهو ما يجعل الجزائر من أبرز المستوردين للسلع الزراعية، وأضعف المصدرين للمنتجات الزراعية، مقارنة بالدول المتوسطية الشريكة الأخرى.

أما إذا عدنا إلى مسألة تحرير التبادل التجاري الخاص بالمنتجات الزراعية مع الاتحاد الأوروبي، فسيكون في صالح هذا الأخير، وهذا بالنظر إلى العجز المتواصل في ميزانها التجاري الزراعي مع الاتحاد، حيث قدر إجمالي صادراتها إليه سنة

2001 بـــ25 مليون دولار، و28 مليون دولار سنة 2002، وبـــــــــ36 مليون دولار سنة 2003، في حين قدر إجمالي الواردات الزراعية من الاتحاد بـــــــــــــ1,146 مليار دولار سنة 2001، و1,038 مليار دولار سنة 2002، وحوالي مليار دولار سنة 2003، أي ما يعادل 99,128 مليار دج، وهو ما يعني أنه تحرير المبادلات التجارية الزراعية مع أوروبا التي تضمن حوالي 44% من حاجيات الجزائر من المواد الزراعية وتستقبل 78% من صادراتها الزراعية بعجز يتجاوز المليار دولار، لن يغير شيئا من الوضعية الحالية حيث ينتظر أن يزداد هذا العجز بسبب ارتفاع إجمالي الواردات الجزائرية من الاتحاد، في حين أن زيادة الصادرات الزراعية الجزائرية إلى الأسواق الأوروبية غير أكيدة، وهذا نظرا لعدة أسباب متعلقة بخصائص القطاع الزراعي، الذي يعاني الكثير من العقبات، التي تحول دون تحقيق النتائج المطلوبة، سواء من حيث تلبية حاجيات الأسواق المحلية، أو تطوير القدرة التنافسية لصادراتها من هذه المنتجات نحو الأسواق الخارجية، بالإضافة إلى الحواجز التي يضعها الاتحاد الأوروبي في وجه صادرات الدول المتوسطية الشريكة، إضافة إلى المنافسة الشديدة التي سوف تلقاها المنتجات الزراعية في الأسواق الأوروبية، من قبل منتجات الدول المتوسطية الشريكة ودول جنوب أوروبا (اسبانيا، البرتغال، ايطاليا واليونان).

لذا يتوجب على الجزائر تحديد سياسة أو برنامج لتطوير هذا القطاع، والذي يجب أن يأخذ في الحسبان الاعتبارات التالية:

- تحديث أنظمة الإنتاج الزراعي.
- تطوير هياكل الإنتاج من حيث كثافة رؤوس الأموال ومستوى التأهيل المهني.
- تطوير الهياكل الفلاحية والعقارية (الأراضي، المشاتل، المخازن...) وإعادة النظر في عقود الملكية، وهذا من خلال حل مشكل العقار الفلاحي، الذي ما زال يمثل إحدى أكبر المشكلات التي يعاني منها القطاع.

ت- **أثر التفكيك التعريفي على إيرادات الميزانية العامة للدولة:** رغم أن الجزائر انتهجت نظام الحماية الجمركية من أجل حماية منتجاتها من حدة المنافسة الأجنبية، إلا أنها الآن مجبرة على فتح أبوابها أمام المنتجات الأوروبية بموجب تطبيق اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية، وفي هذا الإطار شرعت في إصلاح التعريفة الجمركية، وذلك بإحداث تعريفة جمركية جديدة من خلال إصدار الأمر 01-02 المؤرخ في 20 آب 2001 والمتعلق بإنشاء تعريفة جمركية جديدة، حيث قامت بتبسيط وتعديل نسب التعريفة الجمركية المطبقة سابقا، وذلك بتخفيض النسبة المئوية للتعريفة من 45% إلى 30% وقد قامت الجزائر في وقت سابق، وبالموازاة مع عملية إصلاح التعريفة الجمركية، بوضع آليات جديدة لحماية الإنتاج الوطني، من خلال إنشاء الرسم الإضافي المؤقت (D.A.P) الذي عوض القيمة المحددة إداريا، بموجب قانون المالية التكميلي 2001[1] والذي تخضع له المنتجات والبضائع المستوردة من الخارج، والتي يمكن إنتاجها محليا، فالهدف من هذا الرسم هو تحقيق هامش حماية للمنتج الوطني وإعطائه قدرا من الدعم للمنافسة لمدة 5 سنوات، مع العلم أن هذا الرسم كانت نسبته تقدر في حزيران

[1] حسب المادة 24 من القانون رقم 01-12 المؤرخ في 2001/06/19، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001.

2001 بـــــــــ60% وظل يتراجع سنويا بـــــــــ12% إلى أن تم إلغاؤه بصفة رسمية سنة 2006، مع التذكير بأن الإصلاح الجديد للتعريفة الجمركية أثار في بداية تطبيقه مخاوف الكثير من المتعاملين الاقتصاديين في الجزائر، وهذا نظرا للنقائص الاختلالات الكبيرة في عملية تصنيف السلع إلى سلع التجهيز، سلع نصف مصنعة، أو نهائية، ليتم إخضاعها بحسب ذلك، للرسم المطابق لها، وكمثال على ذلك، نجد أن المنتجات النهائية لقطاع الميكانيك (جرارات، شاحنات...) عرفت انخفاضا في الرسوم الجمركية المفروضة عليها من 30% إلى 5% في حين عرفت قطع غيار هذه المنتجات ارتفاعا في الرسوم الجمركية المفروضة عليها من 5% إلى 15%، وبالتالي فإنه يتم تطبيق رسم قدره 5% على الجرار، ورسم 15% على قطع غيار هذه الجرارات، فارتفاع الرسوم الجمركية المفروضة على السلع والمواد الأولية وباقي مدخلات الإنتاج بالنسبة لبعض الصناعات يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج، وبالتالي ارتفاع أسعار منتجاتها، مقارنة مع المنتجات المستوردة من الخارج، والتي يتم تخفيض الرسوم الجمركية، عليها مما يؤدي إلى تكبد المؤسسات الإنتاجية، لخسائر كبيرة ويهدف إلى تفادي الأخطاء التي وقعت فيها التعريفة الجديدة، تم إنشاء فريق عمل من قبل مجلس مساهمات الدولة (C.P.E) تترأسه وزارة الصناعة، حيث ضم كلا من وزارات المالية، والتجارة، من أجل وضع أطر قانونية للتعريفة الجمركية، بهدف دعم الصناعات المحلية، وذلك بمراعاة مبدأين أساسين، هما:

- تخفيض الرسوم الجمركية للمواد الأولية الموجهة للإنتاج.
- رفع الرسوم المطبقة على المواد النهائية، بغية تشجيع الإنتاج الوطني وحمايته.

والتي ترجمت بإصدار الأمر 02-02 المؤرخ في 25 شباط 2002 المعدل والمتمم للتعريفة الجمركية الموضوعة بموجب الأمر رقم 01-02 المؤرخ في 20 آب 2001 وهذا في إطار قانون المالية لسنة 2002.[1]

- الخسائر المحتملة للخزينة العامة من جراء تفكيك التعريفة الجمركية: قامت المديرية العامة للجمارك بتقدير حجم الخسائر السنوية المحتملة من الإيرادات الجمركية نتيجة عملية تفكيك التعريفة الجمركية التي شرع في تطبيقها بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في أيلول سنة 2005 والموضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-10): الخسائر المحتملة من الإيرادات الجمركية جراء التفكيك التعريفي للرسوم الجمركية المفروضة على واردات المنتجات المصنعة من الاتحاد الأوروبي الوحدة: مليون دج

سنوات المرحلة الانتقالية	السنوات	القائمة الأولى	القائمة الثانية	القائمة الثالثة	المجموع/ سنة
0*	2005	10497	/	/	10497
1	2006	10497	/	/	10497
2	2007	10497	2561	1660	14718

[1] المادة الأولى من الأمر 02-02 المؤرخ في 2002/02/25، والمعدل والمتمم للأمر 01-02 الصادر في 2001/07/20 والمتعلق بإنشاء تعريفة جمركية جديدة، الصادر في الجريدة الرسمية ليوم 2002/02/28، العدد 15، ص 14.

3	2008	10497	3825	3307	17629
4	2009	10497	5106	4954	20557
5	2010	10497	7667	6601	24765
6	2011	10497	10228	8247	28972
7	2012	10497	12789	9894	33180
8	2013	10497	12789	11541	34827
9	2014	10497	12789	13187	36473
10	2015	10497	12789	14834	38120
11	2016	10497	12789	15657	38943
12	2017	10497	12789	16533	39819
المجموع		136460	106121	106415	348997

المصدر: المديرية العامة للجمارك الجزائرية.

*دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

يلاحظ أن الجزائر سوف تخسر بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ سنويا نحو 10,749 مليار دج، وهذا من خلال السنتين الأوليتين لدخول الاتفاقية حيز التنفيذ، نظرا للتفكيك الفوري لكل الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات الواردة في القائمة الأولى، وبعدها يتم تفكيك المنتجات الواردة في القائمتين الثانية والثالثة، وهو ما يعني تزايد الخسائر السنوية من الإيرادات الجمركية، والتي يتوقع أن تصل في نهاية الفترة إلى 39,816 مليار دج، في حين سيبلغ مجموع الخسائر أثناء فترة التفكيك المقدرة باثنتي عشرة سنة حوالي 348,997 مليار دج وهو ما يدل 6,62% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2003 وبإدخال الرسوم الأخرى المفروضة على هذه الواردات، خصوصا على الرسم على القيم المضافة، فإن هذه الخسائر يتوقع أن تصل في السنة الأولى من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ إلى 11,463 مليار دج وتتزايد سنويا لتصل في السنة الأخيرة لعملية تفكيك التعريفة الجمركية إلى 43,488 مليار دج في حين سيبلغ إجمالي الخسائر المحتملة خلال فترة التفكيك التعريفي الجمركية 381,105 مليار دج أي ما يعادل 7,23% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2003 .

3-التعاون الاقتصادي والمالي الأوروجزائري:

نصت اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية – على غرار اتفاقيات الشراكة المبرمة في إطار مسار برشلونة – على أن قيام منطقة التبادل الحر بين الطرفين يكون في غضون 2017 مرفقا بتعاون اقتصادي ومالي (تبادل الحر المرفق) بغية تهيئة الاقتصاد الجزائري للدخول إلى الاتحاد التجاري الإقليمي.

يهدف التعاون الاقتصادي إلى دعم جميع المشاريع والنشاطات التي تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، ويمس كافة المجالات التي وردت في الباب الخامس من اتفاقية الشراكة وهي: التعاون في المجال الصناعي، العلوم والتكنولوجية والبيئة وترقية وحماية الاستثمارات وتوحيد مقاييس المطابقة وتقويمها، وتقريب المشاريع، والتعاون في مجال

الخدمات المالية والزراعة والصيد البحري، والنقل، والطاقة والمناجم وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، السياحة، الصناعات التقليدية، التعاون في مجال الجمارك، والإحصاء، حماية المستهلك.

وبغرض الإسهام بصفة فعالة في تحقيق أهداف اتفاقية الشراكة خاصة الأهداف الاقتصادية والاجتماعية الواردة في نص الاتفاقية:[1]

- تسهيل الإصلاحات الرامية إلى عصرنة الاقتصاد بما في التنمية الريفية.
- تأهيل البنى التحتية الاقتصادية.
- ترقية الاستثمارات والنشاطات الموفرة لفرص العمل.
- الأخذ بعين الاعتبار أثار إنشاء تدريجي لمنطقة التبادل الحر على الاقتصاد الجزائري، لاسيما من ناحية تأهيل الصناعة.
- متابعة السياسات التي يتم تنفيذها في القطاعات الصناعية.

وفي إطار برنامج ميدا الذي عوض بروتوكولات المالية السابقة، وكذلك عن طريق القروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار، وفق شروط ميسرة.

4-تقييم نتائج التعاون الاقتصادي والمالي الأوروجزائري:

يعد التعاون المالي الركيزة الأساسية لدعم وإنجاز مختلف النشاطات والمشاريع التي تدخل في إطار التعاون الاقتصادي بينهما، من خلال تقييم حجم هذا التعاون في الفترة 1995-2006 سواء تعلق الأمر بالمساعدات المالية الممنوحة في إطار برنامج ميدا أو بالقروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار.

لقد حددت مبالغ المساعدات الأوروبية للجزائر في إطار برنامج ميدا للفترة 1995-2006 بمبلغ 502,8 مليون أورو، هذا المبلغ يتم منحه على مرحلتين الأولى تغطي الفترة 1995 إلى 1999 في إطار برنامج ميدا 1 بمبلغ 164 مليون أورو، أما الثانية فهي تغطي الفترة 2000-2006 في إطار برنامج ميدا 2 بمبلغ 338,8 مليون أورو. والجدول الآتي يوضح كيفية توزيع المنح المخصصة في إطار برنامج ميدا 1.[2]

الجدول رقم (1-11): المشاريع والنشاطات الممولة من طرف ميدا 1 في الجزائر خلال الفترة 1995-1999

الوحدة: مليون أورو

المشروع/ القطاع	المبلغ	التوزيع

[1] المادة 79 من نص اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

[2] Commission Européenne, **Rapport annuel de programme MEDA pour l'année 2000**, op-cit, p28.

%79	129	أ- دعم التحويل الاقتصادي
-	10,75	تحسين نسب الفوائد للقروض الممنوحة من قبل BEI قصد تمويل مشاريع محاربة التلوث الصناعي
-	57	دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (MEP/PMI)
-	38	دعم إعادة الهيكلة الصناعية
-	23,25	دعم تحديد وتطوير القطاع المالي
%18	30	ب- تسهيل التعديل الهيكلي
-	30	تسهيل التعديل الهيكلي
%3	5	ت- تعزيز التوازن الاقتصادي – الاجتماعي
-	5	دعم المنظمات الغير حكومية O.N.G
%100	164	المجموعة أ+ب+ت

Source : Commission Européenne, **Rapport annuel de programme MEDA pour l'année 2000**, op-cit, p28.

غير أن الجزائر لم تتلقى بصورة فعلية إلا ما نسبته 18,4% من هذا المبلغ أي 30,2 مليون أورو كما بينه التوزيع السنوي للمبالغ المالية المخصصة والمدفوعة فعليا من الاتحاد الأوروبي للجزائر والموضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-12): المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار برنامج MEDA I خلال الفترة 1995-1999

الوحدة: مليون أورو

المبالغ / السنوات	المبالغ المخصصة للجزائر (1)	المبالغ المدفوعة للجزائر (2)	إجمالي المساعدات المالية المخصصة لكل الدول (3)	إجمالي المساعدات المالية المدفوعة لكل الدول (4)	نسبة التنفيذ (2)/ (4) (%)	نسبة التنفيذ (2)/ (1) (%)
1995	-	-	173	50	-	-
1996	-	-	370	155	-	-
1997	41	0	911	207,8	0	0
1998	95	30	809	222,2	13,5	31,6
1999	28	0,2	797	240	0,08	0,7
المجموع	164	30,2	3060	875	0,99	18,4

Source : Commission Européenne, **Instrument européen de voisinage et de partenariat**, **Alger document de stratégie 2007-2013 et programme indicatif national**, Bruxelles, 2007, p19.
-centre international de hautes études agronomiques méditerranéennes, **le bilan du programme MEDA**, op-cit, p3.

من خلال الجدول، نلاحظ أنه علاوة على ضعف نسبة الدفع الفعلية التي لم تتجاوز كما ذكر سابقا 18,4%، جاءت في المراتب الأخيرة بين الدول المغاربية، ليس فقط في ما يخص المبالغ المدفوعة فعليا، وإنما من حيث المبالغ المخصصة أيضا، يبين الجدول رقم (1-2)، إذ لم يخصص لها إلا مبلغ 164 مليون أورو خلال الفترة 1995-1999 (MEDA

I) في الوقت الذي خصص فيه للمغرب 656 مليون أورو، وتونس 428 مليون أورو، ويعود السبب في ضعف المبالغ المخصصة للجزائر، من وجهة نظر المفوضية الأوروبية، بالدرجة الأولى إلى:[1]

- توقف معظم المشاريع الممولة عن طريق البروتوكولات المالية السابقة في سنوات التسعينات بفعل الوضعية الأمنية، وكذلك إغلاق مقر بعثة المفوضية الأوروبية في الجزائر والتي تعد بمثابة الهيئة المسؤولة عن مراقبة تنفيذ هذه المشاريع وتقييمها خلال الفترة 1994-1998.
- تعثر المفاوضات الأوروجزائرية حول عقد اتفاقية الشراكة وتوقفها خلال الفترة 1997-2000.
- الانطلاق المتأخر للمشاريع الممولة من قبل برنامج MEDA.
- قلة المشاريع المقدمة من قبل الطرف الجزائري، إذ أن برنامج MEDA يقوم على مبدأ المنافسة بين الدول في تقديم المشاريع المرشحة للتمويل عن طريق البرنامج وفق البرامج الاستدلالية الوطنية، حيث كلما كانت المشاريع والنشاطات المقدمة من قبل بلد ما كثيرة ومتنوعة كلما كان حجم الاعتمادات المالية المخصصة من قبل الاتحاد الأوروبي لهذا البلد كبيرة، فالجزائر خلال الفترة (1995-1999) لم تقدم مشاريع كثيرة.

وما قيل عن ضعف المبالغ المالية المخصصة بباقي الدول الشريكة خصوصا المغاربية منها، وكذلك ضعف نسب الدفع الفعلية في إطار MEDA I، ينطبق على برنامج MEDA II، وهذا بالرغم من التحسن الكبير في المبالغ المخصصة لها، والبالغة خلال الفترة 2000-2006 ما مقداره 338,8 مليون أورو، والجدول التالي يبين التوزيع السنوي من المنح المالية خلال الفترة 2000-2006:

الجدول رقم (1-13): المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار برنامج MEDA II خلال الفترة 2000-2006

الوحدة: مليون أورو

السنة	المبالغ المخصصة للجزائر (1)	المبالغ المدفوعة للجزائر (2)	نسبة التنفيذ (2)/ (1) (%)	إجمالي المساعدات المالية المخصصة لكل الدول (3)	إجمالي المساعدات المالية المدفوعة لكل الدول (4)	نسبة التنفيذ (2)/ (4) (%)
2000	30,2	0,4	13	568,7	315,3	0,12
2001	60	5,5	9	603,3	317,8	1,73
2002	50	11	22	611,6	454	2,42
2003	41,6	15,8	38	614,7	497,7	3,17
2004	51	42	82,4	697,6	801,1	5,24
2005	40	39,4	98,5	732	782	5,04
2006	60	66	100	-	-	-
المجموع	338,8	180,1	53,16	3828	3168	5,69

[1] Commission Européenne, **Algérie : document de stratégie 2002-2006 et programme indicatif national 2002-2004**, Bruxelles, 2001, p16.

Source : Commission Européenne, **Instrument européen de voisinage et de partenariat**, **Alger document de stratégie 2007-2013 et programme indicatif national**, Bruxelles, 2007, p19.
-centre international de hautes études agronomiques méditerranéennes, **le bilan du programme MEDA**, op-cit, p3.

*مبلغ تقديري لعام 2006.

نلاحظ أنه بالرغم من تحسن المبلغ المخصص للجزائر مقارنة بـــ MEDA I، إلا أن المخصصات السنوية للجزائر بقيت متواضعة ولا تغطي جميع احتياجاتها من تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والتنموية، إذ أن أكبر مبلغ خصص للجزائر كان سنة 2006 وهو 66 مليون أورو، فقد تم خلال تلك الفترة 2000-2006 تخصيص 338,8 مليون أورو من أصل 3828 مليون أورو المبلغ الكلي المخصص تحصلا على 816 مليون أورو و447 مليون أورو على التوالي خلال الفترة 2000-2005 كما يوضحه الجدول (1-4) كما نلاحظ أن نسبة الدفع في إطار برنامج MEDA II قدرت بـــــــــــــ: 53,16% في حين بلغت في برنامج MEDA I 18,4%، أي أن نسبة الدفع ارتفعت إلا أنها تبقى دون المستوى المطلوب، خاصة إذا ما قورنت بنسبة الدفع لمجموع الدول حيث أنها لم تتجاوز 5,69%.
وعلى العموم، يمكن توضيح المبالغ المالية المخصصة للمشاريع والنشاطات المقترحة للتمويل عن طريق برنامج MEDA II، في إطار الاستدلال الوطني الذي يغطي الفترة 2002-2004 والبرنامج الاستدلالي الوطني الذي يغطي الفترة 2005-2006 في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-14): المشاريع والنشاطات المقترحة في البرنامجين الاستدلاليين للفترتين 2002-2004 و2005-2006 لتمويلها في إطار برنامج MEDA II الوحدة: مليون أورو

البرنامج الاستدلالي الوطني للفترة 2002-2004				
البرنامج	المبلغ المخصص	2002	2003	2004
برنامج مرافقة اتفاقية الشراكة	15	-	15	-
تحديث وزارة المالية	10	-	10	-
تسيير الفضلات الصلبة	5	-	-	5
تنمية المناطق المتضررة من الإرهاب	30	-	16	14
برنامج MPUSTE	8	-	4	4
إصلاح قطاع التربية	17	-	-	17
إصلاح قطاع العدالة	15	-	-	15
برنامج دعم برامج التنمية المحلية بوسط وشرق البلاد (لم يتم تسديده في سنة 2001)	50	50	-	-
البرنامج الاستدلالي الوطني للفترة 2005-2006				
البرنامج	المبلغ المخصص	2005	2006	
برنامج مرافقة اتفاقية الشراكة	25	20	5	
تطوير الإدارة	10	-	10	
دعم المنظمات الغير حكومية O.N.G	10	10	-	

دعم وتحديث سلك الشرطة	10	10	-
التنمية الريفية	11	-	11
دعم برامج البنيات القاعدية (المياه والنقل)	40	20	20

Source : Commission Européenne, **Alger** : **document de stratégie 2002–2006 et programme indicatif national 2002–2004**, op-cit, pp 42-43.

-Commission Européenne, **Alger** : **document de stratégie 2004–2006 et programme indicatif national 2005–2006**, Bruxelles, 2004, p34.

فقد لعب البنك الأوروبي للاستثمار (BEI) دورا مهما في MEDA إضافة إلى التعاون المالي في إطار برنامج هذا المجال، فمنذ عام 1980 منح البنك الأوروبي ما يقارب 2,243 مليار أورو من القروض منها 60 مليون أورو من ميزانية الاتحاد الأوروبي (رؤوس أمال خطرة، وقروض خاصة بتفويض من المجلس الأوروبي)، مع العلم أن نشاط هذا البنك يرتكز أساسا على العمليات في كل من القطاع العام بما في ذلك: قطاع النفط والغاز، والنقل (الطرق السريعة والطرق في المناطق الحضرية) وحماية البيئة (الصرف الصحي، والتلوث الصناعي) والمياه (الري، وأنابيب مياه الشرب والسدود) وإعادة ترميم البنية التحتية العامة بعد الكوارث الطبيعية، وعمليات صناعة الاسمنت، والقطاع المالي، والقطاع الخاص بتأهيل موارده الذاتية.

وهنا لابد من الإشارة إلى أن الحكومة الجزائرية وشركة "سوناطراك" قامتا بتسديد القروض التي حصلت عليها الجزائر من قبل المؤسسات المالية المتعددة الأطراف في وقت مبكر لخفض ديونها الخارجية، وبالتالي فإن بنك الاستثمار الأوروبي قد استوفى جميع القروض التي قدمها للقطاع العام، والقروض التي لا تزال موجودة تعود للقطاع الخاص فقط، وهذا ينطبق أيضا على البنك الدولي.[1]

وقد كانت إجمالي القروض التي حصلت عليها الجزائر من قبل البنك الأوروبي للاستثمار خلال الفترة 1995-2005 بـــــــــــــ1405 مليون أورو، من أصل 6471,6 مليون أورو، كانت مخصصة للشركاء المتوسطيين (باستثناء تركيا وإسرائيل)، والتي وجهت أساسا لتمويل العمليات التالية:[2]

- تطوير الهياكل الاقتصادية عن طريق قروض طويلة الأجل وبشروط مقبولة.
- مشاريع حماية البيئة، مع تحسين نسب الفوائد للقروض الممنوحة لتمويل هذه المشاريع، وذلك عن طريق تخفيض نسب هذه الفوائد.
- تدعيم وتطوير القطاع الخاص، سواء عن طريق القروض الممنوحة من الأموال الخاصة للبنك الأوروبي، أو عن طريق المساهمة برؤوس الأموال الخطرة.

[1] Commission Européenne, **Instrument européen de voisinage et de partenariat**, **Alger document de stratégie 2007–2013 et programme indicatif national**, op-cit, p19.

[2] Commission Européenne, **Alger** : **document de stratégie 2002–2006 et programme indicatif national 2002–2004**, Op-cit, p16.

الجدول رقم (1–15): المساعدات المالية المقدمة من طرف بنك الاستثمار الأوروبي BEI خلال الفترة 1995-2005

الوحدة: مليون أورو

السنوات	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	المجموع
القروض الممنوحة من طرف **BEI**	100	115	335	30	0	143	225	227	230	0	10	1405

Source : Commission Européenne, **Instrument européen de voisinage et de partenariat**, **Alger document de stratégie 2007–2013 et programme indicatif national**, op-cit, p19.

الشكل رقم (1–10): المساعدات المالية المقدمة من طرف بنك الاستثمار الأوروبي (BEI) خلال الفترة 1995-2005

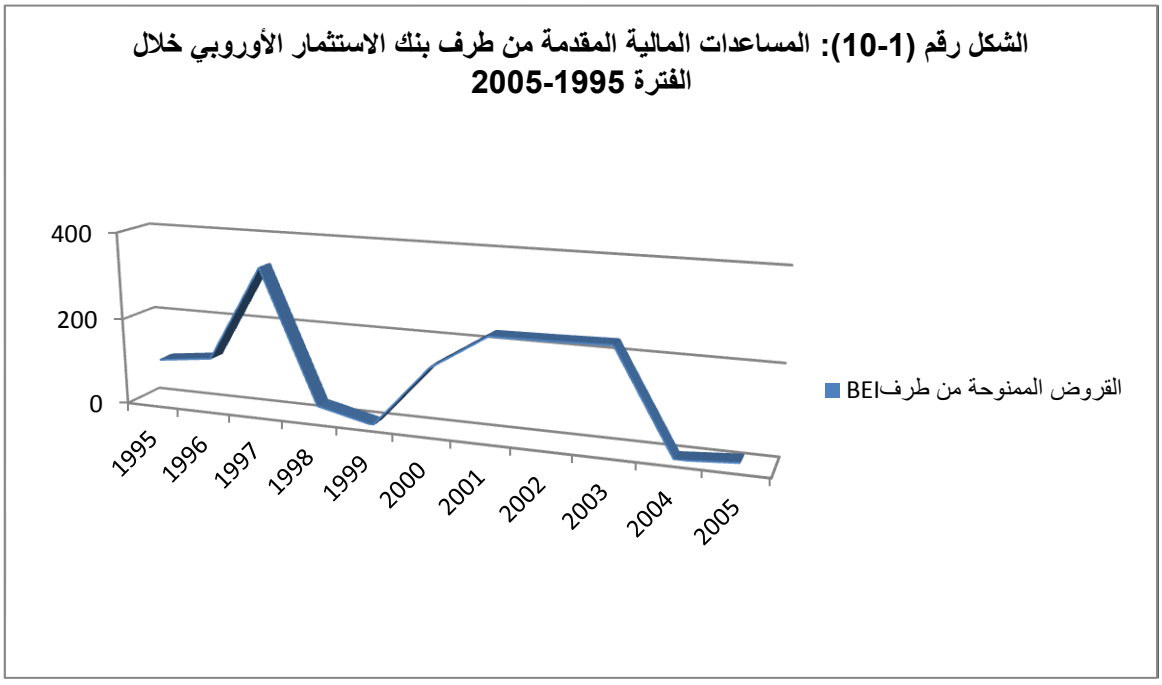

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (1–15).

مع العلم أن نسبة القروض التي تحصلت عليها الجزائر فعليا خلال الفترة المذكورة قدرت بـــــــــــــــــ 47%، ويعود سبب ضعف هذه النسبة حسب المفوضية الأوروبية – إضافة إلى التأخر في إنجاز المشاريع الممولة بواسطة هذه القروض، حسب ما اتفق عليه، وعدم تقديم القروض المخصصة لتدعيم القطاع الخاص في الجزائر – إلى ما يلي:[1]

- التأخر الكبير في تنفيذ برنامج الخصخصة من قبل السلطات.
- قلة استعمال طريقة التمويل برؤوس الأموال ذات المخاطر في الجزائر بشكل واسع، وهو ما أدى إلى عدم استخدام الموارد المالية المخصصة من قبل البنك للجزائر بصورة كلية.

وبناء عليه، نجد أنه في إطار التعاون المالي الجزائري مع الاتحاد الأوروبي، قد خسرت الجزائر مبالغ مالية كبيرة في إطار برنامج MEDA I، وهذا بالنظر للأسباب السابقة الذكر مقارنة بدول الجوار، وهذا باعتراف المسؤولين الجزائريين، وبالتالي يجب عليها في المستقبل العمل على وضع وتقديم مشاريع مختلفة ومتنوعة، وهذا في مختلف القطاعات كما هو الحال بالنسبة لتونس والمغرب، مع تحديد إستراتيجية فعالة، وسياسة دقيقة وواضحة، لتنفيذها وتسييرها، بغية الاستفادة أكثر من التمويلات الممنوحة من قبل الاتحاد الأوروبي في إطار برنامج MEDA، وهنا تجدر الإشارة إلى أن برنامج MEDA بالرغم من أنه عامل مساعد خارجي لدعم وتنفيذ الإصلاحات الهيكلية في مختلف القطاعات، فنجاح التنمية في الجزائر يتوقف على مدى فعالية السياسات والتدابير المتخذة من قبلها، بقصد تهيئة اقتصادها، خصوصا وأن الوضعية المالية التي توجد فيها توصف بالحسنة، بفعل ارتفاع أسعار النفط في الأسواق العالمية خلال الفترة 2000-2007، إذ بلغ احتياطي الصرف من العمل الصعبة خلال سنة 2003 ما مقداره 32,92 مليار دولار، ليرتفع سنة 2007 إلى 150 مليار دولار، إضافة إلى الإمكانيات والثروات التي تتمتع بها مقارنة بالدول المتوسطة الأخرى.

خلاصة الفصل:

تتمحور الشراكة الأورومتوسطية حول ثلاثة محاور أساسية، يهتم الأول بالجانب السياسي والأمني الذي يهدف إلى جعل منطقة حوض المتوسط فضاء موحد للسلام والاستقرار، ويهتم الثاني بالجانب الاجتماعي والثقافي والإنساني ويهدف إلى تنمية الموارد البشرية وتعزيز الحوار والتفاهم بين الثقافات والحضارات والأديان، أما المحور الثالث فيهتم بالجانب الاقتصادي والمالي، ويهدف إلى إقامة منطقة للرفاهية، من خلال التنمية الاقتصادية، والاجتماعية الدائمة، وإقامة منطقة للتبادل الحر، بصورة تدريجية في آفاق 2010.

إن إنشاء منطقة للتجارة الحرة، وتحرير المبادلات التجارية، وحرية المنافسة، والدخول والخروج إلى الأسواق المحلية والأجنبية، قد استدعت الدول المتوسطية إلى إعادة هيكلة اقتصادياتها، وتقويم هياكلها، وتأهيل صناعتها خلال فترة انتقالية

[1] Commission Européenne, **Alger : document de stratégie 2002-2006 et programme indicatif national 2002-2004**, Op-cit, p16.

لإنشاء هذه المنطقة، وحتى يتسنى لها القيام بهذه الإصلاحات، حصلت على مساعدات مالية، وقروض خاصة من الاتحاد الأوروبي، ويعد برنامج MEDA الأداة المالية الرئيسية التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي لتفعل الشراكة مع البلدان المتوسطية الشريكة، ويهدف هذا البرنامج إلى تفعيل وتسهيل عمليات التقويم الهيكلي لهذه البلدان، ودعم التطوير الاقتصادي، وبالتالي تحسين الأوضاع الاجتماعية لها، وبالأخص، دعم سياسات الخصخصة وتفعيل القطاع الخاص، وإصلاح وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتصدي لكل الآثار الاجتماعية السلبية التي تفرضها عملية التحول الاقتصادي، إلا أن هذا التعاون المالي في حقيقة الأمر لم يرق إلى المستوى المطلوب بعد مرور عشرية كاملة من انطلاق مسار الشراكة، من حيث المبالغ المالية المخصصة للدول الشريكة، مقارنة بالمساعدات التي تم تخصيصها للدول التي انضمت حديثا إلى الاتحاد الأوروبي، أو من حيث نسب الدفع الفعلية التي ظلت متواضعة بالنسبة إلى برنامج MEDA، وكذلك القروض الممنوحة في إطار التعاون المالي مع البنك الأوروبي للاستثمار.

لقد أبرمت الجزائر اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في 1 أيلول 2005 والتي عوضت اتفاقية التعاون المبرمة منتصف السبعينيات، وهي لا تختلف في مضمونها عن بقية الاتفاقيات المبرمة مع الشركاء المتوسطيين، خاصة في جانبها الاقتصادي، والمتمثل في إقامة منطقة التبادل الحر بين الطرفين – الأوروبي–الجزائري – خاصة بالمنتجات المصنعة في سنة 2017 والتي يرافقها تعاون اقتصادي يشمل جميع المجالات من شأنها إحداث التنمية في الجزائر، وكذلك التعاون المالي في إطار برنامج MEDA والقروض الممنوحة من قبل البنك الأوروبي للاستثمار، وعند تقييم نتائج التعاون الاقتصادي والمالي الأوروجزائري، سواء في إطار اتفاقية التعاون، أو في إطار مسار برشلونة، يتضح أنه لم يكن مستوى تطلعات الطرف الجزائري، فعلى صعيد التعاون الاقتصادي الهادف إلى دعم مسار الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، كانت مساهمة الاتحاد في هذا التعاون هامشية، لاسيما في المجالات التي تتأثر أكثر بتطبيق الاتفاقية، ومنها القطاع الصناعي أما على صعيد التعاون المالي، فإنه لم يرق إلى المستوى المطلوب، سواء من حيث المبالغ المالية المخصصة، لها مقارنة بالشركاء المتوسطيين الآخرين، إذ احتلت المراتب الأخيرة بين الدول الشريكة، أو حجم الاعتمادات المالية المخصصة لها، ونتيجة عدم التكافؤ الاقتصادي بين الطرفين، فإنه من المتوقع، أن يكون لهذا الاتفاق انعكاسات سلبية على الاقتصاد الجزائري، أهمها الانخفاض في مستوى الإيرادات الجمركية، وبالتالي تراجع إيرادات الخزينة، إضافة إلى تزايد العجز التجاري، كما قد يحمل هذا الاتفاق في طياته آثار ايجابية كنقل التكنولوجيا، وتأهيل الموارد البشرية، وتنمية مختلف القطاعات...

ويبقى مصير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، المشكلة الأساسية التي تسعى الحكومة الجزائرية جاهدة إلى رفع قدراتها التنافسية العالمية، من خلال إعادة تأهيلها، بصفته نتيجة حتمية لمواكبة التغيرات المستمرة التي يشهدها الاقتصاد الوطني والعالمي.

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومكانتها الاقتصادية

تمهيد:

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الغالبية الساحقة من الطاقات الاقتصادية في معظم البلدان، سواء من حيث عدد المؤسسات، أو من حيث العمالة، فهي تعد القاعدة الأساسية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لما تحققه من مردود اقتصادي كبير على مستوى كافة القطاعات الإنتاجية، حيث تلعب دورا هاما في تحقيق التكامل الاقتصادي، وإيجاد فرص عمل جديدة، بالإضافة إلى تأثيرها الفعال في تحسين مستوى المؤشرات الاقتصادية الكلية، كزيادة معدلات الاستثمار، وتعبئة المدخرات، وتحقيق قيمة مضافة عالة، ونظرا للدور الذي يلعبه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد، فقد حظي بالأولوية ضمن مختلف برامج واستراتيجيات التنمية في البلدان الأكثر تطورا.

أما في الجزائر، فإن الخيارات الاقتصادية المتبعة في الماضي شجعت على بناء المؤسسات الاقتصادية الكبيرة، وبالتالي لم تحض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالفرصة المناسبة لتسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، وقد أتت الإصلاحات الاقتصادية التي اتبعتها الحكومة تدريجيا في وقتها المناسب، وذلك لدفع هذا القطاع وتمكينه من القيام بدوره الاقتصادي، على غرار ما هو موجود في البلدان الأخرى، وكان من ثمرة هذه الإصلاحات أن أنشأت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1993، وذلك نظرا لأنها من أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي، لسهولة تكيفها ومرونتها، التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية، وتوفير فرص العمل، وزيادة الثروة الوطنية، بالإضافة إلى كونها تعمل جنبا إلى جنب مع المؤسسات الاقتصادية الكبيرة، وبالتالي التخفيف من أثر المنافسة الشديدة التي تواجهها هذه المؤسسات، وتأهيلها للدخول إلى الأسواق الخارجية.

لذا فإن مختلف برامج الحكومة منذ ظهور الإصلاحات السياسية والاقتصادية، قد كرست لهذا الاتجاه، باعتبار أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل إحدى الأولويات التي ينبغي منحها الأهمية الخاصة في ظل التغيرات التي يعرفها المجال الاقتصادي الشامل في اتجاه اقتصاد السوق.

المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سيتم من خلال هذا المبحث تبيان الصعوبات التي تواجه الباحث في تحديد مفهوم يلقى القبول من طرف كل المهتمين بهذا القطاع على مستوى مختلف المنظمات والهيئات الوطنية، حيث يخلص بعد تلك الصعوبات إلى نتيجة مفادها أن هناك شبه إجماع حول جملة من المعايير يمكن الاستناد عليها عند محاولة تعريف هذه المؤسسات، وهذان المعياران هما: المعايير الكمية والمعايير الوظيفية، ثم عرض بعض التعاريف الرسمية أو شبه الرسمية، إدارية كانت أو قانونية، مطبقة في بعض البلدان من بنها التعريف الذي اعتمدته الجزائر في تحديدها لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: صعوبة تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في حقيقة الأمر توجد صعوبات كبيرة في تحديد تعريف واضح، فالأمر ليس بالسهولة التي تبدو، فالمشكلة التي تطرح، تكمن أساسا في وضع الحدود الفاصلة بين هذه المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من جهة، والمؤسسة الكبيرة من جهة أخرى، فهل هذه الحدود نفسها في كل الدول؟ وهل هذه الحدود هي نفسها عند المقارنة بين مؤسسة تجارية ومؤسسة صناعية، إذ باختلاف النشاط تختلف الحدود الفاصلة، إذا هناك عدة قيود تتحكم في إيجاد ووضع تعريف شامل وموحد لهذه المؤسسات، سيتم التطرق إلى أهمها فيما يلي:[1]

1-اختلاف درجة النمو الاقتصادي:

إن اختلاف درجة النمو بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية ينعكس مباشرة على مستوى التطور التكنولوجي لكل دولة، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في اليابان أو الولايات المتحدة الأمريكية أو في بلد متقدم آخر يمكن اعتبارها متوسطة أو كبيرة في الجزائر، بسبب اختلاف درجة النمو والتطور التكنولوجي بين الولايات المتحدة واليابان من جهة، والجزائر من جهة أخرى.

إذا فاختلاف مستوى النمو والتطور الذي وصلت إليه أي دولة يؤثر وبشكل مباشر في وضع الحدود بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة الحجم.

2-اختلاف النشاط الاقتصادي:

[1] A. Salami, **Petite et moyenne industries et développement économique**, ENAL, Alger, 1985, p 27.

عند المقارنة بين مؤسسة تنتمي إلى القطاع الصناعي وأخرى تنتمي إلى القطاع التجاري، تتضح الاختلافات، فبينما تحتاج المؤسسة الصناعية إلى استثمارات كبيرة في شكل مباني وهياكل ومعدات...، فإن المؤسسة التجارية، تحتاج عكس ذلك إلى العناصر المتداولة من مخزونات البضائع والحقوق، لأن نشاطها يرتكز على عناصر دورة الاستغلال، وفي الوقت الذي تستخدم فيه المؤسسة الصناعية عددا كبيرا من العمال، قد تستغني عن ذلك المؤسسة التجارية، أما على مستوى التنظيم الداخلي، فإن طبيعة نشاط المؤسسة الصناعية يفرض توزيع المهام وتعدد الوظائف ومستويات اتخاذ القرار، على عكس المؤسسة التجارية التي تتمتع بهيكل تنظيم بسيط...، ولهذا يمكن اعتبار المؤسسة الصناعية الصغيرة والمتوسطة، بحكم حجم استثماراتها وعدد عمالها، وتعقد تنظيمها، مؤسسة كبيرة في قطاع التجارة.

3-اختلاف فروع النشاط الاقتصادي:

يتفرع كل نشاط اقتصادي حسب طبيعته إلى عدد كبير من الفروع، فينقسم النشاط التجاري مثلا إلى التجارة بالجملة، والتجارة بالتجزئة أو إلى التجارة الداخلية، والتجارة الخارجية، وينقسم النشاط الصناعي بدوه إلى مؤسسات الصناعات الاستخراجية والصناعات التحويلية، وكل منهما يضم عددا كبيرا من الفروع الصناعية، منها المؤسسات الغذائية، وصناعة الغزل والنسيج، والمؤسسات الكيماوية، والصناعة المعدنية وصناعة الورق، صناعة الخشب ومنتجاته، تختلف كل مؤسسة حسب فرع النشاط الذي تنتمي إليه، من حيث كثافة اليد العاملة، وحجم الاستثمارات الذي يتطلبه نشاطها.

4-تعدد معايير التعريف في كل دولة:

إن كل محاولة لتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تصطدم بعدد كبير من المؤشرات والمعايير، ففي بلجيكا مثلا، هناك أكثر من 28 معيارا، منها ما يأخذ في الحسبان الحجم والقياس، كمعيار عدد العمال، وحجم الاستثمارات، ومنها ما يعد الخصائص النوعية كمعايير للتحديد، من خلال ما سبق، التوصل إلى نتيجة مفادها أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من بلد إلى آخر.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأشكالها

وهنا ستتم مناقشة الخصائص التي تتميز بها هذه المؤسسات وكذلك أشكالها المختلفة.

1-خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تمتلك عددا من الخصائص، والتي تميزها عن المؤسسات الكبيرة، وقد يكون من أهمها المرونة في مواجهة حالات الكساد الناجمة عن نقص الطلب السوقي بدرجة أكبر من المؤسسة الكبيرة التي تظل مثقلة بعبء النفقات الثابتة المرتفعة إذ يمكن للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، بحكم تجهيزاتها الرأسمالية المحدودة وبساطة نظم التشغيل أن تعدل من تكاليفها بشكل

سريع وفعال، بما يتناسب ومستوى الإنتاج الموافق لطلب السوق، وبذلك تكون المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أكثر كفاءة في الأسواق التي تتميز بالتقلب المستمر وكذلك يمكن أن تتمتع – في ظل توافر مناخ ملائم للاستثمار– وبمرونة عالية في خفض بعض عناصر التكلفة فيمكنها – على سبيل المثال– الاستعانة بالخبراء مقابل مكافآت دون الحاجة إلى تعيينهم بصورة دائمة كما يحدث في المؤسسة الكبيرة كما يمكنها الاستفادة من معظم مراكز البحوث والمعلومات والتدريب المتاحة في السوق والتي تشكل وفرات خارجية وبالنسبة لها، دون الحاجة إلى إنشاء مراكز بحث وتطوير أو معلومات أو تدريب خاصة بها، كما هو الوضع بالنسبة للكثير من المؤسسات الكبيرة.[1]

ويمكن للمؤسسة الصغيرة – أيضا في ظل البيئة الاستثمارية الملائمة – أن تحقق تكاملا متعدد الأشكال مع المؤسسات الكبيرة، من خلال بعض المزايا الناجمة عن فصل الوظائف، أو مراحل إنتاج ذات الوفرات الكبيرة، من خلال التخصص في بعض منها، والعمل على نطاق اقتصادي مناسب، ففي صناعة الأحذية – على سبيل المثال – يتعذر على المنتج الكبير إنتاج جميع أنواع الأحذية بكميات اقتصادية مع اختلاف الألوان والشكل والتصميم والأحجام، ولذا كثيرا ما يلجأ للمؤسسة الصغيرة لإنتاج نوعيات محددة من الأحذية أو أجزاء منها.

كذلك تعتمد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على المؤسسات الكبيرة العاملة في نفس المجال لاستفاء احتياجاتها من الخامات الأساسية كما هو الوضع في حالة الصناعات الكيماوية والبترولية والمعدنية، كما للعلاقة التكاملية صورا أخرى أبرزها التعاقد من الباطن مع المؤسسات الصغيرة وذلك من خلال تصنيع بعض المكونات لحساب المؤسسات الكبيرة، مثلما هو شائع في الصناعات الهندسية، وصناعة المنتجات المعدنية، والصناعات الالكترونية، وتعد تجارب اليابان ودول كوريا وتايوان، وسنغافورة وهونج كونج، نماذج ناجحة يضرب بها المثل في هذا الشأن وفي الآونة الأخيرة اتجه الكثير من المهتمين بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى وضع العديد من الخصائص التي تمكنها في حالة وجود مناخ مناسب تعمل فيه، أن تستفيد من مزايا خاصة بها، وكخلاصة لهذه الآراء يمكن إيجاز الخصائص العامة والخاصة على النحو التالي:

أ- الخصائص العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:[2]

تتميز عن الكبيرة بعدة خصائص تجعلها أكثر ملاءمة في دفع عملية التنمية الاقتصادية، أهمها ما يلي:

- إنشاؤها لا يحتاج إلى رأسمال كبير، مقارنة بالمؤسسات الكبيرة واحتياجاتها من خدمات البنية الأساسية قليلة، كذلك احتياجاتها من العدد والأدوات ومستلزمات الإنتاج بسيطة نسبيا، حيث يكون بعضها يدوي.

[1] مدحت كاظم القريشي، **الاقتصاد الصناعي**، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، ص 165.

[2] محمد محروس اسماعيل، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1997، ص 170.

- غالبا ما تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنتاجها بشكل أساسي على الخامات المحلية، والموارد الطبيعية المتاحة داخل المجتمع المحلي، وفي حالات الصناعة يمكن استخدام الخامات التالفة أو التي هي في حكم الفاقد من المؤسسات الكبيرة.
- غالبا ما تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – خاصة في المناطق البعيدة – في تحقيق نسبة من الاكتفاء الذاتي وإشباع الحاجات الضرورية للعديد من سكان هذه المناطق.
- لا يؤدي وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دائما إلى خلق منافسة ومواجهة مع المؤسسات الكبيرة، بل تعد في كثير من الأحيان مشروعات مغذية تعتمد عليها المؤسسات الكبيرة، وقد يكون التكامل والتعاون بينهما ضروريا، وارتباط النوعين وحاجتهما لبعضهما أمرا أساسيا.
- يؤدي نقص حجم القوى العاملة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى إمكانية تحقيق روح الفريق والأسرة العاملة الواحدة ونقص تكلفة العمل نسبيا.
- تتميز المؤسسات الصغيرة بعدم تعقد التكنولوجيا المستخدمة فيها.
- وجود حوافز العمل والابتكار والتجديد والتضحية، والرغبة في تحقيق اسم تجاري، وشهرة وأرباح، وتحمل المخاطرة.
- القدرة على تغيير وتركيب القوى العاملة، وسياسات الإنتاج، والتسويق، والتمويل، ومواجهة التغيير بسرعة، وبدون تردد، بما يساعد على التغلب على العقبات التي تعتري الحالة الاقتصادية القائمة.
- التجديد والابتكار وتميز السلعة أو الخدمة بالاستجابة السريعة لحاجات السوق، وبمعدل قد ينافس نظيره في المؤسسات الكبيرة أحيانا.
- سهولة وحرية الدخول والخروج من السوق لنقص نسبة الأصول الثابتة إلى الأصول الكلية في أغلب الأحيان، وزيادة رأس المال إلى مجموع الخصوم وحقوق أصحاب المشروع.
- ارتفاع معدل دوران البضاعة والمبيعات، وأرقام الأعمال إذ يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التغلب على طول فترة الاسترداد لرأس المال المستثمر.
- نقص الروتين، وقصر الدورة المحاسبية، وارتفاع مستوى وفعالية الاتصال، وسرعة الحصول على المعلومات اللازمة للعمل.
- السرعة والدقة والمرونة في اتخاذ القرارات بالمقارنة مع المؤسسات الكبيرة.

ب–الخصائص الخاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدد من الخصائص الإضافية الخاصة التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة، خاصة في الدول النامية ومن أهمها:

- انخفاض مستويات معامل رأس المال.

- تحقيق رغبة المستثمرين في الإشراف المباشر على استثماراتهم.
- انخفاض القدرة الذاتية على التوسع والتطوير والتحديث.
- انخفاض وفرات الحجم وأهمية الاستفادة من وفرات التجمع.
- عدم إقبال رأس المال الأجنبي على الاستثمارات في مجال المؤسسات الصغيرة.
- ارتفاع كثافة العمل.
- الاعتماد على شخص واحد لإدارتها.

2-أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أنواع تختلف أشكالها باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها، ومن اهم هذه المعايير:

- طبيعة المنتجات.
- الشكل القانوني.
- المؤسسات التكاملية / usos PMI –stantitra/

أ- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات:

تصنف المؤسسات على أساس طبيعة المنتجات إلى الفئات التالية:

- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية.
- مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة.
- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز.

ب-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني:

إن الشكل القانوني للمؤسسات يتفق وطبيعة النظام السياسي السائد، ففي الأنظمة الليبرالية تسود أشكال الملكية الخاصة، بينما في الأنظمة الاقتصادية الموجهة يكون تدخل الدولة كبيرا، حيث تسود أشكال الملكية العامة والتعاونية مع وجود أشكال فردية في نطاق محدود في بعض الأنشطة كالزراعة والخدمات.

الشكل رقم (2-1): الأصناف القانونية للمؤسسات

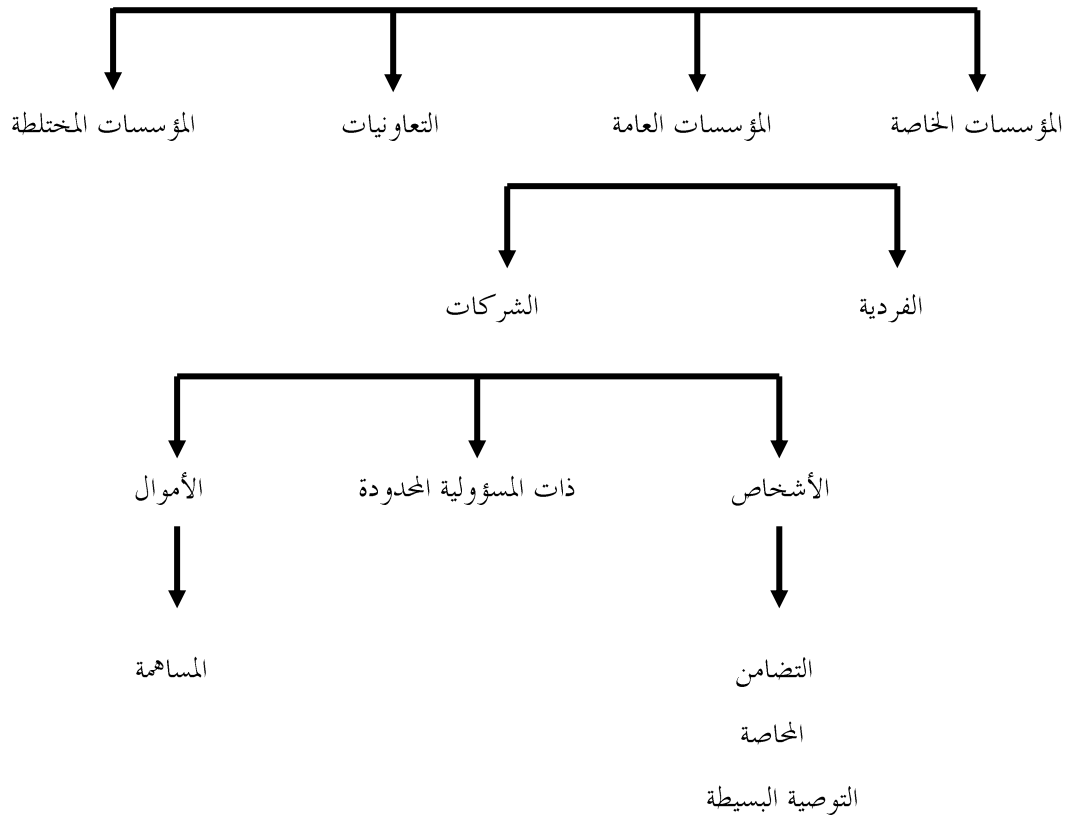

المصدر: استنادا إلى القانون التجاري الجزائري

* **التعاونيات**: تعد الجمعيات التعاونية من المشاريع الاختيارية التي تؤسس من قبل مجموعة من العناصر البشرية، بهدف تأمين احتياجات الأعضاء من سلع وخدمات ضرورية بأقل تكلفة ممكنة.
* **المؤسسات العامة**: هي المؤسسات التابعة للقطاع العام، تمتاز بإمكانيات مادية ومالية كبيرة، وتستفيد من مجموعة من التسهيلات القانونية والإدارية والإعفاءات المختلفة، كذلك يوجد جهاز للرقابة يتمثل في الوصاية.
* **المؤسسات الخاصة**: هي مؤسسات تخضع للقانون الخاص، ويمكن إدراجها إجمالا ضمن صنفين.

* **المؤسسات المختلطة**: تشترط فيها الملكية الوطنية والأجنبية، وهي خاضعة للقانون الجزائري.

ت- **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقاولة: usos PMI Les-setantitra**:

تعد المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي الذي يميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة، وهو بشكل عام نوع من الترابط الأمامي والخلفي بين مؤسسة رئيسية، تكون في أغلب الحالات مؤسسات كبيرة، ومؤسسات أخرى مقاولة usos –nceatitra تتميز بحجمها الصغير والمتوسط الذي يمنحها ديناميكية وقدرة على التكيف وشروط التعاون.

المطلب الخامس: مكانة وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

مع تزايد الاهتمام العالمي والدولي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بدأت تظهر فوائدها، وكذلك دورها الحيوي في العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية، نذكر منها ما يلي:

- توفير فرص العمل.
- جذب وتعبئة المدخرات.
- تنمية الصادرات.
- تحقيق التكامل الصناعي.
- التنمية الإقليمية.

1- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل:

تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في توفير فرص العمل، إذ تعد من أهم القطاعات الاقتصادية الخالقة لفرص عمل جديدة، فهي تتجاوز حتى المؤسسات الكبيرة في هذا المجال رغم صغر حجمها والإمكانيات المتواضعة الموفرة لها، ويلقى هذا الدور صدى واسعا في الدول المتقدمة والنامية فزيادة معدلات البطالة تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأقدر على القضاء على جانب كبير منها.

وقد أثبتت العديد من الدراسات التي أجريت في هذا المجال أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تميل إلى تكثيف عنصر العمل عكس المؤسسات الكبيرة، أي أنها تتطلب استثمارات أقل لكل فرصة في المتوسط عن المؤسسات الكبيرة.[1]

[1] صفوت عبد السلام عوض الله، **اقتصاديات الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993، ص 41.

وحسب منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE، تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على سبيل المثال في نصف العمل المستحدثة في أوروبا، وهي توظف 70 مليون شخص أي ما يمثل 3/2 من مناصب العمل الكلية وتختلف هذه النسبة باختلاف البلدان والقطاعات الاقتصادية فمثلا نجدها مرتفعة في كل من اسبانيا والبرتغال ومنخفضة في كل من السويد وايرلندا.

أما في الدول النامية فتبدو أهمية مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص عمل جديدة وذلك لعدة عوامل من أهمها:

* تعاني معظم الدول النامية من النمو السريع للسكان وزيادة قوة العمل فضلا عن عدم وجود مجال يوظف إعداد العمالة الهائلة وغير المدربة في مختلف القطاعات وخاصة بعد أن أصبح القطاع الزراعي ضعيف القدرة في استيعاب العمالة.
* تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على حل المشكلة الرئيسية في معظم الدول النامية وهي ندرة رأس المال ومن ثم فهي تخفض التكلفة الاستثمارية اللازمة – في المتوسط – لخلق فرص العمل وقد أثبتت إحدى الدراسات أن متوسط تكلفة العمل من الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقل 3 مرات عن متوسط تكلفة العمل في المؤسسات الكبيرة.[1]

2-مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جذب وتعبئة المدخرات:

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم مجالات جذب المدخرات وتحويلها إلى استثمارات في مختلف القطاعات حيث أنها تعتمد أساسا على محدودية رأس المال الذي يعد عنصرا جاذبا لصغار المدخرين لأن مدخراتهم القليلة تكون كافية لإقامة هذه المؤسسات وتمكنهم من الإشراف المباشر عليها.

3-مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات:

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في تنمية الصادرات ويرجع ذلك إلى عدة عوامل تكسب السلع والخدمات التي تقدمها هذه المؤسسات ميزة تصديرية منها:

* منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما يظهر فيها فن ومهارات العمل اليدوي أي يلقى قبولا ورواجا في الأسواق الخارجية.
* اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على فنون إنتاجية كثيفة العمل مما يخفض من تكلفة الوحدة المنتجة وبالتالي تكتسب ميزة تنافسية في أسواق التصدير.

[1] صفوت عبد السلام عوض الله، **اقتصاديات الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية**، مرجع سبق ذكره، ص 42.

* تمتعها بقدرة أكبر من المرونة في التحول من نشاط لآخر ومن خط إنتاج لآخر ومن سوق لآخر لانخفاض إنتاجها نسبيا على المدى القصير.

* وتسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إسهاما كبيرا في التصدير لمعظم الدول الصناعية حيث تتجاوز حصتها من الصادرات 50 في ايطاليا وبين 40-46 في الدانمرك وسويسرا و30 في فرنسا والنرويج وهولندا وشكلت حوالي 66 في إجمالي الصادرات الصناعية الألمانية عام 2000 وتصل إلى 40 في كوريا وبلدان شرق آسيا وإلى 50 في الصين وترتفع هذه الحصة إذا تضمنت الإحصاءات الجزء من صادرات المؤسسات الكبيرة الذي تم التعاقد عليه من الباطل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما في حالة الصادرات من السيارات.

4-مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التكامل الصناعي:

من المؤكد أن وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة إلى جانب بعضها الآخر وتكاملها معها يعد ظاهرة صحية تدفع عملية التنمية إلى الأمام.

فالمؤسسات الكبيرة تسود في النشاطات ذات الكثافة الرأسمالية العالية بينما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسود في تلك النشاطات التي لا تظهر فيها أهمية وفرات الحجم لأسباب تتعلق بطبيعة المنتج ذاته أو طبيعة العملية الإنتاجية أو بسبب ضيق السوق الكلية للسلعة وعلى ذلك فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة توجد جنبا إلى جنب مع المؤسسات الكبيرة.

وبالتالي فإن المؤسسات الكبيرة والمؤسسات ذات الإنتاج الهائل والنشاط الواسع تحتاج إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ لا يوجد مصنع في العالم يزعم أن إنتاجه تم في معامله وورشه بنسبة 100% بل لابد أن يوجد تكامل وسطي وتداخل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستفادة من خدماتها لدعم المؤسسات الكبيرة فمثلا صناعة السيارات لابد وأن تأخذ الخراطيم من جهة والبطاريات من جهة أخرى والزجاج من جهة ثالثة وبالتالي فهي بحاجة إلى الصناعات المغذية الوسيطية التي تقدمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

5-تحقيق التوازن الجهوي واللامركزية في التنمية:

تشير الشواهد الإحصائية إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتصف بانتشارها جغرافيا مقارنة بالمؤسسات الكبيرة التي تتركز في بعض المدن أو المناطق كثيفة النشاطات الاقتصادية مما يمكنها من القيام بدور هام في تحقيق أهداف تنموية أهمها:

* إن انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأقاليم يمكن من امتصاص البطالة الكامنة في المدن الداخلية ووقف حركة الهجرة المستمرة من الريف إلى المدينة والتي أدت إلى ازدحام المدن والمناطق التي يتركز فيها النشاط الاقتصادي وسرعان ما ظهرت السلبيات نتيجة الضغوط على خدمات المرافق المختلفة والتي فاقت الوفرات التي يحققها التجمع في منطقة واحدة.

* إن إنعاش المناطق الداخلية بالاعتماد على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فضلا عن أنه قادر على امتصاص البطالة ورفع مستوى معيشة هذه المناطق ونشر وعي النشاط الصناعي من خلال إعطائه فرصة كبيرة لشريحة عريضة من أبناء المجتمع لتعلم الكثير في المجال الصناعي فهو يحقق نوعا من التأكيد والدعم للروابط بين الزراعة والصناعة والفوائد المترتبة على ذلك.

* تحقيق التوزيع العادل للدخل فبانتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مختلف المدن يمكن من جعل النشاط الاقتصادي تقريبا من الأعداد الهائلة من الأفراد والتخفيف من حدة الفقر في المناطق النائية والريفية وتقليل الفروق القائمة بين المناطق الحضرية والمناطق الداخلية ويمكن القول إن صفة الانتشار الجغرافي التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقدرتها على تحقيق عائدات التنمية الجهوية مرجعها أن هذه المؤسسات تتمتع بمرونة أكثر من غيرها في اختيار أماكن توطنها فهي تتطلب القليل من خدمات البنية التحتية وعلى الأخص في النشاطات التقليدية وقادرة على تصريف إنتاجها في الأسواق الصغيرة والمجاورة ومتطلباتها تكون عادة محدودة فضلا على أنها قادرة على الاستفادة من المناطق التي تتركز فيها كميات محدودة من المواد الخام والمستلزمات الإنتاجية الأخرى.[1]

المطلب السادس: مشكلات ومعوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف البلدان خاصة النامية منها الكثير من المشكلات والمعوقات التي تحدد في قدرتها على الحركة والتي تعيق نموها وتطورها وارتقائها في جميع بلدان العالم تقريبا مع مراعاة نوعية هذه المشكلات ودرجة صعوبتها تختلف من دولة إلى أخرى تبعا لاختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الخاصة بكل دولة على حدة كذلك ينبغي ملاحظة أن خطورة مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إنما تزداد عادة بالنسبة لتلك المؤسسات التي ما تزال في مرحلة الإنشاء والتي لم تبلغ بعد مرحلة الاستقرار.

ويعد التعرف على المشكلات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمرا ضروريا حتى يمكن من رسم السياسات ووضع البرامج الكفيلة بتطويرها وتنميتها حتى تلعب الدور التنموي المنوط بها وقد مكن تصنيف المشكلات التي تتأثر بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من زاوية البيئة الخاصة التي تعيشها هذه المؤسسات سواء البيئة الداخلية (الظروف الداخلية الخاصة بكل مؤسسة) والبيئة الخارجية (الظروف الخارجية للمؤسسات) كما يوضحه الشكل (2-2).

[1] صفوت عبد السلام عوض الله، **اقتصاديات الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 56-57.

الشكل رقم (2-2): الظروف الداخلية و الخارجية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

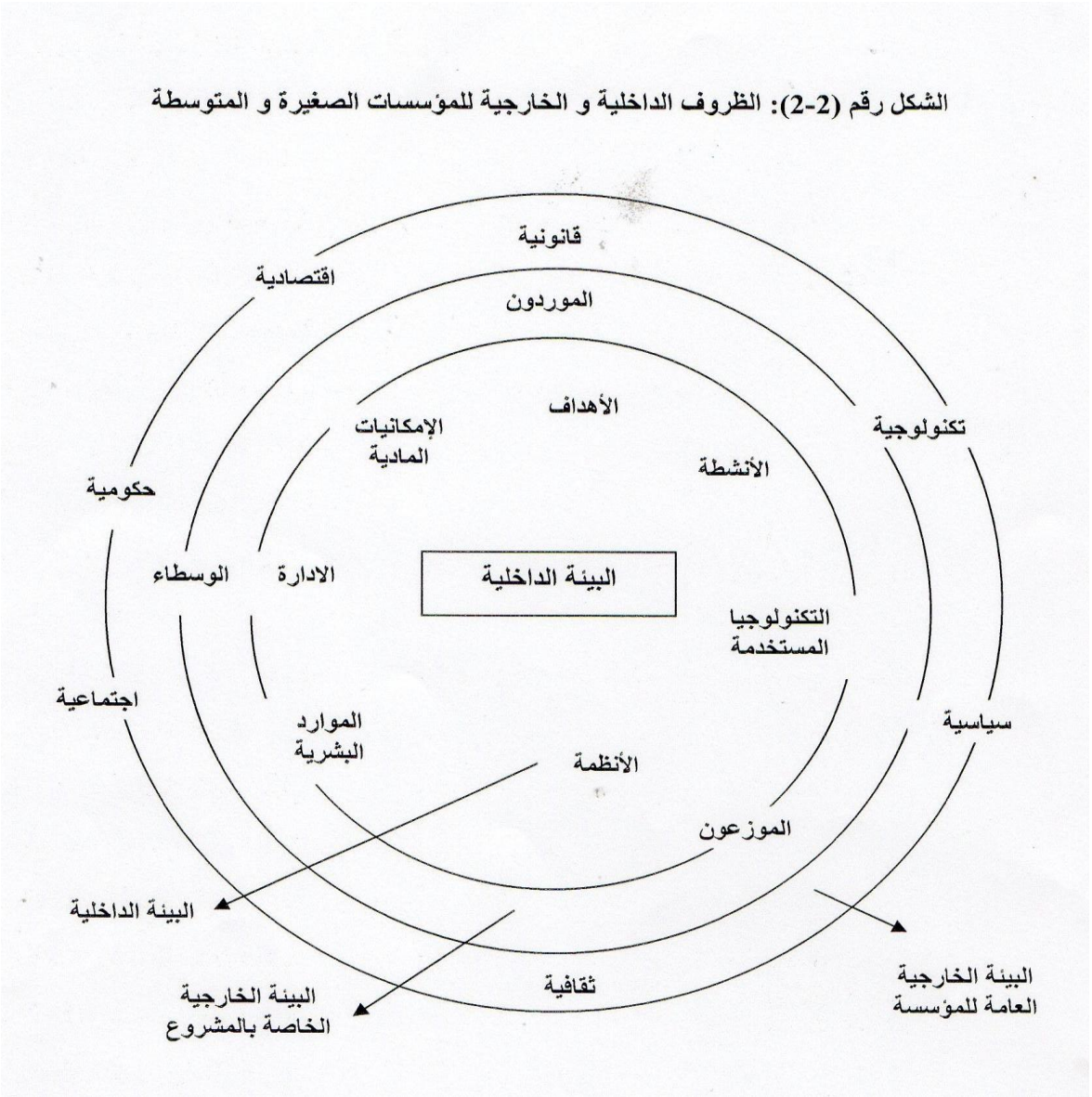

المصدر: جميلة ميرزا المحاري، **العوامل المؤثرة في نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**.

إن الدراسة التحليلية للشكل المبين للبيئة الداخلية والخارجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يسمح لنا بتشخيص هذه المشكلات والمعوقات، ونذكرها فيما يلي:

1- مشاكل إجرائية مع الأجهزة الحكومية:

ويمكن أن نلخص هذه المشاكل فيما يلي:

- مشكلة الحصول على تراخيص التشغيل.
- مشكلة التأمينات الاجتماعية.
- مشكلة الضرائب.
- مشاكل انقطاع التيار الكهربائي.

2- مشكلة الحصول على المكان لإقامة المشروع.

3- الائتمان والتمويل.

4- مشكلة العمالة الفنية المدربة.

5- مشكلة قلة الآلات والمعدات وانخفاض مستوى التكنولوجيا المستخدمة.

6- المشاكل التنظيمية والإدارية.

7- مشكلة التسويق.

8- **عدم توفر المعلومات والبيانات.**

المبحث الثاني: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

غداة الاستقلال، وجدت الدولة الجزائرية نفسها مضطرة للتدخل مباشرة في جميع القطاعات الاقتصادية، ذلك أن الاقتصاد الوطني وقتها كان خاضعا لسيطرة المحتل الفرنسي والشركات الخاصة، وكانت الدولة تفتقر إلى رأس مال وطني خاص تتوفر فيه الكفاءة والخبرة في مختلف فروع النشاط الاقتصادي باستثناء البعض منها، لذلك كان لازما على الدولة الجزائرية الفتية أن تقوم بتسيير كافة المؤسسات التي خلفها المحتل، وبناء عليه اختارت الدولة الجزائرية نموذجا تنمويا طموحا يهدف إلى بناء قاعدة صناعية ثقيلة للقضاء على التخلف الموروث من المحتل، يعتمد هذا النموذج على المشروعات المصنعة، والذي كان سائدا خلال الستينات من القرن السابق، كما اختيرت المؤسسات العامة أداة لتطبيق هذا النموذج،[1] ويقوم محتوى هذا النموذج على محاولة بناء جهاز إنتاجي وطني متطور، وخلق فرص العمل، والحد من الهجرة إلى المدينة، ومد الصناعة بالمواد الأولية الضرورية لعملية الإنتاج، ولإنجاح هذه الإستراتيجية كان لابد من استرجاع أدوات السلطة الاقتصادية، أي الثروات الوطنية (الأراضي، والبنوك، والمناجم، والمحروقات، والمؤسسات...).[2]

إلا أن انشغال الدولة بالأمور التنظيمية والإدارية الإنتاجية، بالإضافة إلى أن نموذج التنمية لم يكن مكتمل الأبعاد، كل ذلك جعل استغلالها للمشروعات التنموية يتم ببطء.

و لم تكن كان أحسن بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ تعود في غالبيتها إلى ما بعد الاستقلال، فكان نموها ببطء جدا لعدم توفر البنية التحتية والفوقية الملائمة والمشجعة لهذا النمو، إضافة إلى افتقار الدولة للخبرة في مجال التنظيم والتسيير، ومحدودية الإمكانيات البشرية والمادية، وضعف مردوديتها.

---

[1] عبد الله بن دعيدة، **التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية، ندوة: الإصلاحات الاقتصادية وسياسات الخوصصة في البلدان العربية**، نظمها المركز الوطني للدراسات والتحاليل الخاصة بالتخطيط بالجزائر في 28-30 أفريل 1997، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1999، ص ص 355-356.

[2] أمين شفيق، **التحولات الاقتصادية والاجتماعية وآثارها على البطالة والتشغيل في بلدان المغرب العربي**، المعهد العربي للثقافة العمالية، وبحوث العمل، مطبعة النور، نوفمبر، الجزائر، 1999، ص 130.

وفي هذا الإطار، يمكن القول أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالاهتمام والتوجيه الذي حظيت به مثيلاتها في القطاع العام، حيث كانت جميع التشريعات القانونية تهدف إلى الحد من نمو القطاع الخاص،[1] والتركيز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة، وعدتها وسيلة لتطوير الإمكانيات المحلية.[2]

أما الطور الثاني، فيبدأ من السنة 1988، وقد اقترن مع ظهور تصور جديد للسياسة الاقتصادية يتجه أساسا نحو الانتقال بالاقتصاد الجزائري من اقتصاد يعتمد أساسا على القطاع العام والتخطيط المركزي لتحقيق التنمية، إلى اقتصاد يغلب عليه القطاع الخاص ويسير حسب آليات السوق.

ولتسهيل دراسة تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سيتم تقسيم هذه الدراسات إلى ثلاثة مراحل بحيث تكون على الشكل التالي:

1. المرحلة الأولى من 1963 إلى 1982.
2. المرحلة الثانية من 1982 إلى 1988.
3. المرحلة الثالثة من 1988 إلى 2008.

المطلب الأول: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1963-1982

ورثت الجزائر غداة الاستقلال قطاعا مختلا ، مكونا من صناعات استخراجية وبعض الصناعات الاستهلاكية الصغيرة والمتوسطة، والتي تتمركز في المدن الكبرى والمناطق العمرانية وقد أحدثت هجرة ملاك هذه الوحدات الصناعية أثرا كبيرا في الاقتصاد وبث الفوضى فيه،[3] الأمر الذي دفع السلطات إلى توكيل معظم الوحدات الصناعية إلى لجان التسيير، والتي تم ضمنها منذ سنة 1967 إلى الشركات الوطنية،[4] وهذا وقد بلغ عدد المؤسسات عام 1964، ما بين 345 و413 مؤسسة مسيرة ذاتيا، وأغلبها صغيرة الحجم (5 منها فقط توظف أكثر من 100 عامل)، و لم يكن قطاع التسيير الذاتي يسيطر إلا على 6,5 من اليد العاملة مقارنة بـــــــ 49,6 بالنسبة للشركات الوطنية، و41,2 للمؤسسات الخاصة، لذلك عملت الدولة في نهاية الستينيات على تجهيز الأدوات اللازمة لتمويل بناء نموذج التنمية المعتمد، ووضع أدوات التسيير المركزي وفقا للنظام الاشتراكي، وقد رافق ذلك حملات تأميم للبنوك والمناجم وغيرها من المؤسسات، بالإضافة إلى

[1] Le conseil national économique social rapport **pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Rencontres-débats, la commission PDES, 16-17 Février 2002, pp 3-4.

[2] M. Ecrèment, **Le programme d'industrie locale en Algérie**, revue tiers-monde, tome XX, N° 80, Octobre-Décembre, 1979, p 823.

[3] بوزيان عثمان، **قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: متطلبات التكيف وآليات التأهيل**، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامع حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006، ص 767.

[4] Le conseil national économique social rapport **pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, pp 7.

تحويل المؤسسات المسيرة، ذاتيا إلى شركات وطنية تحت رقابة الدولة المباشرة، واعتماد الصناعات المصنعة، كما نادى بها Gerard Destane Dobernis .

ومع بداية سنة 1965 تأسست بعض الشركات الوطنية مثل:

- الشركة الوطنية للنفط والغاز SONATRACH.
- الشركة الوطنية للحديد والصلب NBSP et SNS.[1]
- الشركة الوطنية للصناعات النسيجية SONITEX.
- الشركة الجزائرية للتأمين SAA.

وتميزت هذه الفترة بالتصنيع وهيمنة البعد الاجتماعي على الحياة الاقتصادية، ويعدد قانون 63-277 المتعلق بالاستثمارات أول قانون عرفته الجزائر المستقلة، والذي صدر رسميا سنة 1963، وجاء لمعالجة الاختلال الاقتصادي الذي صاحب الاستقلال، و لم يحقق هذا القانون الغاية المرجوة منه في زيادة نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ أنه لم يمنح ضمانات وامتيازات للقطاع الخاص الوطني، في حين خص المؤسسات الأجنبية بضمانات وامتيازات عديدة، لذلك جاءت لائحة مجلس الثورة بتاريخ 21 شباط 1966 لتؤكد على ضرورة توسيع قانون الاستثمارات ليشمل رأس المال الوطني، ووضع قانون حقيقي للاستثمارات الخاصة، وفيه يجب تحديد الدور والمكانة والكيفية والضمانات الشرعية لرأس المال الخاص في إطار التنمية الاقتصادية، وخلق الشروط الخاصة بتقدير سليم للأخطار والأرباح المختلفة.[2] وهكذا جاء قانون 1966 متضمنا لعناصر عديدة جاذبة للاستثمارات الخاصة، لكن في نفس الوقت كانت اللجنة الوطنية للاستثمارات (INC) تفرض شروطا تعجيزية على المستثمرين الراغبين في الحصول على رخص للاستثمار، ونتيجة لهذه الشروط فقدت مصداقيتها، وهذا ما أدى إلى توقيف نشاطاتها عام 1981.[3]

في حين أكدت مواد أخرى من هذا القانون، صراحة على احتكار الدولة للقطاعات الحيوية حيث جاء فيه: "وفي الفروع المعتبرة والحيوية بالنسبة للاقتصاد الوطني فإنه احتفظ للدولة بحق المبادرة لتحقيق مشاريع الاستثمار فيه".[4]

وبشكل عام لم تكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة خلال الفترة 1963-1982 مستقلة بل كانت مجرد قطاع مكمل – **ما عرف بالمؤسسات الصناعية التابعة** – للقطاع العام الذي يعد محرك السياسة الاقتصادية وأداة لتدعيم عملية

---

[1] جمال سالمي، **منظومة الاتصال التنظيمي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر "المشاكل والحلول"**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، 8-9 أفريل، 2002، ص ص 71-72.

[2] M. Hadj seyd, **Quelques aspects de révolution du secteur privé industriel**, L'industrie privé en Algérie, in revue de CE.N.E.AP, N° 2, Juin, 1985, p51.

[3] تأسست اللجنة الوطنية للاستثمارات بموجب قانون الاستثمارات لعام 1966، وتختص في منح رخص الاستثمار، و لم تتمكن هذه اللجنة من مراقبة كل طلبات رخص الاستثمار حيث من مجموع 5000 مؤسسة صناعية تم إحصاؤها عام 1987 فقط كانت 800 مؤسسة مرخصة لها بين 1967 و1978.

[4] Le conseil national économique social **rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, pp 7.

التنمية الشاملة للبلاد، فخلال تلك الفترة لم تكن هناك سياسة واضحة المعالم تجاه القطاع الخاص لذلك لم يشهد سوى نموا بسيطا على هامش المخططات الاقتصادية وذلك نتيجة الاعتقاد بأن القطاع الخاص استغلالي وفقا لما جاء في الميثاق الوطني سنة 1976 وكان الهدف من وراء هذا التهميش وإطلاق مصطلح الملكية الخاصة الاستغلالية هو الحد من توسع المؤسسات الخاصة، من خلال إحكام الرقابة عليها، وفرض الضرائب التي تحد من قدرتها على التمويل الذاتي، وهذا ما شكل عبئا على انتهاجها بالإضافة إلى فرض تشريعات العمل المتشددة، وسد أبواب التجارة الخارجية في وجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، مما إلى الاستثمار في قطاع التجارة والخدمات، أما فيما يخص الصناعة دفع هذه المؤسسات بصفة عامة للتوجه، فقد تبنى رأس المال الخاص إستراتيجية إحلال الواردات في السلع الاستهلاكية النهائية والصناعات النسيجية والصناعات الكيميائية البسيطة وصناعة التحويل البلاستيكي ومواد البناء.[1]

المطلب الثاني: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1982-1988

إن انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية وخاصة سنة 1986 أدى إلى انخفاض مداخيل الدولة، مما أثر وبشكل كبير على الاستثمارات التي يديرها القطاع العام وتمول من خزينة الدولة، فقد كانت المؤسسات العامة تتميز بانخفاض مستويات الكفاءة الإنتاجية والمردودية الاقتصادية، إضافة إلى مشاكل متعلقة بعدم التحكم في التكنولوجيا المستوردة، ونتيجة لذلك قامت السلطات بإعادة النظر في السياسة الاقتصادية المطبقة وبدأت تحاول إحداث إصلاحيات هيكلية في الاقتصاد الوطني للتخفيف من حدة الأزمات المتنامية، وقد كان المخططان يجسدان مرحلة الإصلاحات في ظل استمرار الخيار الخماسيان الأول (1980-1984) والثاني (1985-1989) الاشتراكي، وإعادة الاعتبار نسبيا إلى القطاع الخاص، والتراجع عن سياسة الصناعات المصنعة لحساب الصناعات الخفيفة والمتوسطة،[2] وفي هذا الإطار تم وضع أهداف محددة في خطط الدولة تكشف عن إرادتها في تأطير وتوجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ترجمت بإصدار قانون جديد في إطار تشريعي وتنظيمي يتعلق بالاستثمار الاقتصادي المحلي الخاص (القانون 1982/08/21) والذي منح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعض الامتيازات منها:

* الحق في التحويل الضروري للحصول على التجهيزات، وفي بعض الحالات المواد الأولية.
* الموافقة ولو بشكل محدود بتراخيص الاستيراد العامة Autorisation global d'importation كذلك بنظام الاستيراد بدون دفع Système des importations sans paiement.

[1] Le conseil national économique social **rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, pp 7-8.

[2] عاشور كتوش ومحمد طرش، تنمية وتكوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل 2006، جامعة الشلف، الجزائر، ص ص 1039-1040.

لكن رغم ظهور هذا القانون ظلت هناك بعض العراقيل التي تعيق تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، ويتضح ذلك من خلال:

- ❖ فتح الاعتماد والذي أصبح إجباريا لكل استثمار على عكس ما جاء في قانون الاستثمار لعام 1966. وبالتالي هناك تراجع عن تسهيل الإجراءات.
- ❖ تمويل البنوك محدود، بنسبة 30% من قيمة الاستثمارات المعتمدة.
- ❖ وضع سقف للاستثمار، فالمشاريع الاستثمارية يجب ألا تتعدى 30 مليون دج، من أجل إنشاء مؤسسات المسؤولية المحدودة أو شركات المساهمة، و10 مليون دج بالنسبة لإنشاء المؤسسات الفردية أو الجماعية.
- ❖ يمنع على الفرد أن يملك أكثر من نشاط.[1]
- ❖ كانت الإجراءات القانونية تفرض على المستثمرين الوطنيين الإقامة على التراب الوطني، وهذا الإجراء كان سببا في إبعاد المستثمرين الوطنيين غير المقيمين عن قطاع الاستثمار الاقتصادي واستخدام مواردهم المالية في النشاطات الموازية (الصيرفة غير القانونية، والتجارة غير الرسمية...).
- ❖ اعتماد القانون سياسة الاحتكار في توجيه الاستثمارات، حيث عدت بعض النشاطات غير مسموح بالاستثمار فيها، فهي إما حكرا على القطاع العام، أو أنها مشبعة.

في عام 1983، أنشئ ديوان التوجيه والمتابعة والتنسيق للاستثمار الخاص Office pour PISCO – l'orientation, le suivi et la coordination de l'investissement privé – تحت وصاية وزارة التخطيط وتهيئة المحيط، وتتمثل مهامه في:

- ➢ توجيه الاستثمارات الوطني الخاص نحو النشاطات، والمناطق التي لها قابلية الاستجابة لاحتياجات التنمية، وضمان تكاملها مع القطاع العام.
- ➢ ضمان دمج أحسن للاستثمار الخاص في سيرورة التخطيط.

مع إصدار قانون الاستثمار لعام 1982 وإنشاء OSCIP، اعترف ولأول مرة بعد الاستقلال بالدور الذي يلعبه القطاع الخاص في تجسيد أهداف التنمية الوطنية، ومع ذلك يجب أن ننوه بأن تأثير هذه الإجراءات كان محدودا على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة خاصة جديدة، كما أن تحديد سقف الاستثمارات أدى إلى توجه جزء من الادخار نحو النشاطات غير المنتجة أو المضاربات المالية والتجارية، أما بالنسبة للنشاطات المنتجة، فطلبات الاعتماد التي كانت ما بين سنة 1983 و1987 جاءت لتؤكد الوتيرة البطيئة لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العقدين السابقين، وتوجهها بشكل أساسي نحو فروع النشاطات الكلاسيكية التي تقوم على إحلال الواردات من السلع الاستهلاكية النهائية.

[1] Le conseil national économique social **rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, p 8.

لقد أدت الإجراءات المتخذة سنة 1982، إلى ميل الاستثمار نحو النشاطات التي كانت مهملة سابقا من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك ابتداء من سنة 1983 مثل: تحويل المعادن، الصناعات الميكانيكية والكهربائية الصغيرة.

جدول رقم (2-1): تطور عدد المشاريع ونسبها حسب فروع النشاطات

فروع النشاط / السنوات	الصناعات الغذائية	الصناعات النسيجية	مواد البناء	ismme	الإجمالي
1982	%21	%19	%27	%3	104
1983	%29	%14	%13	%12	376
1984	%15	%10	%12	%12	624

Source : Le conseil national économique et social, **rapport** : **pour une politique de développement de la PME en Algérie**, op-cit. p9.

ومن جهة أخرى، عرفت المناولة أو المقاولة من الباطن تطورا ضعيفا – رغم أنها عرفت بأنها ميدان النشاط مفضل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة – فخلال الفترة الممتدة بين 1963 و1988، كان هناك حاجز بين القطاعات العامة والخاصة، والذي يسمح لها بتطوير العلاقات والشراكة فيما يخص المقاولة من الباطن.

عموما، كل القوانين الخاصة بالاستثمار كان لها قاسم مشترك وهو الحد من الاستثمار والتوجه نحو المسارات التي كانت السلطة تغيرها حسب إدارة المخططات.[1]

المطلب الثالث: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1988-2008

إن الإعلان عن إرادة السلطات العامة في تنمية وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد ظهر جليا مع نهاية الثمانينيات، فبعد محاولة التنظيم والتأطير التي شهدها هذا القطاع وانطلاقا من الحوار الذي دار بين المسؤولين عن السياسة التنموية في الجزائر أثناء تحضير وإعداد إستراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية (1980-1990)، والذي انتهى إلى اتخاذ قرارات حاسمة في شأن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ تم الاعتراف الرسمي بدوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي استدعى العمل على دمجه في سياسة التخطيط الوطنية بوضع أطر قانونية وتنظيمية، كان من بينها

[1] Le conseil national économique social **rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, p 9.

قانون 1982 المتعلق بالاستثمارات الخاصة الوطنية، ومختلف الإجراءات المرافقة له، خاصة تلك المتعلقة بإنشاء الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص ومتابعة تنسيقه L'OSCIP.

لكن الإجراءات المتخذة لم تكن كافية بل على العكس كانت هناك بعض التناقضات التي أثرت بشكل سلبي على تطوير وتنمية هذا القطاع وفي منتصف الثمانينيات وفي ظل التوجيهات العامة الجديدة لسياسة التنمية التي حدد معالمها الميثاق الوطني لسنة 1986، وجاء تنفيذها ضمن المخطط الخماسي الثاني (1985-1989) والمخططات التنموية التالية، وقد حملت تلك التوجيهات إجراءات تنظيمية للاقتصاد الجزائري لتصحح الاختلالات التي برزت بفعل تأثير الأزمة الاقتصادية، خاصة المسجلة في مجال الاستثمارات التي توقفت، والواردات التي انخفضت بسبب تقلص وسائل الدفع بالعملة الصعبة، والبطالة التي تفاقمت.

كل ذلك دفع الحكومة إلى التخلي رسميا عن النهج الاشتراكي، والانتقال إلى الاقتصاد الليبرالي، ومن أجل هذا قامت السلطات بإصدار العديد من القوانين متبوعة بإصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني، تتمثل أهدافها العامة في:

* الانتقال من اقتصاد مسير إداريا إلى اقتصاد السوق.
* البحث عن أكبر استقلالية للمؤسسات العامة وأن تعمل وفق مبدأ Les règles de commercialité المتاجرة.
* تحرير التجارة الخارجية وأسعار الصرف.
* استقلالية البنك المركزي والبنوك التجارية.[1]

إن هذه الإصلاحات التي مست جميع جوانب الاقتصاد الكلي، هي نتيجة لجملة من الاتفاقيات مع المنظمات الدولية، التي كان لها تأثيرها الواضح على المناخ الاستثماري في الجزائر، إلا أنه لابد من أن ننوه بأن الجزائر في هذه الفترة عرفت نوعا من عدم الاستقرار السياسي والمني أديا إلى ضعف فرص الوصول إلى التمويل الخارجي وتيرة الإصلاح بانتهاج سياسة مالية تقليدية، وأحيانا توسعية (1992-1993) لاعتبارات شعبية، واستمر الأمر إلى غاية 1994 حين أبرمت السلطات اتفاقا شاملا مع صندوق النقد الدولي، كان على مرحلتين، الأولى من أيار 1994-1995 وهو عبارة عن اتفاق استعدادي متبوعا بالثاني وهو اتفاق تمويل موسع (أيار 1995-أيار 1998) وكان الهدف منه:

* رفع معدل النمو الاقتصادي بهدف استيعاب الزيادة في القوة العاملة وخفض البطالة.
* ضبط معدلات التضخم مما يجعلها متقاربة مع ما هو سائد في البلدان الصناعية.
* استعادة توازن ميزان المدفوعات مع تحقيق مستويات ملائمة من احتياطات النقد الأجنبي.[1]

[1] Le conseil national économique social **rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, p10.

ولقد رافقت هذه الاتفاقيات مجموعة من القوانين والتشريعات المحلية الجديدة والتي تعزز التوجه نحو اقتصاد السوق، من أهمها:[2]

- قانون النقد والقرض لعام 1990، حيث يكرس في المادة 3/18، مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي، ويتيح الفرصة لكل أشكال مساهمة رأس المال الأجنبي، ويشجع مختلف أوجه الشراكة بدون تمييز، بما في ذلك الاستثمارات المباشرة، وسمح لرأس المال الأجنبي أن يستثمر في كل القطاعات، ما عدا تلك المخصصة للدولة، ومن جهة أخرى سمح هذا القانون بحرية إنشاء بنوك أجنبية في الجزائر، وهو بذلك يكون قد فتح المجال أمام الشراكة المالية.

لقد تشكلت رؤية جديدة ابتداء من سنة 1990، مبنية على أساس الحرية والمساواة في المعاملة، ابتداء من الإلغاء الكلي للاحتكار، وصولا إلى حرية الدخول إلى التجارة الخارجية، إذا هذه التشريعات جاءت متلائمة مع متطلبات التنمية والتي تكرس تضافر كل الطاقات من أجل تشجيع الإنعاش الاقتصادي.

إن تتالي سلسلة الإصلاحات، أدت إلى تبني **المرسوم التشريعي الصادر في 1993/10/5 المتعلق بترقية الاستثمار (قانون الاستثمار لسنة 1993)**. والذي هو بمثابة حجر الأساس للانفتاح الاقتصادي وسياسة جديدة لترقية الاستثمار، يتمحور محتواه في العناصر التالية:

- حرية الاستثمار.
- المساواة أمام القانون بين المستثمرين الوطنيين والأجانب.
- تدخل الدولة يتحدد بمنح امتيازات لتشجيع الاستثمارات، وبشكل خاص التخفيف من الضرائب المحددة بالقانون.
- إنشاء وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمارات (ISPA)، من أجل مساعدة المستثمرين على إتمام المعاملات التقليدية Agence de Promotion et Soutien et de Suivi des Investissements.
- استبدال الموافقة المبدئية والممنوحة من طرف المؤسسات الإدارية المرخصة للاستثمار بتصريح بسيط.
- لا تتجاوز مدة دراسة الملفات 60 يوما.
- عدم فرض إجراءات ثقيلة ومعقدة من أجل إبرام عقد الاستثمار في الجزائر.
- تسريع التحويلات، وزيادة الضمانات المرتبطة برأس المال المستثمر والإيرادات الناتجة.

---

[1] عبد المجيد قدي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، 8-9 أفريل، 2002، ص 149.

[2] Le conseil national économique social **rapport pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, p10-14.

لقد أعطى هذا المرسوم حرية مطلقة للمستثمرين في إحداث المؤسسات ضمن الأنشطة الاقتصادية الصناعية أو الخدمية غير المخصصة صراحة للدولة، ويشترط في ذلك فقط تقديم تصريح بالاستثمار من الوكالة الوطنية للاستثمار، هذا التصريح يشمل معلومات تقنية عن المشروع المراد إنشاؤه وذلك حتى يستفيد من مختلف الامتيازات والضمانات الممنوحة له حسب أهميتها، والتي تقسم إلى ثلاث أنواع من الأنظمة:

- ❖ النظام العام.
- ❖ النظام الخاص للاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة.*
- ❖ النظام الخاص للاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة.[1]**

في الواقع أن تطبيق ما نص عليه قانون الاستثمار لسنة 1993، اصطدم مع جمود المناخ الذي كان من المفروض أن يخدم الاستثمارات، حيث أن المماطلات البيروقراطية والمشاكل المرتبطة بإدارة العقار الصناعي، القانون، إذ أن محصلة الاستثمارات التي وجهت إلى وكالة ترقية (APSI)، جد محدودة، أدتا إلى عدم فعالية ودعم ومتابعة الاستثمارات.

ففي نهاية عام 2000 فإن 43000 من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتوقع إنجازها، بقي أغلبها في مرحلة الانتظار.

* ومن أجل إعطاء نفس جديد لترقية الاستثمار، فإن السلطات العامة أصدرت سنة 2001، الأمر **المتعلق بتطوير الاستثمارات وترقيتها** (**الأمر رقم 03-001 في 2001/08/20**)، لقد جاء هذا الأمر متزامنا مع تسيير رؤوس الأموال التجارية للدولة وفتح رؤوس أموال المؤسسات، محددا كأهداف أولوية إعادة بناء سلسلة الاستثمارات وتحسين البيئة الإدارية والقانونية، وينص على:
  - إزالة التفرقة بين الاستثمارات العامة والخاصة.
  - **توسيع مفهوم الاستثمار**، إلى تلك المحقق بالتنازل أو بالتصريح أو المساهمة في رأس مال المؤسسة، سواء كانت هذه المساهمات حقيقية (عينية) أو حتى نقدية، أو استعادة نشاطات في إطار الخصخصة.
  - إلغاء الحصول الآلي على الامتيازات.
  - إن الإجراء الجديد ينص على نظام عام ونظام استثنائي.

النظام العام:

* إلغاء آلية رسم الامتياز.
* إلغاء الامتيازات المرتبطة بمرحلة الإنتاج.
* الإبقاء على الامتيازات المتعلقة بمرحلة الاستغلال لكن حسب توجيه اللجنة الوطنية للاستثمار.

*المناطق الخاصة: هي مناطق مصنفة كمناطق للترقية ومناطق التوسع الاقتصادي والتي تساهم في التنمية الجهوية.

[1]** المناطق الحرة: هي تلك المناطق التي تتم فيها عملية الاستيراد والتصدير أو التخزين او التحويل، أو إعادة التصدير فوق إجراءات مبسطة.

* تشجيع الاستثمارات التي تستخدم تكنولوجيات غير ملوثة للبيئة.

النظام الاستثنائي: وهو نظام مخصص لتشجيع وترقية الاستثمارات في المناطق التي ينبغي ترقيتها، والتي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة، وكذلك الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، خاصة عندما تستعمل تكنولوجيا تحافظ على البيئة، وتدخر الطاقة، وتؤدي إلى تنمية مستدامة.

- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار تحت سلطة رئيس الحكومة.

Le Conseil National de l'Investissement « CNI ».

وتتمثل مهامه في:

~ اقتراح التدابير الأساسية، التي من شأنها تطوير الاستثمارات، وذلك بوضع إطار عام لخطط الاستثمارات، تتضمن هذه الأخيرة أولويات الاستثمارات من خلال تحديد مجالاتها في مختلف القطاعات وكذلك العوامل المؤثرة فيها وتدابير تحفيزية تحكمها.

~ إبداء موافقته فيما يخص الاتفاقات التي تبرمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لحساب الدولة والمستثمر، كما أنه يحدد المزايا التي تستفيد منها الاستثمارات التي يمنحها التشريع الجديد ويفصل فيها.

~ يحد هذا المجلس الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، لاسيما تلك التي تستعمل تكنولوجيا خاصة من شأنها المحافظة على البيئة، وتحمي الموارد الطبيعية، وتعمل على تحقيق تنمية مستدامة.

~ دراسة طلبات منح المزايا، بعدما يتحقق من توفر الشروط اللازمة لذلك، وإصدار القرار بمنحها.

~ رفع تقارير إلى مصالح الحكومة تتضمن اتجاهات الاستثمار وتنميته، والتدابير الضرورية لدعمه وتشجيعه، ودراسة الصعوبات التي تواجه المستثمرين، واقتراح الحلول المناسبة لها.

~ تتكفل الدولة بمصاريف الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية.

* إنشاء الشباك الواحد Guichet Unique تحت وصاية رئيس الحكومة، من أجل رفع العوائق البيروقراطية، وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب.

* لقد تم بموجب هذا الأمر استحداث جهاز جديد بدل وكالة ترقية ومتابعة الاستثمار، يدعى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات، Agence national du Développement de l'investissement « ANDI » وهي تتولى المهام التالية:

~ استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين ومساعدتهم.

- تسيير صندوق دعم الاستثمار لتطويره والنهوض به.
- المشاركة في تطوير وترقية مجالات وأشكال الاستثمار الجديدة.
- ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها.
- التأكد من احترام الالتزامات التي يتعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.
- تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتجسيد مبدأ خدمة الشباك الوحيدة ومبدأ الإدارة اللامركزية.[1]
- وعليه يمكن القول أن الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار جاءت لتفسح المجال لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، وتشجعه على الاستثمار خاصة بعد تكفلها للمؤسسات العامة المنحلة نتيجة إعادة هيكلتها سنة 1990، وإتباع سياسة التطهير المالي لإنعاش المؤسسات وتصفية أخرى، وتطبيق برنامج الخصخصة من بداية 1995 بمساعدة البنك الدولي.[2]

ويمكن ملاحظة ذلك من خلال تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1991-1995 إذا شهدت سنة 1995 ارتفاعا كبيرا في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويعد ذلك لتطبيق برامج إعادة هيكلة المؤسسات العامة وخصخصتها*.

الجدول رقم (2-2): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 1991-1995

السنوات	1991	1992	1993	1994	1995
عدد م ص م	22382	20207	23207	26212	177365
معدل النمو م ص م (%)	-	9,72-	14,85	12,95	576,65

الشكل رقم (2-3): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 1991-1995

[1] Le conseil national économique social rapport **pour une politique de développement de la PME en Algérie**, Op-cit, p10-14.

[2] سمية لوكريز، **أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة تطبيقية حول بنك البركة الجزائري**، رسالة ماجستير في الاقتصاد، غير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2008، ص 148.

*لقد تطلبت إعادة الهيكلة تكييف ودعم على مستوى الإطار المؤسساتي والقانوني (نمط النهوض منذ 1988 وخاصة 1994) وأما التطهير المالي للمؤسسات فقد كان على عدة مراحل إذ كلف الخزينة التزامات قدرها 800 مليار دينار لكي تتمكن هذه المؤسسات من التأقلم مع شروط تسيير الاقتصاد الجديد ومع سير اقتصاد السوق.

الشكل رقم (2-3): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 1991-1995

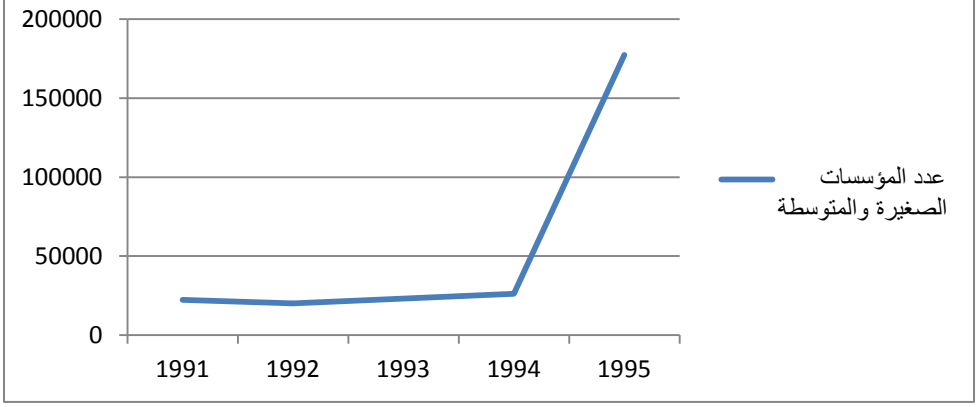

المصدر: بالاعتماد على:

*عبد القادر بابا، **مقومات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعوقاتها في الجزائر**، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 150.

*م.ص.م: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (2-2).

نلاحظ أن تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1991-1995، شهد ارتفاعا ملحوظا خاصة في سنة 1995 حين بلغ عدد المؤسسات 177,365 مؤسسة مقارنة مع سنة 1994 والذي كان 26231 مؤسسة، وهذا راجع إلى وجود إرادة سياسية لترقية القطاع الخاص، تجسدت من خلال إنشاء وزارة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1994، وكذلك تطبيق جملة من الإجراءات التحفيزية، خاصة في مجال الاستثمار الخاص.

إن مختلف برامج الحكومة من بداية إصلاحات السياسة الاقتصادية، كرست نحو تنمية وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي هذا السياق نذكر النقطة 122 من برنامج رئيس الجمهورية "عبد العزيز بوتفليقة" التي تؤكد على أولوية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وجاء فيها: "**يظل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذا أولوية في إنعاش الاقتصاد الوطني وستوضع الأحكام النظامية والتنظيمية المقررة لهذا الغرض حيز التنفيذ في أقرب الآجال من أجل زيادة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورفع إنتاجية القطاع من خلال تشجيع الاستثمار الخاص الوطني ورأس المال الأجنبي خدمة للنمو لاسيما بإيجاد مناصب شغل وتنمية الصادرات من غير المحروقات**"[1] **وفي هذا الإطار جاء القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 الصادر في 12 كانون الأول 2001**، لسد الفراغ القانوني الذي عانى منه هذا القطاع وليرفع اللبس عن معايير التصنيف وتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وينص على اعتماد جملة من الإجراءات التي تهدف إلى تشجيع وترقية إنشاء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من خلال:

- وضع مراكز للإرشاد تهتم بتسجيل إجراءات تأسيس المؤسسة.

[1] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **تقرير حول وضعية تنفيذ مشاريع ونشاطات القطاع**، الجزائر، سبتمبر 2002، ص 6.

- إنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الموجهة إلى تسهيل الحصول على التمويل البنكي للاستثمارات التي تدخل في هذا الإطار.
- تشجيع إنشاء مؤسسات جديدة وتوسيع حقل نشاطها.
- ترقية تداول المعلومات ذات الطابع الصناعي، والتجاري، والاقتصادي، والمهني والتقني.
- وضع سياسات تهتم بتكوين وتسيير الموارد البشرية التي تحفز وتشجع الابتكار، والإنتاجية، وثقافة المؤسسة.
- تحسين الخدمات البنكية فيما يخص معالجة ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ترقية صادرات السلع والخدمات من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التكفل بترقية المقاولة من الباطن باعتبارها أحسن وسيلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وتظهر أهمية هذا النص القانوني لكونه الأول الذي ينظم نشاط قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يستحوذ عليها القطاع الخاص الوطني، حيث كانت تعمل في إطار يغيب فيه أي نص قانوني يحمي حقوقها ويؤكد على واجباتها.

وقد عملت الوزارة المعنية بهذا القطاع على وضع هذا القانون حيز التنفيذ من خلال النصوص المتعلقة بما يلي:

- ❖ إنشاء المصالح المحلية للوزارة، للتكفل بانشغالات المتعاملين وتطبيق سياسة القطاع.
- ❖ إنشاء المديريات الجهوية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ❖ إنشاء بنك معلومات خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ❖ تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمنافسة، والالتزام بمعايير الكفاءة والجودة الإنتاجية.
- ❖ تعميق أسلوب التشاور مع الجمعيات المهنية، والمنظمات ذات العلاقة بالقطاع.
- ❖ تطوير أسلوب المناولة كنمط استراتيجي، لتكثيف وتوجيه نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وبذلك تعد سنة 2001 بداية تجسيد جهد الجزائر في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال وضع أول أداة قانونية تأطيرية (القانون رقم 01-18 الصادر في 12 كانون الأول 2001، المتضمن قانون توجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) حيث انبثقت عنه مجموعة من الآليات التي تسمح بتحسين محيط المؤسسة،[1] كما عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحولا نوعيا، خاصة بعد أن ضم قطاع الصناعات التقليدية إليه وإعادة النظر في الإدارة المركزية المنظمة له سنة 2002 اعترافا من السلطات العامة بالدور الاقتصادي الهام المنتظر منه.[2]

[1] مصطفى بن بادة، وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **مداخلة بمناسبة مرور عشر سنوات على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، www. Pme.dz

[2] مصطفى بن بادة، وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، استضافة الوزير في جهة منتدى التلفزيون، www.pme.dz

وفي إطار تنفيذ القانون التوجيهي رقم 01-18 ولاسيما المادة 18 منه والتي تنص على: **"تقوم الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بوضع برامج التأهيل المناسبة من اجل تطوير تنافسية المؤسسات، وذلك بغرض ترقية المنتوج الوطني، ليستجيب للمقاييس العالمية"**، ويندرج **"برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية"** والذي سيتم تحليله بالتفصيل في الفصل الثالث من الدراسة.

إن الجهود المبذولة من قبل الحكومة لتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، انعكست بصورة إيجابية على زيادة عدد مؤسسات هذا القطاع، الخاصة منها والتقليدية، أما العامة فشهدت استقرارا إلى حد ما، نتيجة عمليات الخصخصة وإعادة الهيكلة، حيث بلغ معدل نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصرح به خلال عام 2007، نسبة إجمالية قدرها 09%.

تمثل أكثر من 34,190 مؤسسة جديدة مصرح بها رسميا تضاف لنسيج المؤسسات الموجودة، وتعزز وتيرة النمو هذه مع توالي السنوات بتحسن ملحوظ لمناخ الاستثمارات التي أدى إلى تجاوز الأعداد المخطط لها ضمن برنامج رئيس الجمهورية لعام 2009، (100,000 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، يوضح الجدول الآتي تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال فترة 2001-2008 والمتوقعة لعام 2009 حيث توقعات التنمية لسنة 2009 تؤدي إلى تحقيق ما يقارب 536,970 مؤسسة منها 359,111 مؤسسة خاصة و666 مؤسسة عامة، في حين بلغت 187,067 نشاطات الصناعة التقليدية.

الجدول رقم (2-3): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2009

السنوات / طبيعة م ص م	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	معدل تطور 2007 (%)
م ص م خ	179893	18952	207949	225449	245842	269806	293946	320401	359111 *	8,950
م ص م ع	778	778	778	778	874	739	666	666	666 **	9,88-
نشاطات الصناعة التقليدية	64677	71523	79850	86732	96072	106222	116347	153000	187067 ***	9,53
المجموع	245347	261853	288577	312959	342788	376767	410959	474067	536970	9,08

المصدر: بالاعتماد على:

بيانات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرات المعلومات الإحصائية للسنوات: 2002، 2003، 2004، 2005، 2006، 2007، 2008 مديرية المنظومات الإعلامية والإحصائية.

*التقديرات المتوقعة وفق معدل نمو 0,9%.

** المحافظة على استقرار نسبي لعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة.

*** توقع حسب أهداف إستراتيجية 2010/2003.

م ص م خ: مؤسسات صغيرة ومتوسطة خاصة.

م ص م ع: مؤسسات صغيرة ومتوسطة عامة.

الشكل رقم (2-4): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2009

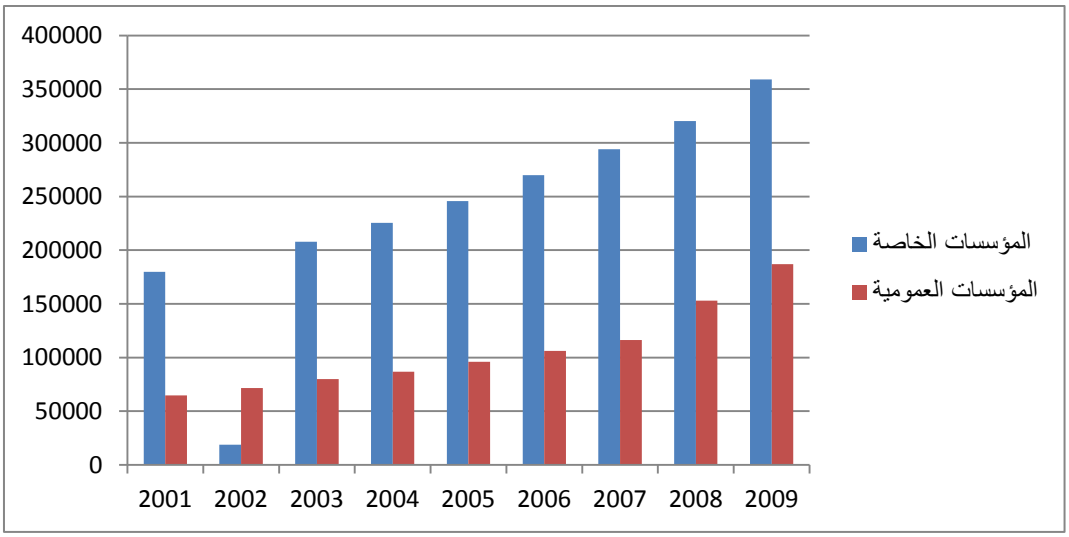

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول (2-3).

المبحث الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في تحقيق التنمية الاقتصادية

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دورا اقتصاديا واجتماعيا لا يستهان به. وقد أصبح ذلك واضحا، خاصة مع نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات حيث عملت السلطات العامة على توسيع مجال تدخل هذه المؤسسات بإتباع سياسة خاصة لدمجها أكثر في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ولتوضيح أثر هذه السياسة، سوف يناقش هذا المبحث الدور الوظيفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في قطاعات النشاط الاقتصادي، وفي القضاء على البطالة، وفي تحقيق القيمة المضافة.

المطلب الأول: الدور الوظيفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد تحد دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ابتداء من المخطط الرباعي الثاني، وذلك في إطار برنامج تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث كان ينتظر منها أن تشارك المؤسسات الكبيرة في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي رسمتها الإستراتيجية التنموية، وتعمق هذا الدور مع بداية الثمانينيات في إطار السياسة الاقتصادية الجديدة، حيث أصبحت هذه المؤسسات تلعب دورا مهما بفضل تنوع نشاطها، وانتشارها العمودي والافقي،[1] فأوكلت

[1] يقصد بالتوزيع العمودي للمؤسسات على مختلف الفروع الصناعية، أما التوزيع الأفقي فيقصد به توزيع المؤسسات على مختلف المناطق الجغرافية.

لها مهمة إنعاش الاقتصاد الوطني الذي أصيب بفتور بسبب الأزمة الاقتصادية، وأصبح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة ودورا مهما يتضح بما يلي:

1-تلبية الاحتياجات الجارية للسكان:

لقد عرفت مرحلة السبعينيات توجيه الجهود التنموية نحو إقامة مؤسسات منتجة سلع التجهيز والسلع الوسيطة التي تدعم القاعدة الصناعية المقدمة للخدمات الأساسية، فكانت كلها مؤسسات كبيرة، ومع بداية تنفيذ المرحلة الثانية (الثمانينيات)، وجهت الاهتمامات نحو المؤسسات الصناعية المنتجة للسلع الاستهلاكية، حتى يمكن امتصاص الاختلال المسجل على صعيد القطاعات والفروع الصناعية وبعض الفروع الأخرى التي لها علاقة مباشرة بتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان، كمؤسسات قطاع البناء والمؤسسات الخدمية، وقد تبين أنه يمكن تحقيق ذلك بالاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتطويرها وتنميتها بصفة تكاملية مع المؤسسات الكبيرة، التي تنشط في نفس الفروع الاقتصادية (النسيج، الجلود، والسلع الغذائية ومواد البناء...) أو بتوجيه استثماراتها الجديدة نحو الفروع التي كانت حكرا على المؤسسات الكبيرة خاصة في بعض الصناعات الأساسية (الكيمياء، والصناعات الحديدية والميكانيكية والكهربائية...).

إن اعتماد سياسة الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من شأنه المساهمة في تلبية العديد من الاحتياجات الجارية للسكان:

أ- **توفير فرص العمل**: تتحقق ديناميكية الاقتصاد بفعل حركية الاستثمارات في المجال الاقتصادي خاصة الصناعي منه، هذه الحركية تبقى حبيسة عوامل عديدة (نقص الموارد المالية، والتكاليف المرتفعة، وتوطن الصناعة...) وقد كانت البداية كما هو معروف مع عملية إعادة هيكلة المؤسسات العامة بتفكيك الاستثمارات الكبيرة إلى استثمارات صغيرة تتوزع عموميا وأفقيا، حيث سمح إنشاء العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتغطية الطلب المتزايد على العمل (سواء كان طلبا جديدا والذين سبق لهم العمل من قبل وتم تسريحهم) وذلك بتوفيرها لفرص عمل في فترات قصيرة وبتكاليف منخفضة (صغر حجم الاستثمارات يساعد على سرعة الإنتاج والتحكم في التكاليف) ويتوزعها الأفقي على مختلف المناطق عكس تمركز المؤسسات الكبيرة في العاصمة، فإنها تعمل على التخفيف من حدة البطالة في المدن الداخلية، وتحسين مداخيل هذه المناطق بتثمين مواردها المحلية، والحد من الهجرة الريفية، وهذا ما يتماشى وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،[1] كما تسهم في تكوين وتأهيل الموارد البشرية.

ب- **تلبية الطلب على السلع الاستهلاكية**: تسهم عملية تفكيك الاستثمارات الكبيرة وتحويلها إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق تنوع النشاط الاقتصادي والصناعي، بفعل التوزيع العمودي على مختلف الفروع

[1] M.Roussou, **Le management des économies locales : outils et méthodes pour le plein emploi**, Eyrolles, Mars 1989, pp 15-16.

الصناعية، وحتى داخل نفس الفرع الصناعي ولما كان الأمر يتعلق بتطوير الصناعة المنتجة للسلع الاستهلاكية أو ما يعرف بالاستهلاك النهائي، فإن دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون كبيرا، فطبيعة هذه المؤسسات لا تتطلب تكنولوجيا عالية، ولا إمكانيات كبيرة (مالية ومادية) مما يسمح لها بأن تتطور وتتوسع في هذه الفروع، وبهذا فهي تسهم في تلبية الاحتياجات الجارية للسكان من مختلف السلع والمنتجات، سواء كان ذلك على المستوى المحلي أو الوطني، وتحسين علاقة العرض والطلب على مختلف السلع والمنتجات بما يخفف من العجز المسجل في بعض الأنواع منها بسبب تراجع الإنتاج الوطني وتقلص حجم الواردات.

2-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتوطين الصناعي:

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الناحية النظرية وفي إطار مخطط توطين الصناعة الوطنية أداة للامركزية والتنمية الجهوية، حيث تعمل على تثمين الموارد على المستوى المحلي، ويتحقق هذا الدور انطلاقا من المستويين التاليين[1].

أ- **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتنمية المحلية:** من بين الخصائص الجوهرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، صغر حجم رأسمالها، وبسهولة توطينها، واستعمالها لتكنولوجيا بسيطة، هذه الخصائص هي الأكثر ملاءمة للاقتصاديات المحلية Les économies Locales حيث تتماشى واهتمامات التنمية على المستوى المحلي، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

* تشجيع التوطين، وتوزيع أحسن للمؤسسات بما يحقق لامركزية النشاطات الاقتصادية ونشر أثر التحولات التي تحدثها عملية التصنيع على كامل الإطار الوطني.
* توفير فرص العمل لسكان المنطقة التي تقام فيها المؤسسة.
* تحسين مداخيل المناطق الريفية عن طريق التوزيع الأفقي للمؤسسات.
* تثمين الموارد المحلية، مواد أولية وموارد بشرية.
* فتح مجال الاستثمار والتدخل في النشاط الاقتصادي أمام شريحة واسعة من المتعاملين والمقاولين (جماعات محلية وخواص).

ب- **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للامركزية:** تجمع اللامركزية بصفتها سياسة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بين الحد من التمركز الصناعي حول المناطق العمرانية الكبرى، والعمل على تحرير قدرات الإنسان على الإبداع، انطلاقا من المرونة التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التوطن، فإنها تشكل بتوسعها سلسلة وسيطية بين أقطاب الصناعة (مؤسسات اقتصادية كبيرة) والتي يصعب من الناحية التقنية والاقتصادية إعادة توطينها Délocalisation لكن الهدف يبقى صعب التحقيق على أرض الواقع، بالرغم من المجهودات الكبيرة التي بذلتها الحكومة، بمنح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الامتيازات لكي تتوطن في المناطق

[1] بهلول محمد حسن، **الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي: مثال الجزائر**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص ص 353-361.

الداخلية، والريفية، بما يحقق في النهاية الأهداف اللامركزية المنشودة، فعند الإطلاع على خريطة توزعها في الجزائر، يظهر توجه إقامتها على حول المناطق العمرانية الكبرى، حيث تتبع وجود الهيئات الإدارية والأسواق الكبرى، أما النجاح النسبي الذي يمكن تسجيله لهذه المؤسسات هو في تلك التي تنتج مواد البناء بمختلف أنواعها، والمواد الغذائية، وأعمال التجارة، نظرا لوجود سوق محلية ووطنية واسعة.[1]

الجدول رقم (2–4): التوزع الجهوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر خلال الفترة 2006-2007

المؤسسات / الجهات	م ص م الخاصة عام 2006	حركية عام 2007*				م ص م الخاصة عام 2007
		إنشاء	الشطب	إعادة إنشاء	التطور	
الشمال	163492	14726	1755	1267	14238	177730
الهضاب العليا	80072	7683	935	846	7594	87666
الجنوب	20803	1876	435	332	1773	22576
الجنوب الكبير	5439	550	51	36	535	5974
المجموع	269806	24835	3176	2481	24140	293946

المصدر: بالاعتماد على:

*بيانات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشرة المعلومات الإحصائية رقم 12، مديرية المنظومات الإعلامية والإحصائيات، 2007، ص 18.

فمن خلال الجدول رقم (2–5) نلاحظ تمركز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالجهة الشمالية للوطن إذ بلغ عددها في تلك الجهة 177730 مؤسسة، أي بنسبة 60% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما جهة الهضاب العليا فتحتل المرتبة الثانية بـــــــــــــــ87,666 مؤسسة، بنسبة 29,82% من المجموع الكلي، في حين تحتل جهة الجنوب والجنوب الكبير المرتبة الثالثة بنسبة 10,18% من المجموع الكلي.

الشكل رقم (2–5): التوزع الجهوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر سنة 2007

[1] بهلول محمد حسن، **الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي: مثال الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 373.

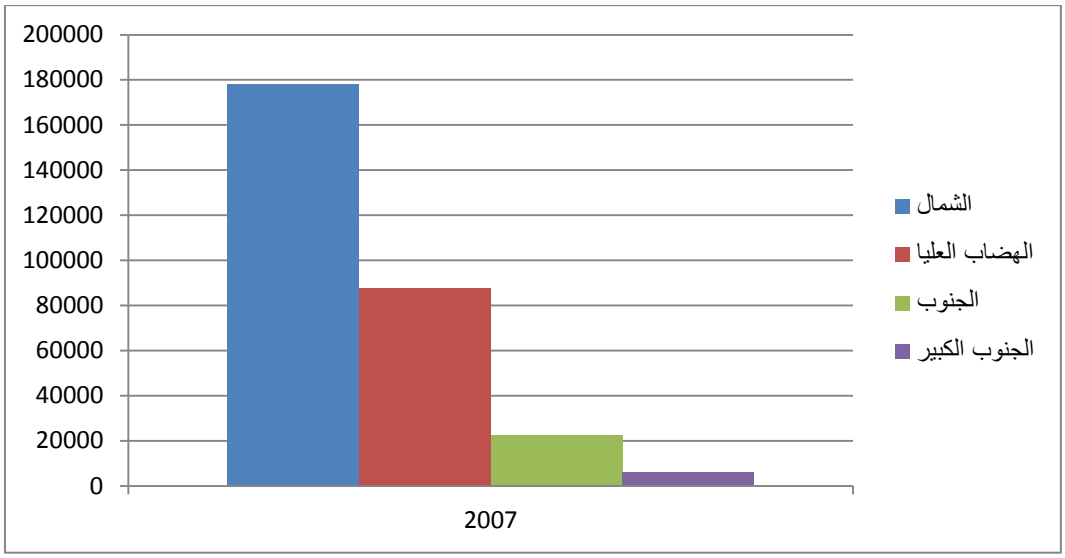

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (2-4).

3- **دعم المؤسسات الكبيرة:** من بين الأهداف المنتظر أن تحققها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دعم المؤسسات الكبيرة عن طريق:

أ- **تكثيف النسيج الصناعي:** لقد أشار التقرير التمهيدي للمخطط الرباعي الثاني (1974-1977) في تناوله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن هذه الأخيرة يمكن أن تلعب دورا هاما في تقرير الانسجام في عملية التصنيع، خاصة مع توسيع مجال تدخل هذا القطاع ليشمل نشاط إنتاج السلع التجهيزية والسلع التحويلية، الأمر الذي يوسع من فرص اندماجه في الاقتصاد وقد تم التأكيد على هذا الدور في الثمانينيات بعد أن عرفت المؤسسات الكبيرة تراجع كبير من حيث الاستثمارات المنجزة والإنتاج المحقق، فجاء في آفاق التنمية في الجزء industries extensive الاقتصادية والاجتماعية للأمد المتوسط[1] إشارة واضحة إلى ذلك حيث يقرا المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة "..**أن الانتقال من الصناعة الواسعة إلى الصناعة الكثيفة industries intensives يكون انطلاقا من محورين: أولهما، يتمثل في التحكم في إنتاج سلع التجهيز، وثانيهما العمل على تطوير وترقية الأدلة الوطنية للهندسة الصناعية**..." وينتظر أن يتحقق النسيج الصناعي بفضل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطورات التالية:

* توسيع سوق المؤسسات العامة من خلال استهلاكها للمنتجات نصف مصنعة وتامة الصنع.
* ارتفاع معدل التكامل الصناعي للمؤسسات الوطنية بفضل عملية المقاولة الباطنية.
* المساهمة في إحداث التكامل القطاعي ما بين فروع القطاع الصناعي نفسه أو بين القطاع الصناعي والقطاعات الأخرى القطاع الفلاحي، قطاع السكن، القطاع الصحي وقطاع التعليم.

[1] **Perspectives de développement économique et social à moyen terme**, RADP, C.N.P, Décembre 1987.

يمكن توضيح علاقة التكامل بين القطاعات من خلال المثال التالي:

إن فرع الميكانيك يزود فرع إنتاج المواد البلاستيكية بالتجهيزات والمنتجات الضروري، وفي آن واحد يتكامل مع القطاع الفلاحي بتقديمه للتجهيزات والوسائل، وبدوره فرع البلاستيك يمكن أن يسهم بمنتجاته في تزويد القطاع الفلاحي بالتجهيزات الضرورية، بينما القطاع الفلاحي يقدم بعض المواد الأولية التي تدخل في تحويل البلاستيك والمطاط.

ومن بين هذه الأهداف، يبقى بناء وتكثيف النسيج الصناعي هو أهم هدف، ينتظر تحقيقه بفضل تطوير وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الوقت الحالي، حيث أضحى ضرورة ملحة لإنعاش الاقتصاد، ولما كانت هذه الصناعات تتجه نحو فروع إنتاج السلع الاستهلاكية (الاستهلاك النهائي) مثل المنسوجات، والمواد الغذائي، إذ ينتظر تدعيم وجودها في باقي الفروع الصناعية الأخرى، خاصة الصناعات المعدنية، الميكانيك، والكهرباء، وتحويل البلاستيك.

ب- **تنظيم الاستهلاكات الوسيطية**: تعد المقاومة الباطنية إحدى أهم النشاطات الصناعية التي تقوم بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ أصبحت المؤسسات الكبيرة تعتمد في مجالات عديدة على المنتجات المقدمة من هذا النشاط، والذي يبقى النشاط الأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فمع اتساع القاعدة الصناعية في الجزائر، وانتشار العديد من المركبات الصناعية بين مختلف المناطق، أصبح من الضروري إقامة صناعات أخرى تعمل على تكثيف النسيج الصناعي وزيادة التكامل الصناعي، وفي هذا الميدان كان ممكنا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تتدخل في فروع الميكانيكية والكهربائية فتسهم بمنتجاتها في تلبية حاجات المؤسسات العامة من المنتجات نصف المصنعة أو المنتجات الوسيطية، وخاصة في مجال قطع الغيار كما يمكن أن تتدخل بإنتاجها كطرف في صناعة عامة بتقديم أجزاء المنتجات والمكونات (صناعة مجزأة بين العديد من المؤسسات الصناعية إذ من الممكن بتكاملها أن تقدم منتجا تام الصنع) وبذلك فإن المقاولة الباطنية سواء كانت في شكل تعامل فرعي عام أو تعامل فرعي متخصص، تحرر المؤسسات الكبيرة من الأعمال الثانوية التي تصرفها غالبا عن أهدافها الحقيقية، وهذا من شأنه أن يشكل وسيلة من وسائل زيادة مردودية المؤسسات الكبيرة.

المطلب الثاني: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاعات النشاط الاقتصادي

تسمح لنا بمتابعة التطور الحاصل في عدد المؤسسات حسب انتشارها العمودي، ومدى تركزها بين فروع النشاط الاقتصادي، كما هو موضح في الجدولين رقم (2-6) ورقم (2-7).

الجدول رقم (2-5): توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فروع النشاط الاقتصادي خلال الفترة 2003-2008

	فروع النشاط الاقتصادي	2003		2004		2005		2006		2007		حركية السداسي الأول لـ 2008				عدد موجب للسداسي الأول لـ2008
		العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	انشاء	الشطب	اعادة انشاء	الزيادة	
1	الفلاحة و الصيد البحري	2477	1.19	2748	1.21	2947	1.2	3186	1.18	3401	1.16	125	18	9	116	3517
2	المياه الطاقة	56	0.02	60	0.03	64	0.03	74	0.03	84	0.03	6	0	0	6	90
3	المحروقات	467	0.22	505	0.22	522	0.21	531	0.2	544	0.18	4	0	0	4	548
4	خدمات الأشغال البترولية	130	0.06	148	0.06	164	0.07	188	0.07	215	0.07	10	0	0	10	225
5	المناجم و المحاجر	510	0.24	549	0.24	600	0.24	657	0.24	722	0.25	26	2	4	28	750
6	الحديد والصلب	6754	3.24	7126	3.16	7516	3.06	7906	2.93	8353	2.84	272	25	25	272	8625
7	مواد البناء	5766	2.77	5946	2.64	6138	2.5	6369	2.36	6748	2.3	287	28	22	281	7029
8	البناء و الأشغال العمومية	65799	31.6	72869	32.32	80716	32.83	90702	33.62	100250	34.1	6541	516	590	6615	106865
9	كيمياء- مطاط- بلاستيك	1614	0.77	1727	0.766	1850	0.75	1967	0.73	2084	0.71	73	7	2	68	2152
10	الصناعة الغذائية	13058	6.27	13673	6.06	14474	5.89	15270	5.66	16109	5.48	543	67	39	515	16624
11	صناعة النسيج	3624	1.74	3734	166	3881	1.58	4019	1.49	4152	1.41	71	9	15	77	4229
12	صناعة الجلد	1384	0.66	1459	0.65	1523	0.62	1558	0.58	1628	0.55	33	8	4	29	1657
13	صناعة الخشب والفلين و الورق	8401	4.03	9000	3.99	9612	3.91	10300	3.82	11059	3.76	456	42	45	459	11518
14	صناعة مختلفة	2912	1.4	3061	1.36	3191	1.3	3297	1.22	3446	1.17	81	10	10	81	3527
15	النقل و الاتصالات	18771	9.1	20294	9.00	22119	9.0	24252	8.99	26487	9.01	1381	110	112	1383	27870
16	التجارة	34681	16.1	37954	16.83	42183	17.16	46461	17.22	50764	17.27	2788	198	184	2774	53538
17	الفنادق و الاطعام	13230	6.36	14103	6.25	15099	6.14	162301	6.01	17178	5.84	602	73	61	590	17768
18	خدمات المؤسسات	9876	4.7	10843	4.83	12143	4.94	14134	5.24	16310	5.55	1123	91	81	1113	17423
19	خدمات العائلات	15927	7.65	16933	7.51	18148	7.38	19438	7.2	20829	7.09	945	81	142	1006	21835
20	مؤسسات مالية	669	0.3	718	0.32	779	0.32	853	0.32	934	0.32	43	4	1	40	974
21	أعمال عقارية	541	0.26	519	0.26	657	0.27	755	0.28	816	0.28	57	5	3	55	871
22	خدمات المرافق الجماعية	1302	0.6	1405	0.62	1516	0.26	1659	0.61	1833	0.62	113	7	4	110	1943
	المجموع	207949	100	225449	100	245842	100	269806	100	293946	100	15580	1301	13453	15639	309578

المصدر: بالاعتماد على إحصائيات وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية

الجدول رقم (2-6): توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة 2003-2008

قطاعات النشاط الاقتصادي	2003		2004		2005		2006		2007		2008 (السداسي الأول)	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
الخدمات	94997	45.68	102841	45.62	112644	45.82	123782	45.88	135151	45.98	142222	45.94
البناء والأشغال العمومية	65799	31.64	72869	32.32	80716	32.83	90.702	33.62	100250	34.10	106865	34.52
الصناعة	44030	21.17	46278	20.53	48785	19.84	51343	19.03	54301	18.47	56111	18.12
الفلاحة والصيد البحري	2477	1.19	2748	1.22	2947	1.21	3186	1.18	3401	1.16	3517	2.14
خدمات ذات صلة بالصناعة	653	0.31	713	0.32	750	0.30	793	0.29	843	0.29	863	0.28
المجموع	207949	100	225449	100	245842	100	269806	100	293946	100	309578	100

المصدر: بالاعتماد على إحصائيات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية.

الشكل رقم (2-6): توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي خلال الفترة 2003-2008

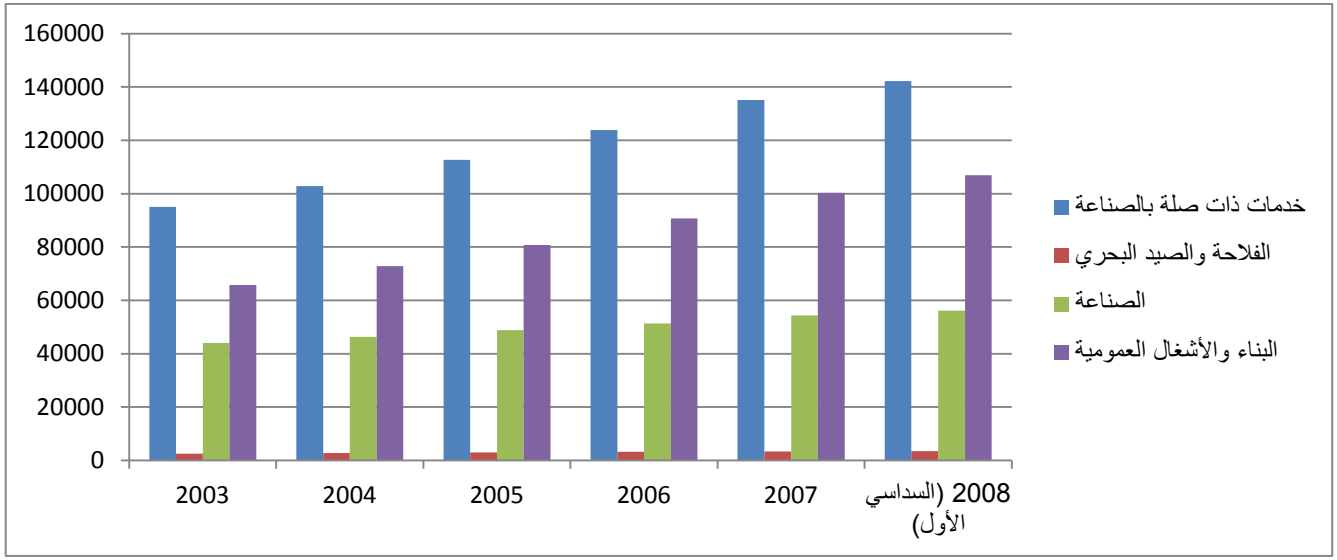

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (2-7).

وبعد تحليل أرقام الجدول السابق، نلاحظ أن:

* هناك توجها واضحا للمؤسسات نحو بعض الفروع دون الأخرى، حيث تتركز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص في قطاع البناء والأشغال العمومية، إذ بلغ متوسط نسبتها من المجموع الكلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للسنوات المدروسة 33,17% وهذه النسبة شهدت زيادة من سنة إلى أخرى، حيث بلغ معدل تطورها 62,41% بين سنة 2003 والسداسي الأول لسنة 2008، وهذا دليل على الإقبال الكبير للمستثمرين الخواص على هذا الخواص شأنه في ذلك شأن فرع النشاط التجاري، ويمكن تفسير هيمنة قطاع البناء والأشغال العمومية وقطاع الخدمات، بأن ظروف الاستثمار فيها تعد أكثر جذبا لرؤوس الأموال الخاصة، مقارنة مع باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى، إذ أنها تمتاز بضعف نسبة المخاطرة فيها وارتفاع مردوديتها، كما أنها قطاعات غير محتكرة كليا من طرف الدولة.
* إن ارتفاع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في **قطاع البناء والأشغال العمومية** يرجع بشكل أساسي إلى السياسة التي انتهجتها الحكومة والهادفة إلى تدعيم وتطوير وترقية البنى التحتية (بناء المدارس، والمراكز الصحية، والسدود، والطرقات، ومختلف الهياكل الاجتماعية والثقافية) من أجل جذب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية، وهذا ما يفسر تفضيل المستثمرين لهذا القطاع، خاصة وأنه غير محتكر من طرف الدولة.
* بالنسبة لقطاع الصناعة نلاحظ توجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو فروع الصناعة الغذائية، ثم صناعة الخشب والفلين والورق، ثم مواد البناء، يليها باقي الفروع الصناعية الأخرى، لكن يجب التنويه بأن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في قطاع الصناعة لا يتجاوز نسبة 19,5% في المتوسط بالنسبة للمجموع الكلي للمؤسسات على الرغم من الامتيازات التي تضمنتها مختلف قوانين الاستثمار لهذا القطاع، ويمكن تفسير ارتفاع عدد المستثمرين في فرع صناعة مواد البناء وصناعة الخشب والفلين والورق مقارنة مع باقي الفروع الصناعية، بزيادة طلب عدد منتجات هذه الصناعات من طرف مؤسسات قطاع البناء والأشغال العمومية.
* وفيما يخص **قطاع الخدمات**، نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتركز بنسبة عالية في فرع النشاط التجاري ونشاط النقل والاتصالات حيث تبلغ نسبتها على التوالي: 9%، 18% من المجموع الكلي للمؤسسات، وهذا راجع إلى ارتفاع ربحيتها وانخفاض نسبة المخاطرة فيها، بالإضافة إلى الامتيازات الممنوحة لهذا القطاع.
* أما **قطاع الفلاحة والصيد البحري**، فيمثل نسبة 1,18% في المتوسط من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الكلية، وهذه النسبة في تراجع مستمر، عل الرغم من تشجيع برامج الحكومة لهذا القطاع.
* بينما تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسب ضئيلة **في قطاع الخدمات ذات الصلة بالصناعة** (المياه والطاقة، المحروقات، خدمات الأشغال البترولية)، ويمكن إرجاع ذلك إلى أن هذه الفروع محتكرة من طرف

المؤسسات الكبيرة العامة والشركات المتعددة الجنسية، خاصة وأنه قطاع حساس، ويتطلب رؤوس أموال ضخمة، وتكنولوجيا عالية ويد عاملة مؤهلة.

المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القضاء على البطالة

إن خصخصة العديد من مؤسسات القطاع العام، وإفلاس بعضها، وتدمير العديد من المنشآت الاقتصادية بفعل ظاهرة الإرهاب، وتراجع قدرات الدولة على تمويل المشروعات الإنتاجية التي كانت تشغل عددا كبيرا من العمال، كل هذه العوامل مجتمعة، وفي ظرف قياسي، ساعدت، بل أنتجت عوامل تسارع ارتفاع مستوى البطالة،[1] حيث وصلت نسبتها سنة 1995 (28,1%)، لتتجاوز (29%) سنة 2000، ثم تتراجع تدريجيا فيما بعد إذ بلغت نسبتها سنة 2008 (10%).[2]

وفي ظل هذه الظروف، وجب على السلطات العامة السعي بقوة من أجل إبراز سوق عمل حقيقة، وبهذا فهي لجأت إلى عدة حلول للتقليل من حدة البطالة، ودفع عجلة التنمية، من ضمن الحلول التي باشرت بها الجزائر، إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها مشروعا جديدا يوحي بالتوجيه أكثر نحو تشجيع المبادرات الفردية، وخلق مواطن شغل، تنمو بصورة مستمرة، وتعمل على ترقية العمل الإنساني وتطويره بشكل يؤدي إلى خلق تراكم على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، وترقية الصادرات وتحقيق الاكتفاء الذاتي ولو نسبيا، كما تعد هذه المؤسسات أداة فعالة في التنمية المحلية، والتوازن الجهوي، واستقرار السكان، من خلال ما تبينه بعض الدراسات حيث تبين أنها تساعد على توفير فرص عمل أكثر بخمس مرات من المؤسسات الكبيرة بالنسبة لكل وحدة رأسمال مستثمرة.

لهذا نجد أن الجزائر، وحسب ما **يظهر القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01/18 المؤرخ في 28 رمضان 1422ه الموافق لـــــــــــ12 كانون الأول 2001 الصادر بالجريدة الرسمية رقم 77**، والذي يهدف إلى تغطية الحاجات الوطنية حيث حددت المادة 11 منه إنشاء 600,000 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مدى المتوسط في مختلف القطاعات مما يسمح بتوفير 6 ملايين فرصة عمل على مدى عشر سنوات، إن بلوغ هذا الرقم يبقى مقرونا بتوفر عدد من العوامل الضرورية، وبهذا الصدد بدأ حاليا برنامج دعم تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، من أجل تحسين وتأهيل روح المنافسة لهذه المؤسسات، وبعث التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وقد خصص لتطبيق هذا البرنامج غلاف مالي قدره 66.450,000 أورو، منها 57 مليون أورو، قدمها الاتحاد الأوروبي لدعم تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحسين التنافس في 3000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، كما منح برنامج الأمم المتحدة

[1] سليمان أحمية، **دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل للشباب**، ندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة كخيار لتشغيل الشباب والحد من البطالة في الدول العربية، منشورات منظمة العمل العربية، 2008، ص 84.

[2] بيانات الديوان الوطني للإحصائيات (ONS).

للتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية دعما ماليا قدره 11,7 مليون دولار، بهدف تشجيع المؤسسات على إدخال تكنولوجيا جديدة، ويتمحور هذا البرنامج حول إقامة صندوق ترقية التنافس الصناعي الذي أقره قانون سنة 2000.

توظيف الشباب في الفترة الممتدة ما بين 1996 و1998 تم تكوين الوكالة الوطنية لدعم وفي إطار مشروع تشغيل الشباب، التي كان من ضمن أعمالها ونشاطاتها تشجيع إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، تهدف بالدرجة الأولى إلى تنشط الاقتصاد الوطني وامتصاص البطالة، ولقد انطلق التشغيل الفعلي لجهاز دعم تشغيل الشباب خلال السداسي الثاني من سنة 1997 ومع نهاية تشرين الأول 2001 تلقت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب 145,600 مشروع مؤسسات صغيرة وتوقع أنها توفر 416,336 فرصة عمل، حيث يظهر التقييم الجغرافي لمواقع المشاريع المسجلة كما يلي:[3]

- منطقة الشرق 23,6% - منطقة الوسط 45,5%
- منطقة الجنوب 08,23% - منطقة الغرب 22,5%.

وقد سلمت الوكالة في هذه المدة 130,309 شهادة تأهيل، كما بلغت فرص العمل التي وفرت في هذا الإطار 108,626 فرصة.

لقد تجاوز عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نهاية السداسي الأول لعام 2008 عتبة 432,000 مؤسسة، وذلك بأغلبية المؤسسات للقطاع الخاص مع بروز أكثر من 30,000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جديدة مسجلة خلال سنة 2007، بسرعة انتشار وصلت إلى معدل نمو سنوي يقدر بـــــــــــ 9%. هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توظف أكثر من 1.355,399 عاملا، وحسب تصريح وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية فإنه للخروج من أزمة البطالة في الجزائر لابد من تشجيع الاستثمار وخلق الثروات وذلك بفتح المجال أمام المستثمرين الخواص وتشجيعهم وإعطاء الأولوية الخاصة لهذا القطاع بمنحه الامتيازات والمزايا القانونية والجبائية، وتجدر الإشارة إلى أن عدد فرص العمل الجديدة بين سنة 2007 والسداسي الأول لسنة 2008 قد وصل إلى 156,288 فرصة جديدة، وهو ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـــــــــــ12,38% كما يوضحه لنا الجدول رقم (2-8):

[3] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، الدورة العامة 20، جوان 2002، ص 31.

الجدول رقم (2-7): ازدياد فرص العمل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2008

السنوات / المؤسسات	2002	2003	2004	2005	2006	2007		السداسي الأول		التطور بين السداسي الأول لسنة 2007 و2008	
						العدد	%	2007	2008	العدد	%
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	538055	550386	592758	888829	977942	1064983	78.58	978060	1121476	143416	14,66
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة	74763	74764	71826	76283	61661	57146	4.21	59925	53169	-6756	-11,27
الصناعات التقليدية	71523	79850	173920	192744	213044	233270	17.12	224670	244298	19628	8.74
مجموع عملية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	731080	705000	838504	1157856	1152647	1355399	100	1262655	-	156288	12,38

المصدر: بالاعتماد على:

نشرات المعلومات الإحصائية 2003-2005-2007-2008، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، مديرية المنظومة الإعلامية والإحصائية.

الشكل رقم (2-7): ازدياد فرص العمل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2002-2008

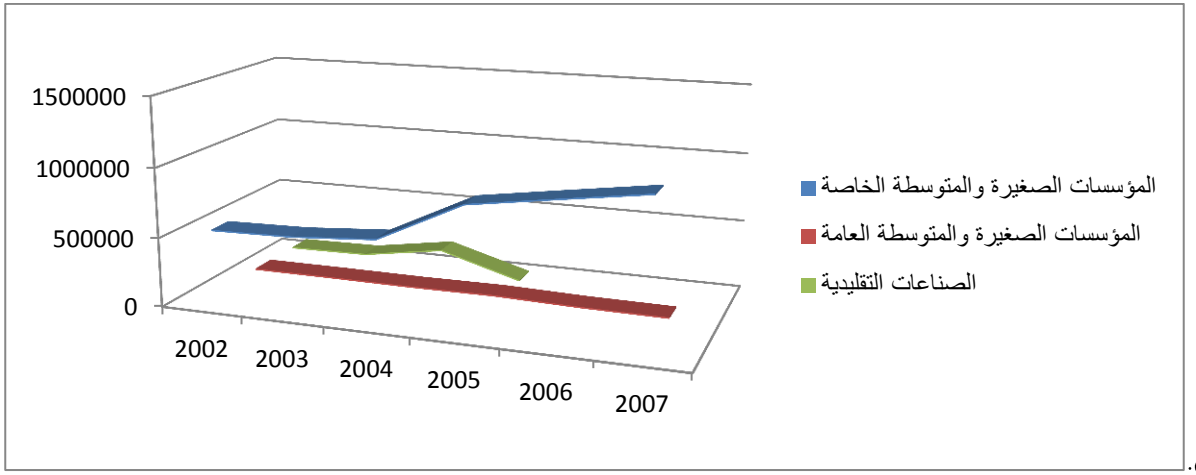

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (2-7).

من خلال تحليل أرقام الجدول السابق نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة هي الرائدة في ميدان التوظيف حيث أنها توظف أكبر نسبة التوظيف فيها سنة 2007 (78,58%)، وتليها الصناعات التقليدية بنسبة (17,21%)، وهذا راجع إلى أن تكلفة اليد العاملة فيها رخيصة، أما المرتبة الأخيرة فهي لصالح المؤسسات الصغيرة وتقدر نسبة التوظيف فيها (17,21%) والمتوسطة العامة (4,21%) ويرجع نقص وتراجع التوظيف فيها إلى الإصلاحات الأخيرة، فمعظم المؤسسات إما أغلقت أو تعرضت إلى الخصخصة، أو الشراكة، كما نلاحظ أنه ابتداء من سنة 2005 شهدت فرص العمل التي وفرتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وارتفاعا ملحوظا مقارنة بالسنوات السابقة إذ أن معدل نمو الفرص ما بين سنة 2004 والسداسي الأول لسنة 2008 بلغ نسبة (89,2%).

الجدول رقم (2-8): تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة 2000-2008

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
معدل البطالة (%)	28,89	27,30	26,6	23,7	17,65	15,26	12,3	11,8	9,9

المصدر: بالاعتماد على الديوان الوطني للإحصائيات.

إن المقارنة بين تطور عدد فرص العمل التي توفرها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعدلات البطالة، يظهر الدور الفعال والحقيقي لهذا القطاع في حل العديد من المشاكل الاجتماعية المتفاقمة من يوم لآخر، والمتمثلة على وجه الخصوص في زحف شبح الفقر الذي يدفع الشباب للانحراف وتعاطي المخدرات، والانتحار، والجريمة والهجرة الغير شرعية وحتى ظاهرة الإرهاب، والتي يعد الفقر من أهم أسبابها، وهذا ما يجعل الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتمية لابد منها خصوصا أن مسألة تخفيض نسب البطالة أصبحت أحد أهم الانشغالات الجوهرية للحكومة الجزائرية.

المطلب الرابع: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق القيمة المضافة

تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة كبيرة في زيادة الإنتاج الوطني والذي يعرف على أنه "مجموع القيم المضافة المحققة في كافة فروع النشاط الاقتصادي مضافا إليها الرسم على القيم المضافة (TVA) والحقوق الجمركية والاستهلاكات الوسيطة". وتعد القيمة المضافة المؤشر الذي يقيس المساهمة الإنتاجية للمؤسسات في الاقتصاد الوطني، بمعنى الثروة الإضافية التي تحققها، فهي فرق بين قيمة الإنتاج عند كل مرحلة من المراحل الإنتاجية للسلعة، وقيمة السلع الوسيطة التي تدخل في تركيب هذه السلع عند كل مرحلة.

وتخلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى حد كبير هذه القيمة من أجل ضمان ديمومة وظائفها، فهي لا تكتفي فقط بإقامة علاقة مع الهيئات التي تحصل منها على الخدمات، والتي تبيع إليها منتجاتها، بل تخلق كذلك شبكة مبادلات مع هيئات مختلفة (وطنية وأجنبية)، وبالتالي فهي ركيزة هامة تسعى الحكومة من خلالها إلى الخروج من تبعية اقتصادها لقطاع المحروقات وتحقيق التنمية الاقتصادية، فنجد أن برامج الدعم وإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسياسات تشجيع

هذا القطاع المتخذة، ترجمت بالزيادات المستمرة في مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق القيمة المضافة وهذا في جميع الأنشطة الاقتصادية.

وقد سجل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساهمة عامة في خلق القيمة المضافة على المستوى الوطني خلال جميع السنوات، فنلاحظ أن مساهمته في سنة 1994 بلغت 811,852 مليار دينار جزائري،[1] واستمرت هذه المساهمة بالتزايد من سنة إلى أخرى لتحقق أكبر مساهمة لها في سنة 2007 والتي تقدر بـــــــــــ4057,4453 مليار دينار جزائري.

إن القفزة النوعية التي عرفتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث مساهمتها في تكوين القيمة المضافة، تعبر حقا عن إنجاز تاريخي حققه هذا القطاع ولابد من الإشارة إلى أن نسبة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة فاقت تلك التي تحققها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة فيما يخص القيمة المضافة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة تسهم بنسبة قدرها 54,3% على المستوى الوطني، ففي سنة 1997 كانت من مجموع القيمة المضافة على المستوى الوطني، بينما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة تمثل الباقي، أي ما يعادل 45,7% من مجموع القيمة المضافة الكلية، لكن ابتداء من سنة 1998[2] انعكست الأدوار لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، كما يظهره الجدول رقم (2-10):

[1] Les comptes économiques de 1963-2001, N° 362, Alger, 2002, p49.

[2] Les comptes économiques de 1963-2001,Op-cit, p 49.

الجدول رقم (2-9): توزع القيمة المضافة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي والطابع القانوني في الجزائر خلال الفترة 1999-2007

الطابع القانوني	1999				2000				2001			
القيمة المضافة الخاصة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي	الخاص		العام	المجموع	الخاص		العام	المجموع	الخاص		العام	المجموع
	القيمة	%			القيمة	%			القيمة	%		
الزراعة	358.2273	0.996	1.4385	359.6658	410.491	0.996	1.6285	412.1195	410.491	0.996	1.6285	412.1195
المحروقات	44.6433	0.05	846.3	890.9433	62.5903	0.043	1381.3378	1443.9281	62.5903	0.043	1381.3378	1443.9281
الأشكال العامة النفطية	0	0	36.4179	36.4179	0	0	38.388	38.388	0	0	38.388	38.388
الصناعة خارج المحروقات	80.7475	0.299	189.648	270.3955	106.2292	0.337	209.0013	315.2305	106.2292	0.337	209.0013	315.2305
لبناء و الأشغال العمومية	184.5317	0.68	86.726	271.2577	258.1454	0.805	62.3617	320.5071	258.2093	0.805	62.3617	320.571
النقل و الاتصال	173.997	0.728	64.859	238.856	260.4631	0.781	73.1649	333.628	230.5286	0.759	73.1649	303.6935
التجارة	389.1179	0.943	23.4129	412.5308	447.0754	0.939	29.1333	476.2087	447.1537	0.939	29.1333	476.287
الخدمات	105.4073	0.887	13.4817	118.889	127.8471	0.901	14.0358	141.8829	127.8471	0.901	14.0358	141.8829
المجموع الجزئي	1336.672	0.514	1262.284	2598.956	1672.8415	0.48	1809.0513	3481.8928	1643.0492	0.476	1809.0513	3452.1005
اسم على القيمة المضافة AVT				146.0297				199.2294				199.2294
الحقوق الجمركية				80.242				103.683				103.683
الداخلي الخام				2825.2276				3784.8053				3754.8708
الاستهلاك الوسيطي				1573.8822				1779.7901				1782.3141
الاجمالي الخام				4399.1098				5564.5954				5537.1849

الطابع القانوني	2002				2003				2004			
القيمة المضافة الخاصة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي	الخاص		العام	المجموع	الخاص		العام	المجموع	الخاص		العام	المجموع
	القيمة	%			القيمة	%			القيمة	%		
الزراعة	415.9148	0.997	1.3104	417.2252	514.0366	1.429	1.2451	515.2817	577.9455	0.996	2.5601	580.5056
المحروقات	108.0139	0.073	1369.0197	1477.0336	148.5667	0.167	1720.3229	1868.8896	186.4436	0.08	2133.38	23019.8236
الأشكال العامة النفطية	0	0	39.9985	39.9985	0	0	44.1999	44.1999	0	0	49.294	49.294
الصناعة خارج المحروقات	117.4071	0.348	220.1491	337.5562	129.3922	0.479	225.9724	355.3706	151.0292	0.387	239.513	390.5422
لبناء و الأشغال العمومية	278.3005	0.752	91.6388	369.9393	304.1041	1.121	96.9103	401.0144	355.4696	0.775	103.2044	458.674
النقل و الاتصال	263.633	0.773	77.3503	340.9833	278.0422	1.164	112.509	390.5512	369.714	0.723	141.8439	511.5579
التجارة	475.8076	0.934	33.4781	509.2857	514.5632	1.247	37.6167	552.1799	567.1904	0.934	39.8622	607.0526
الخدمات	139.1553	0.904	14.7343	153.8896	151.9069	1.278	17.5757	169.4826	163.8709	0.893	19.6886	183.5595
المجموع الجزئي	1798.2322	0493	1847.6792	3645.9114	342.598	0.132	2256.358	2598.956	2371.6632	0.465	2729.3462	5101.0094
اسم على القيمة المضافة AVT				249.1474				260.0706				307.3408
الحقوق الجمركية				128.355				143				138.838
الداخلي الخام				4023.4138				4700.0404				5547.1883
الاستهلاك الوسيطي				1905.1349				1992.6255				2200.2537
الاجمالي الخام								6692.6659				7747.442

الطابع القانوني	2005				2006				2007			
القيمة المضافة الخاصة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي	الخاص		العام	المجموع	الخاص		العام	المجموع	الخاص		العام	المجموع
	القيمة	%			القيمة	%			القيمة	%		
الزراعة	587.7895	0.995	2.8263	581.6158	638.6305	0.996	2.6545	641.285	701.0343	0.996	3.1664	704.2007
المحروقات	318.334	0.095	3034.5444	3352.8784	356.4576	0.092	3525.7702	3882.2278	246.1692	0.06	3843.1394	4089.3086
الأشكال العامة النفطية	0	0	58.9922	58.9922	0	0	64.2654	64.2654	0	0	92.3688	92.3688
الصناعة خارج المحروقات	172.5105	0.411	247.6107	247.6107	188.1629	0.423	256.2068	444.3697	204.5415	0.441	259.1172	463.6587
لبناء و الأشغال العمومية	403.3727	0.798	102.0512	102.0512	489.3732	0.802	120.6979	610.0711	593.0918	0.809	139.6289	732.7207
النقل و الاتصال	464.4121	0.72	180.416	180.416	580.7579	0.77	173.0234	753.7813	657.357	0.792	172.7284	830.0854
التجارة	629.1786	0.942	38.9514	38.9514	685.4471	0.941	42.9196	728.3667	776.8205	0.933	56.1879	833.0084
الخدمات	183.8814	0.894	21.8897	21.8897	202.6268	0.896	23.5978	226.2246	220.9301	0.892	26.6721	247.6022
المجموع الجزئي	2750.4788	0.427	3687.2819	3687.2819	3141.456	0.427	4209.1356	7350.5916	3399.9444	0.425	4593.0091	7992.9535
الرسم على القيمة المضافة tva								378.7226				398.1391
الحقوق الجمركية								113.402				132.653
الداخلي الخام								7842.7161				8523.75546
الاستهلاك الوسيطي								2821.243				3131.5982
الاجمالي الخام								10663.9591				11655.3438

المصدر: بالاعتماد على:

- **الحسابات الاقتصادية للسنوات 1995–2001**، الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)، نشرة رقم 362، الجزائر، 2002، ص 49.
- **الحسابات الاقتصادية للسنوات 2001–2007**، الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)، نشرة رقم 502، الجزائر، 2008، ص 10.
- **نشرة المعلومات الإحصائية رقم 12، مؤشرات عام 2007**، مديرية المنظومة الإعلامية والإحصائية، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، الجزائر، 2007، ص ص 45-46.

عند تحليل مساهمة كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة في القيمة المضافة[1] يظهر تخصص كل منهما في نشاط اقتصادي محدد، فبالنسبة للمؤسسات العامة، نجدها أكثر فعالية على مستوى نشاط الصناعة خارج المحروقات، حيث أنها أسهمت بقيمة قدرها 2.591,172 مليار دج، وهو النشاط الذي سجلت فيه المؤسسات العامة أكبر مساهمة لها في تحقيق القيمة المضافة على المستوى الوطني، أما فيما يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، فتظهر أكثر فعالية في قطاع الزراعة، والتجارة والخدمات، والبناء والأشغال العمومية، والنقل والاتصالات على الترتيب، حيث كانت أكبر قيمة تحققها في النشاط الزراعي، وقدرها 7.010,343 مليار دج.

وترجع زيادة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في خلق القيمة المضافة إلى الإصلاحات الاقتصادية في البلاد، وكذلك إلى القوانين الجديدة الخاصة بالمستثمرين الخواص، والتي لم تفرق بين القطاع الخاص والعام إضافة إلى موجة الإصلاحات الهيكلية في إطار الشراكة الأورومتوسطية الهادفة إلى تنمية الكفاءة الإنتاجية والقدرة التنافسية لهذه المؤسسات وجعلها أكثر اندماجا في البيئة وبرامج التأهيل الوطنية والتي ترصد لها موازنة خاصة بمبالغ كبيرة ضمن الموازنة العامة للدولة.

أما القطاع العام فنسبة مشاركته تقل من سنة إلى أخرى نتيجة المشاكل الكبيرة التي يعاني منها، من بيروقراطية، وديون متراكمة، بالإضافة إلى خصخصة معظم المؤسسات العامة، وهذا ما يجعلنا نؤكد على ضرورة دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، من أجل تفعيل مساهمته في التنمية بشقيها الاجتماعي والاقتصادي، خاصة وأن عدد هذه المؤسسات سيرتفع وأن نسبتها ضمن الإنتاج الإجمالي الخام سوف تزداد، لاسيما إذا أضفنا المؤسسات التي تتحرك في الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية – بسبب الثقل المفرط للضرائب وأعباء الأجور بالمقارنة مع البلدان المجاورة – وبالتالي فإن هناك فرصة للتخفيف من المشكلات المتعلقة بالضرائب، والضمان الاجتماعي، والفوائد المسبقة، والضمانات، الأمر الذي سيؤدي إلى زيادة حجم الاقتصاد الرسمي على حساب الاقتصاد الموازي وهذا بزيادة انكشاف الأنشطة الاقتصادية لآلاف المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة التي تحاول تجاوز الكثير من الصعوبات والعراقيل التي تحد من نموها وتطورها.

إن توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط الاقتصادي لا يسمح بمعرفة الوزن الحقيقي لها في خلق الثروة على المستوى الوطني، لهذا فإن تحليل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في خلق القيمة المضافة على المستوى الوطني سيكون مفيدا إلى حد بعيد لتحديد مكانة هذه الأخيرة، وفي هذا السياق يوضح لنا الجدول رقم (2-11) حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من القيمة المضافة خارج قطاع المحروقات مقارنة بعددها ضمن كل نشاط.

[1] الاقتصاد الجزائري يقوم على قطاعين أساسين هما قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقطاع المؤسسات العامة الكبيرة وهذه الأخيرة تنشط في مجال النفط بالإضافة إلى عدد قليل جدا من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لا تشكل أي ثقل نوعي، إذ تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة العاملة في مجال النفط بنسبة منخفضة جدا قدرها 0,05%، بينما نسبة مساهمة المؤسسات العامة الكبيرة بالإضافة إلى عدد قليل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة 99,4%.

الجدول رقم (2–10): مقارنة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالقيمة المضافة المحققة في كل نشاط لسنة 2007

الطابع القانوني	2007					
القيمة المضافة الخاصة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي	الخاص		العام	المجموع	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	
	القيمة	%			العدد	%
الزراعة	701,0343	0,996	3,1664	704,2007	3401	0,0116
المحروقات	246,1692	0,06	4089,3086	4089,3086	843	0,0029
الأشغال العامة النفطية	0	0	92,3688	92,3688	0	0
الصناعة خارج المحروقات	204,5415	0,441	259,1172	463,6587	54310	0,1845
البناء والأشغال العمومية	593,0918	0,809	139,6289	732,7207	100250	0,341
النقل والاتصالات	657,357	0,792	172,7284	830,0854	26487	0,09
التجارة	776,8205	0,933	26,6721	833,0084	50764	0,173
الخدمات	220,9301	0,892	26,6721	247,6022	57900	0,197
مجموع القيم المضافة	3399,9444	0,425	4593,0091	7992,9535	293946	1

المصدر: بالاعتماد على:

*الحسابات الاقتصادية للسنوات 2001-2007، مرجع سبق ذكره، ص 10.

*نشرة المعلومات الإحصائية رقم 12، مرجع سبق ذكره، ص ص 45-46.

من خلال الجدول السابق يتضح أنه لا توجد علاقات بين كثافة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة داخل قطاع معين ومساهمتها في خلق القيمة المضافة المحققة داخل ذلك القطاع، فبينما نجد أن قطاع النشاط الزراعي يتضمن 3401 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة – وبالرغم من هذا العدد القليل والذي يشكل نسبة 1,16% من العدد الكلي لهذه المؤسسات – فإنه يساهم بنسبة 22,99% من مجموع القيمة المضافة الكلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة لسنة 2007، في الوقت نفسه، نجد أن نشاط قطاع البناء والأشغال العمومية يتضمن 100,250 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة – أي بنسبة 34,10% من العدد الكلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة – رغم ذلك فإنه لا يسهم إلا بنسبة 18,80% في تكوين القيمة المضافة الكلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة.

وبناء على ما سبق، فإنه يتوجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة أن تركز على ما يلي:

أولا: ضرورة توسيع قاعدة وجودها داخل النشاط الاقتصادي ذي القيمة المضافة الأعلى عن طريق إنجاز استثمارات جديدة ومكثفة.

ثانيا: ضرورة الرفع من أدائها لزيادة القيمة المحققة، وذلك من خلال الاستفادة من برامج التأهيل المناسبة، إضافة إلى بعض الشروط الأخرى، والتي سيتم التطرق إليها لاحقا.

وأخيرا فإنه بالرغم من حصول جميع قطاعات النشاط الاقتصادي على نفس المستوى من الإصلاحات، إلا أنها لم تحقق نفس القيمة المضافة، وبالتالي فإنها لا توفر محيطا استثماريا جاذبا لرؤوس الأموال الخاصة وعلى الرغم من هذا، تبقى هذه النشاطات الاقتصادية فرصا مستقبلية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شريطة جميع العوامل الضرورية لتحقيق ذلك.

خلاصة الفصل:

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية تنميتها الشغل الشاغل لكثير من الحكومات والمنظمات الدولية، باعتبارها الوسيلة المناسبة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات المتقدمة والنامية، لكن في الجزائر ظل التوجه المركزي مهيمنا على الحياة الاقتصادية منذ الاستقلال، واهتمت الدولة طوال ثلاثة عقود بالمؤسسات الكبرى، تماشيا مع سياسة الصناعة المصنعة، محاولة بذلك اختصار المسافة نحو التقدم الصناعي والاقتصادي، فتم تهميش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واعتبرت لمدة طويلة قطاع ثانويا، إلا أن الظروف الاقتصادية الصعبة التي مرت بها الجزائر مع بداية الثمانينيات حتمت عليها إعادة النظر في السياسة المتبعة، باعتماد جملة من الإصلاحات الهيكلية التي كانت ممرا حتميا للدخول في اقتصاد السوق والاندماج في حركية الاقتصاد العالمي، لهذا ظهر الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد تجسد هذا الاهتمام ميدانيا بوضع إجراءات تشجيعية وتحفيزية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال القوانين التنظيمية التي ظهرت ابتداء من سنة 1982، والتي لم يكن لها تأثير على أرض الواقع، إلا بعد سنوات التسعينيات حيث انتهجت الجزائر المذهب الجديد المبني على أساس تطبيق الحرية والمساواة، فكل المؤسسات الجزائرية، مهما كانت عامة أو خاصة، تستفيد من نفس المعاملة، وذلك ابتداء من التخلص التام، من الاحتكار وصولا إلى حرية الدخول إلى التجارة الخارجية.

ولقد كان لهذه الإصلاحات آثار إيجابية في ظهور وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة التابعة منها للقطاع الخاص، فبعد أن كانت في مرحلة التخطيط مهمشة، ولا تتدخل في الحياة الاقتصادية إلا بنسب ضعيفة، أصبحت مع مطلع التسعينيات تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية للجزائر، وذلك بتدخلها في مختلف الأنشطة الاقتصادية، ومساهمتها الفعالة في التشغيل، وخلق القيمة المضافة، كما بينته مختلف المعطيات الإحصائية.

ومع دخول الجزائر إلى الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وتسارع وتيرة المفاوضات للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإن هذا سيؤدي حتما إلى انفتاح أكبر لحدودها الاقتصادية، مما يفرض عليها البحث عن آليات وبرامج من أجل ترقية وتأهيل أداتها الإنتاجية، وتكثيف النسيج المؤسساتي والصناعي لمؤسساتها الصغيرة والمتوسطة، وهذا من أجل تحضيرها لمواجهة المنافسة، وحيازة مواقع في الأسواق العالمية حتى تضمن بقاءها في حلبة الاقتصاد العالمي، وهذا ما سيتم مناقشته بشيء من التفصيل في الفصل الثالث.

الفصل الثالث:

آليات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وانعكاسها على التجارة الخارجية

تمهيد:

بعد الصدمة التي أصابت أسواق النفط العالمية في منتصف الثمانينيات، بدأت الجزائر بتنمية القطاع الاقتصادي غير النفطي، وهذا نتيجة لتأثرها بتقلبات أسعار المحروقات، فقامت السلطات العامة برسم إستراتيجية اقتصادية شاملة، لتنمية الصادرات الوطنية خارج قطاع المحروقات، عن طريق دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا من خلال تبنيها لبرامج تأهيل وطنية، وأخرى في إطار الشراكة الأورومتوسطية، من أجل تحسين عمل هذه المؤسسات، للانتقال بها إلى مستوى أعلى، يتميز بالكفاءة والمردودية وذلك بتهيئة العوامل الداخلية والخارجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمكينها من مواكبة التطورات، ومواجهة المنافسة، بما يجعلها قادرة على اقتحام الأسواق الدولية، استيرادا وتصديرا إذ أنه مهما بلغت مواد وإمكانيات أي دولة من الدول، فإنها لا تستطيع أن تعيش بمعزل عن العالم الخارجي، إضافة إلى ذلك فدول العالم تتفاوت فيما بينها من حيث المزايا الطبيعية المكتسبة، والجزائر كباقي الدول تحتاج إلى إنتاج البلدان الأخرى والذي لا يمكنها أن تنتجه كما أنها تحتاج إلى تصريف فائض إنتاجها للحصول على الموارد الضرورية فالتجارة الخارجية هي القناة الرئيسية، والتي تمكن الدول من التصدير والاستيراد وبهذا تصبح من الوسائل الرئيسية لزيادة احتياطي الدولة من العملة الصعبة لضمان تغطية نفقاتها المتزايدة، وكذلك الحصول على مستلزمات الإنتاج الضرورية وبما أن الجزائر تعتمد بشكل أساسي على تصدير المحروقات، وهذا ما أثر سلبا على مستوى النشاط الاقتصادي، بسبب عدم استقرار أسعار المحروقات في الأسواق الخارجية، مما يؤدي إلى تقلبات في حصيلة الصادرات، وما ينجم عنها من أزمات اقتصادية حادة، لهذا فالحكومة الجزائرية تسعى جاهدة لتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق تأهيله، يكون قادرا على مواجهة المنافسة الخارجية خاصة في ظل العولمة الاقتصادية، والتحضير للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة ومنطقة التبادل الحر الأورومتوسطية، وليسهم في التبادلات الخارجية لتصبح مصدرا للقطاع الأجنبي لا يتأثر بالعوامل الخارجية.

المبحث الأول: ماهية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد تزايد الاهتمام العالمي، وخاصة المنظمات الدولية المتخصصة، ومنها منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، بتأهيل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية، لزيادة قدرتها على الاندماج في الاقتصاد العالمي، لذلك أضحى موضوع تأهيل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بمثابة القاسم المشترك بمختلف الاهتمامات الاقتصادية في كافة الدول النامية، والمتقدمة على حد سواء إذ أصبح يحضى بكل الرعاية والاهتمام كنتيجة منطقية لوعي الحكومات والدول بأهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة وبضرورة تحسين تنافسيتها لمواجهة التحديات التي أفرزتها التغيرات الاقتصادية والعالمية من جهة أخرى.

المطلب الأول: مفهوم تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعود أصل استخدام مصطلح التأهيل إلى التجربة البرتغالية التي تم الشروع فيها بداية من سنة 1988 وذلك في إطار الإجراءات لدمج البرتغال في الاتحاد الأوروبي حيث هدف البرنامج الاستراتيجي لتأهيل الاقتصاد البرتغالي إلى تحقيق ما يلي:[1]

* تسريع تطوير المرافق التي تدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* تعزيز أسس التأهيل المهني.
* توجيه التمويل نحو الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* تحسين إنتاجية وجودة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ولقد استقطبت برامج التأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة البرتغالية بعد نجاحها اهتمام دول المغرب العربي، وبعض دول المشرق العربي مثل الأردن، حيث استلهمت منه مبادرات تأهيلية موازية لاتفاقيات التبادل الحر، التي تندرج في إطار برنامج "ميدا".

1-تعريف تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد اختلف الاقتصاديون في صياغة تعريف شامل لعملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعلى الرغم من هذا الاختلاف إلا أنها تتفق جميعها على أن التأهيل يعني تلك العملية التي تقترن دائما بتحسين تنافسية المؤسسات الاقتصادية،

[1] Bougault Hervé et Filipiak Ewa, **Les programmes de mise à niveau des entreprises** : **Tunisie**, **Maroc**, **Sénégal**, 2005, p11, Adresse internet : **www.afd.fr/jabia/webdav/site/myjahiasite/useras/administrateur/public/publications/notesetdocuments/ND**-18.pdf.

ومن بين هذه التعاريف: "أن التأهيل عملية مستمرة تهدف إلى تحضير وأقلمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع بيئتها لتلبي متطلبات التبادل الحر، مما يسهم في القضاء على المشاكل المؤسساتية والقانونية فيها، ويدفعها إلى البحث عن التنافسية في مجال خفض التكاليف وتحسين التكاليف وتحسين الجودة، وتعزيز إمكانياتها في مجالات التطورات التكنولوجية والسوقية". ويركز البعض الآخر على آلية التأهيل يعرفها: "بأنها البرامج التي تتضمن مجموع الأنشطة المادية وغير المادية الموضوعة الموضوعة حيز التنفيذ لرفع أداء وتنافسية المؤسسة".[1] بينما يعرفه رزيق وبوزعرور بأنه: "مجموعة من العمليات ذات طابع تقني، تكنولوجي وتسييري، بهدف وضع المؤسسات في نفس المستوى مع مثيلاتها في الدول المتقدمة أو على الأقل قريبا منها، وهذا بالضرورة يجعلها تعمل وفقا للمعايير الدولية سواء فيما يتعلق بـــــــــــ: طرق تسهيل جودة المنتجات، تسيير النوعية، بالإضافة إلى آليات وطرق الإنتاج المستعملة والتكنولوجيا...الخ"[2]، وتعرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ONUDI التأهيل على أنه "عبارة عن مجموعة من البرامج التي وضعت خصيصا للدول النامية، التي تمر بمرحلة انتقالية من أجل تسهيل اندماجها ضمن الاقتصاد الدولي الجديد، والتكيف مع مختلف التغيرات العالمية".[3]

وأخيرا نستطيع القول بأن **عملية التأهيل هي مجموعة من الإجراءات الهادفة إلى تحسين عمل المؤسسة للانتقال بها إلى مستوى أعلى، يتميز بالكفاءة والمردودية، وذلك بتهيئة العوامل الداخلية والخارجية للمؤسسة، لتمكينها من مواكبة التطورات، ومواجهة المنافسة في السوق**، ويمكن التعبير عن مسار عملية التأهيل من خلال الشكل التالي:

---

[1] Ministère de l'industrie, mise à niveau des entreprises, 2006, p1, adresse internet : www.caci.com.dz/PUBLICAT/textemiseàniveau.

[2] كمال رزيق بوزعرور عمار، **التنافسية الصناعية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية**، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 2005، ص 15.

[3] نصيرة قوريش، **آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، 2006، ص 1048.

الشكل رقم (3-1): مخطط يبين مسار عملية التأهيل

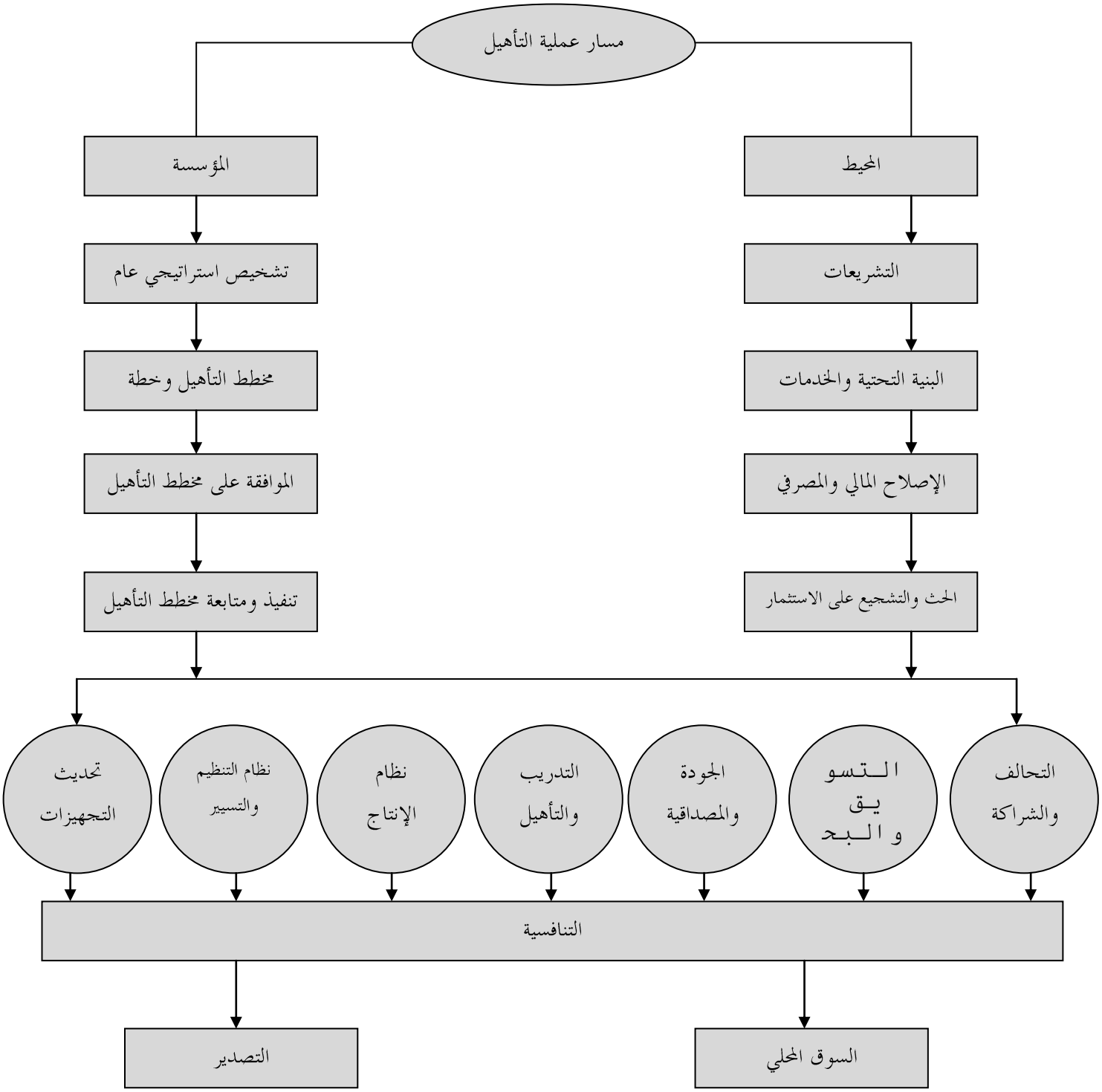

Source : Ministère de l'industrie et de la restructuration, **Fonds de promotion de la compétitivité industrielle dispositif de mise à niveau des entreprises**, p13.

نلاحظ من خلال هذا الشكل أن عملية التأهيل تتعلق بجانبين، أولهما يخص المؤسسة في حد ذاتها، وهو الجانب الذي يتضمن الإصلاحات الداخلية التي تمس المؤسسة، والجانب الثاني، يتعلق بالمحيط الذي تنشط فيه، وهو يمثل الامتيازات الممنوحة لها، إضافة إلى الإصلاحات المختلفة التي تقوم بها الدولة، كما أن عملية التأهيل تستهدف تحسين تنافسية المؤسسة لإجراءات وإصلاحات داخلية على كافة المستويات التنظيمية، الإنتاجية، والاستثمارية، والتسويقية، وإصلاحات خارجية تشمل مجموع الهيئات المؤسساتية المحيطة، والتي تتعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إذا فتأهيل المؤسسة يتطلب:

* **وضع مخطط لتأهيل وتمويل** المؤسسة التي استوفت جميع الشروط.
* **الموافقة على خطة التأهيل** من قبل السلطات المعنية.
* **تنفيذ المخطط الخاص بالتأهيل.**
* **تحديث التجهيزات،** وذلك لرفع الكفاءة الإنتاجية وكذلك تحقيق أكبر عائد بأقل تكاليف ممكنة.
* **نظام التنظيم والتسيير**: ويهدف إلى تنمية ثقافة المسيرين، وكذلك تطوير قدراتهم الفكرية والمهنية حتى تكون لهم أفكار تمكنهم من التحكم في آليات التوقع المستقبلي ومواجهة كل المخاطر، وكذلك التدخل في توجيه السياسة العامة داخل المؤسسة في مجالات التفكير الاستراتيجي وطرق جمع المعلومات الاستراتيجية...الخ.
* **أنظمة الإنتاج**: وذلك للرفع من الكفاءة الإنتاجية والتحكم في التكاليف.
* **تدريب وتأهيل الموارد البشرية**: وذلك بالقيام بتأهيل العمال وتكوين المسيرين بطرق حديثة لمسايرة تطور تقنيات التسيير.
* **الجودة والمصادقة**: ويقصد بها استعمال التكنولوجيات المختلفة من أجل تحسين جودة المنتجات ومطابقتها للمواصفات الدولية.
* **التسويق والبحث عن الأسواق**: حيث أن بقاء المؤسسة مرتبط بقدراتها على إرضاء الزبائن، لذلك وجب أن تكون المؤسسة على دراية كاملة بحاجات الزبون وكذلك السلع المناسبة.
* **التحالف والشراكة**: وهذا لاكتساب الخبرات ومساعدة المؤسسات الشريكة على تحديد الطرق المثلى الواجب إتباعها.

أما فيما يخص محيط المؤسسة فيجب:

* **تأهيل المحيط التشريعي**: وذلك بمراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتبسيط الإجراءات واعتماد الشفافية في معالجة الملفات.
* **البنية التحتية والخدمات**: وتشمل كلا من شبكات النقل والمواصلات، وتهيئة المناطق الصناعية.
* **المحيط المالي والمصرفي**: باعتبار أن المصارف الأداة الأساسية لتنفيذ أي برنامج اقتصادي ومتابعته، لهذا يجب تكييف قواعد تسييرها وفق احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* **الحث والتشجيع على الاستثمار**: وذلك بتبسيط النظام الجبائي، وكذلك كل ما يدفع لتشجيع الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-أهداف تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية:

تهدف عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يأتي في مقدمتها تأهيل البيئة التي تنشط فيها على مختلف المستويات (كلية، قطاعية، جزئية) إذ أن المؤسسة في ظل الاقتصاد التنافسي يصبح هدفها اقتصادي ومالي في آن واحد، على المستوى المحلي والدولي، وبهذا تتعدد الأهداف والوسائل لتحقيق ذلك، فبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتعلق فقط بجانب الإدارة أو تسيير الموارد والأسواق والتشغيل، وإنما تخص أيضا مجموعة من الهيئات المؤسساتية المتعاملة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبعبارة أخرى فإن الهدف الإجمالي هو البحث عن الفعالية في كل المستويات من خلال إعطاء دفع القطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متمثلا في ديناميكية تنافسية مكيفة مع متطلبات السياق الجديد لعولمة المبادلات بصفتها الطريق الوحيد للبقاء والتطور، فبرامج التأهيل ستمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من امتلاك القدرات اللازمة لمواجهة المنافسة المترتبة عن وضع منطقة التبادل الحر حيز التنفيذ والانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة.

ويمكن حصر أهم أهداف تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية فيما يلي:

* **تحسين تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: تسعى برامج التأهيل إلى رفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كي تستطيع الحفاظ على حصتها في السوق المحلي في مرحلة أولى، والبحث عن أسواق خارجية في مرحلة تالية، ويتم ذلك بإدخال مجموعة من التغيرات الهامة على أساليب وطرق التسيير والإنتاج بغية الاستخدام الأمثل للقدرات الإنتاجية المتاحة، وتنمية الكفاءات البشرية والتركيز على الأنشطة السوقية.
* **تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: وهو من الأهداف الهامة التي تسعى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى بلوغها، إذ يعد عامل التنافسية ضروريا لأي مؤسسة للحفاظ على مكانتها وتطويرها خاصة في الوقت الحالي، وتتم عملية تحسين التنافسية من خلال اعتماد أحدث الطرق في مجالات التسيير والتنظيم التي تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة المثلى من مواردها الاقتصادية بما يخفض التكاليف ويحقق التميز لهذه المؤسسات.

* **توفير فرص العمل**: إن برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تهدف إلى الاحتفاظ بالعمالة وكذلك العمل على تحسين مردوديتها وخلق فرص عمل جديدة للمساهمة في تخفيض البطالة والحد منها.

ويمكن تجسيد أهداف برامج التأهيل في ثلاث مستويات يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم (3-2): أهداف برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

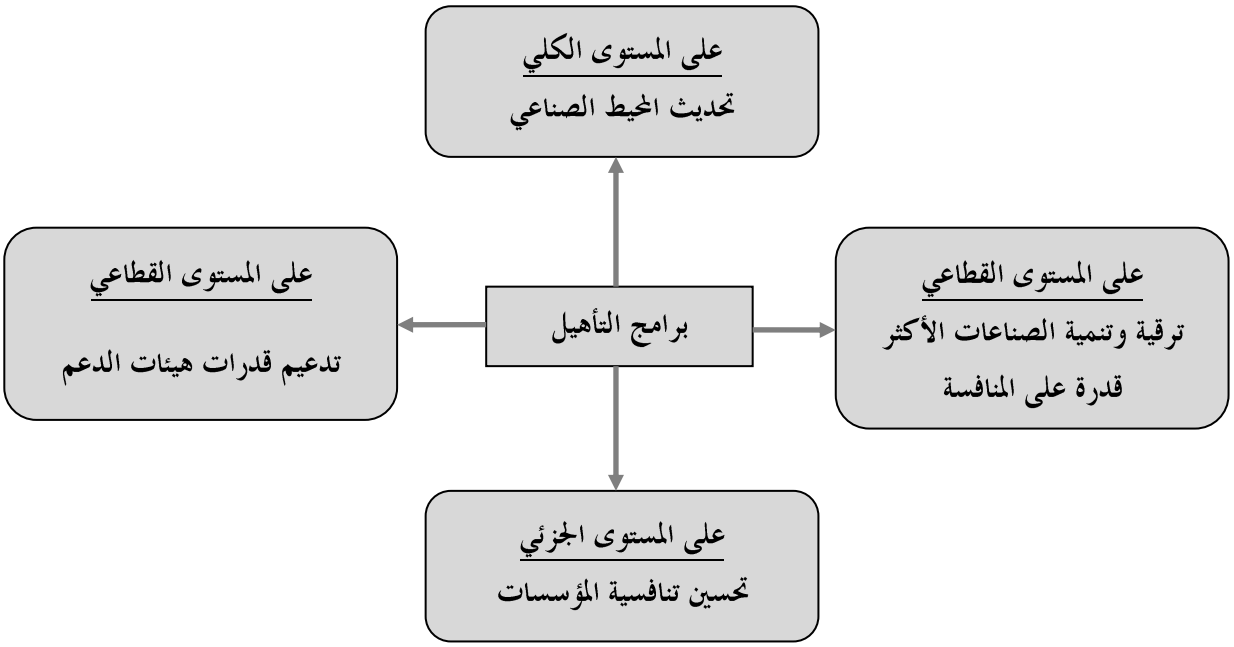

Source : ministère de l'industrie et de la restructuration, **Fonds de promotion de la compétitivité industrielle dispositif de mise à niveau des entreprises**, op-cit, p9.

ويمكن تلخيص هذه الأهداف وفقا للمستويات السابقة كما يلي:[1]

* **على مستوى الاقتصاد الكلي**: إن تحقيق ميزة تنافسية على المستوى الكلي يتطلب وجود بيئة مدعمة ومحفزة لها وفقا لمتطلبات المنافسة العالمية، وهذا ما لم تستفد منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، وبالتالي لم تستطع استغلال المزايا التي تمتلكها، ويمكن أن نوجز توجهات السياسة العامة لبرامج التأهيل على المستوى الكلي فيما يلي:
  - وضع سياسات صناعية عامة تعد كأساس لبرامج الدعم والحث على رفع المستوى التأهيلي، وتقترح هذه السياسات بالتشاور مع مسؤولي كل قطاع حسب الفرص المتاحة والقدرات المتوفرة وطنيا ودوليا.
  - وضع برنامج لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمحيط الذي تنشط فيه.

[1] ministère de l'industrie et de la restructuration, **Fonds de promotion de la compétitivité industrielle dispositif de mise à niveau des entreprises**, op-cit, p10-11.

- وضع برامج للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تسهل قراءة تطبيق إجراءات السياسة الصناعية العامة لمختلف المتعاملين الاقتصاديين وتحديد الموارد المتوفرة لدى مختلف المؤسسات.

* **على مستوى الاقتصاد الوسيطي (القطاعي)**: إن نجاح عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مرهون بقدرة الأطراف المشتركة معها (بنوك، مؤسسات تأهيل وتدريب، هيئات الدعم، حاضنات الأعمال...الخ) على تقديم الدعم عن قيام هذه المؤسسات بأنشطتها المختلفة، ومن هذا المنطلق نجد أن برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تهدف إلى تحديد الهيئات المتعاملة مع المؤسسات وإبراز مهامها وإمكانياتها من أجل التأكد من كفاءتها في دعم عملية التأهيل، وبهذا فالهدف الأساسي على المستوى القطاعي يكمن في تدعيم إمكانيات الهيئات المساعدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحيطها بنا يسمح لها بتحسين المنافسة بين المؤسسات، وهذه الهيئات هي:

- **هيئات التدريب المتخصصة**: وهي تهدف إلى إعداد الكوادر اللازمة وفقا لحاجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتتماشى مع التغيرات العالمية الجديدة.
- **البنوك والمؤسسات المالية**: يجب أن تكون موضوعة لخدمة ومساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الرغبة في التأهيل، وذلك بوضع هياكل متخصصة للتنسيق بين المؤسسات والبنوك وكذلك الاهتمام بتدريب كوادر هذه المؤسسات.
- **بورصة المناولة والشراكة**: باعتبار المناولة من أهم وسائل تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأداة المفضلة لتكثيف نسيجه، لذلك تقوم الوزارة المعنية به بتوعية المتعاملين الاقتصاديين بضرورة الاندماج في بورصات المناولة الجهوية الموجودة حاليا، وتدعيما للتنظيم الموجود لنشاط المناولة، تم تأسيس مجلس وطني لرقية المناولة، يلتقي فيه المناولون والشركات الصناعية الكبرى لتنمية المناولة الصناعية وتعزيز عمليات الشراكة بين القطاع الوطني الخاص والعام، وكذلك مع الشركاء الأجانب، كما تم وضع مختلف الهياكل التنظيمية المكونة له، وتتمثل أهم القطاعات المستهدفة من طرف بورصة المناولة: مجال التعدين، الميكانيك، والكهرباء، والبلاستيك، والمطاط، والمواد الغذائية، والخدمات...الخ، وتتوفر حاليا أربع بورصات للمناولة في الجزائر موجودة على مستوى العاصمة، ووهران، وغرداية، وقسنطينة.

العمل على تطوير المؤسسات الأكثر قدرة على التنافسية: وذلك من خلال:

~ تحسين وتطوير مواردها البشرية عن طريق التدريب الدائم والمستمر.

~ تشجيع الشراكة مع مؤسسات أخرى محلية كانت أو أجنبية.

~ إعداد دراسات إستراتيجية لتحديد الصناعات التي تمتلك فرصا كبيرة للنجاح والاستمرار.

~ الاعتماد على معطيات ومعلومات تقنية، ومالية، وتجارية.

~ مساعدة المؤسسات الراغبة في التأهيل، وإدماجها في عملية إعادة الهيكلة الصناعية.

* **على مستوى الاقتصاد الجزئي**: تعد عملية تحسين القدرة التنافسية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحصر المشاكل التي تواجهها، ومعالجتها، من أهم الأهداف، على المستوى الجزئي، التي تسعى إليها برامج التأهيل، وعليه، تم وضع سياسات استثمارية خاصة، واتخاذ مجموعة من الإجراءات التي من شأنها تحسين تنافسية هذه المؤسسات، من خلال برامج التأهيل، وفيها يتم تحديث آليات الإنتاج المستخدمة في المؤسسة، والطرق المستعملة في العملية الإنتاجية، إضافة إلى تحسين الجودة، وهذا من أجل وضع إستراتيجية حقيقية للمؤسسة في ظل اقتصاد السوق، لمواجهة مختلف التهديدات، والاستفادة من الفرص الداخلية والخارجية، مما يدفعها لتحديد وضعيتها، والعوامل الضرورية لنجاحها، وعليه فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال انخراطها في هذه البرامج، يمكنها تحقيق الأهداف التالية:

- تطوير نظم الإنتاج، والتحكم في نوعية المنتجات والخدمات.
- تطوير نظم الإدارة، وتكييف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الطرق الحديثة للتسيير والتنظيم.
- الرفع من الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال التحكم في تكاليف الإنتاج.
- تحسين الجودة، والحصول على شهادة "الإيزو" بإخضاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمقاييس الدولية للجودة.
- تطوير مهارات العاملين، وإرساء ثقافة المؤسسة.
- تطوير التسويق وبحوث التسويق، للحفاظ على حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السوق الداخلية كمرحلة أولى، واقتحام الأسواق الخارجية في المرحلة الثانية.
- توفير فرص عمل جديدة، والحفاظ على الوظائف الحالية.

ومما سبق نستنتج أن عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على مختلف المستويات لها أثران إيجابيان هما:

* تحسين الإنتاجية والمنافسة على مستوى السوق المحلي، إذ أن إلغاء حواجز الدخول يحفز مباشرة الإنتاج ويولد طلبا استثماريا مباشرا.
* التعاون من أجل تحديث قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عبر ما يسمى بالشراكة التي تعد ضرورة ملحة من أجل الاندماج في الاقتصاد العالمي، بإعادة تأهيل الأداة الإنتاجية، وتوسيع النسيج الصناعي الوطني، على اعتبار أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوسيلة الرئيسية لتنفيذ السياسات الصناعية للدولة.

المطلب الثاني: دوافع ومتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد أصبحت عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أمرا ضروريا لحماية النسيج الصناعي، والإنتاج الوطني، من تدفق السلع الأجنبية، في ظل العولمة الاقتصادية، والتحضير للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، ومنطقة التبادل الحر، الأورومتوسطية، ولكي تستطيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مواجهة هذا الوضع، فإنه يتحتم على الحكومة وضع برامجها لتأهيلها، وذلك لإخراجها من دائرة التقليد إلى آفاق الاحتراف، ولنجاح هذه العملية فإنه لابد من توفر جملة من المتطلبات الضرورية بالشكل الذي يسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتحويل كل امكانياتها إلى مزايا تنافسية تساعدها في الحضور على مستوى الأسواق الدولية.

1-دوافع تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية مجموعة من التحديات والصعوبات التي تعيق تطورها، ولذلك جاءت برامج لتذليل هذه التحديات والصعوبات، حتى تتمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تجاوزها والانطلاق نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي.

أ- **التحديات والرهانات**: وتتمثل في تحديات المنافسة الخارجية نتيجة للتغيرات التي يعرفها الاقتصاد الوطني، كموجة التحرر الاقتصادي، والاندماج ضمن مناطق التبادل الحر، خاصة الاتفاق المبرم في إطار الشراكة الأورومتوسطية، بالإضافة إلى الانضمام المترقب إلى المنظمة العالمية للتجارة.

ب- **الصعوبات**: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كباقي الدول النامية، بعض المشاكل والصعوبات التي تحد من قدرتها على العمل ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي، وتتمثل أهم هذه الصعوبات فيما يلي:

* **الصعوبات التمويلية**: تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من عراقيل تحول دون حصولها على تمويل من البنوك فنجد:[1]

- ارتفاع أسعار الفائدة على القروض.
- قصر فترة سداد القروض.
- تعدد إجراءات الحصول على القروض.
- عدم توفر الوعي المصرفي لدى أصحاب المؤسسات، وهدم اعتيادهم على التعامل مع البنوك.
- عدم منح إعفاءات وامتيازات خاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- محدودية التمويل المتعلقة بالحجم والمشروطية والأولويات.

[1] فتحي السيد عبده أبو السيد، **الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص ص 85-86.

* **صعوبة الحصول على المعلومة**: يعد الحصول على المعلومات الاقتصادية الدقيقة التي تحتاج إليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في رسم سياستها الإنتاجية ومخططاتها التسويقية من أهم الصعوبات التي تواجهها هذه المؤسسات لعدم وجود مركز مختص في جمع ومعالجة وتوزيع المعلومة الاقتصادية.

* **ضعف التدريب والعمل المؤهل**: لا تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية إلى تدريب عمالها نتيجة للصعوبات المالية بالإضافة إلى غياب ثقافة الاستثمار في العنصر البشري، وعد ملاءمة نظم التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية، حيث صنفت الجزائر في هذا الإطار في المرتبة 118 على المستوى العالمي، من حيث الكفاءة التعليمية، من طرف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة SCONEU.[1]

* **الصعوبات الإدارية**: يغلب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدم إتباع أصحابها الأساليب الحديثة في الإدارة، حيث يسود في إدارة هذه المؤسسات نمط المدير المالك الذي يجمع عادة بين وظائف التمويل والتسويق وغيرها، بالإضافة إلى عدم وجود التخصص الوظيفي الدقيق، وكذلك عدم وجود تنظيم إداري واضح المعالم، كما أن القرارات والإجراءات الإدارية على مستوى جهاز التنفيذ مازالت تتسم بالتعقيد والتباطؤ، وذلك بسبب تعدد مراكز القرارات، فما يزال المستثمرون يعانون الكثير من المشاكل، ويواجهون العديد من العوائق الإدارية، والإجراءات البيروقراطية، فمن لحظة ولادة فكرة الاستثمار إلى أن يتجسد المشروع على أرض الواقع فإن على المستثمر أن يتخطى 30 مرحلة قبل الحصول على الترخيص لإقامة المشروع، تضاف إليها بعد ذلك، فترة أخرى مرتبطة بإجراءات تكوين المؤسسة، تمتد من 3 إلى 4 سنوات.[2]

* **الصعوبات الخاصة بالعقار**: من بين العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو عدم تنظيم آليات الحصول على العقار الصناعي، وكذلك الحالة السيئة التي تعيشها أغلبية المناطق الصناعية ومناطق النشاط، حيث كشفت دراسة للوكالة الوطنية لتهيئة الإقليم أنه: "وإلى سنة 2001 ومن مجموع 4211 قطعة أرض سلمت لتطوير المناطق الصناعية توجد 3233 قطعة غير مساواة"[3]، كما تضيف الدراسة أن المناطق الصناعية في حالة مزرية حيث أن 20% من محيط المناطق الصناعية يوجد في وضعية سيئة في منطقة الوسط، فيما تتعدى النسبة 43% في الشرق و62% في الغرب، كما عرف العقار توزيعا غير مدروس، إذ نجد الكثير من الأراضي مازالت غير مستغلة أو استعملت للقيام بنشاطات أخرى خارج القطاع.

* **الصعوبات الفنية**: تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة على قدرات وخبرات أصحابها في العمل بصفة رئيسية، كما أنها تستخدم أجهزة ومعدات أقل تطورا من تلك المستخدمة في المؤسسات الكبيرة، أو لا تتبع أساليب الصيانة، والأساليب الإنتاجية المتطورة التي تساعدها على تحسين جودة منتجاتها بما يتماشى مع

---

[1] **El watan**, le 13 Décembre 2000, p 07.

[2] فتحي السيد عبده أبو السيد، **الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص ص 85-86.

[3] **El watan**, le 13 Décembre 2000, p 07.

المواصفات العالمية في الأسواق الدولية كما أن اختيار المواد الخام ومستلزمات الإنتاج اللازمة لأعمال هذه المؤسسات قد لا يخضع لمعايير فنية، وهندسية مدروسة ولكنها تعتمد في أغلب الأحيان على خبرة أصحاب المؤسسات التي قد تكون محدودة في بعض المجالات، الأمر الذي قد يؤدي إلى عدم تحقيق هذه المؤسسات لأهدافها في بعض الأحيان.

* **الصعوبات الجبائية**: إن أهم مشكلة يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل في انقطاع الرسوم والضرائب المطبقة في دورتها الإنتاجية، بالإضافة إلى تطبيق الرسم الإضافي الخاص الذي انعكس سلبا على القطاع، كما يتميز النظام الجبائي بعدم المرونة، الأمر الذي حال دون إعطاء فرص استثمارية سواء وطنية أو أجنبية.

* **الصعوبات التسويقية**: تتمثل الصعوبات التسويقية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:[1]

- عدم وجود منافذ تسويقية متخصصة لتعرف المستهلك المحلي والأجنبي بمنتجات وخدمات هذه المؤسسات، فضلا عن ضيق السوق المحلي، وعد إتباع الأسلوب العلمي الحديث في مجال التسويق ونقص الكفاءات التسويقية وعدم الاهتمام بإجراءات البحوث التسويقية خاصة في مجال دراسة الأسواق، وأساليب النقل، والتوزيع، والتعبئة، وأذواق المستهلكين،...الخ، الأمر الذي يحد من قدرة هذه المؤسسات على تسويق منتجاتها.
- تفضيل المستهلك المحلي للمنتجات الأجنبية المماثلة بدافع التقليد مما يحد من حجم الطلب على المنتجات المحلية.
- عدم توفر الحواجز الكافية للمنتجات المحلية مما يؤدي إلى منافسة المنتجات المستوردة لمثيلاتها من المنتجات المحلية وقيام بعض المؤسسات الأجنبية بإتباع سياسات إغراقية لتوفير منتجاتها في الأسواق المحلية بأسعار تقل عن أسعار المنتج المحلي، مما يؤدي إلى ضعف الموقف التنافسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية.
- نقص المعلومات والإحصاءات المتاحة لدى هذه المؤسسات، خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات المنافسة وشروط ومواصفات السلع المنتجة.
- عدم القدرة على القيام بعمليات الدعاية والإعلان الكافية لمنتجات هذه المؤسسات في الخارج نتيجة ارتفاع تكاليف تلك العمليات.
- عدم التطوير في مواصفات المنح بما يتلاءم وذوق المستهلك.

2-القوى المؤثرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعيش في بيئة تؤثر فيها وتتأثر بها، فهي ملزمة بأن تأخذ مكونات هذه البيئة ومتغيراتها بعين الاعتبار عند وضع استراتيجياتها وسياستها المختلفة، ويقصد ببيئة المؤسسة القوى أو المتغيرات التي تتأثر بها المؤسسة ولا تستطيع تفاديها، وتتكون هذه القوى أو المتغيرات عموما من:

[1] نصيرة قوريش، **آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامعة حسيبة بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006.

أ- **القوى الاقتصادية (البيئة الاقتصادية)**: والمتمثلة أساسا في العملاء والموردين والبنوك والمنافسين وغيرهم من المتعاملين في هذا المجال، وتتكون مخرجات المؤسسة كنظام في هذه البيئة من مختلف المنتجات من السلع والخدمات بأنواع وكميات ومواصفات محددة تبعا لاحتياجات المستهلكين والمستعملين وطبيعة ودرجة المنافسة، أما المدخلات فتتكون من طاقة وعمل ومواد أولية ومعلومات وتمويل وغيرها من الضروريات لإنجاز النشاط.

ب- **القوى الاجتماعية (البيئة الاجتماعية)**: وتتمثل في الهيئات العمالية، وجمعيات المستهلكين، ومكونات المجتمع المدني الأخرى، التي تعتني بهذا المجال، كما تتجسد هذه القوى من خلال العلاقات الإنسانية الموجودة بين العمال بداخلها.

ت- **القوى السياسية والقانونية**: وتظهر من خلال المحددات والضوابط القانونية والتشريعية، ولهذه الأخيرة تأثيرات جد قوية على سلوك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك على بقائها واستمرارها، خاصة من ناحية الاستقرار السياسي والمؤسساتي والتشريعي.

ث- **القوى التكنولوجية (القوى التقنية)**: وهذه القوى تظهر من خلال العلاقات التبادلية المستمرة من أجل مواكبة التطور التقني، سواء أكان ذلك من خلال تجديد وتحديث وتطوير الآلات والمعدات، أو من خلال تطوير أساليب وبرامج وتقنيات الإنتاج والتسيير.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر محتم عليها خلال الفترة القصيرة من عمرها بضرورة التأثير الايجابي، وسرعة التفاعل والتأقلم مع المتغيرات الجديدة المتتالية لهذه البيئة على المستوى المحلي والأورومتوسطي والعالمي، دون أن تمتلك بعد القدرة والأدوات الضرورية التي تمكنها من ذلك، ولهذا فمن الضروري تدخل السلطات العامة بآلياتها المختلفة لوضع وتوفير الموضوعية للمنافسة الحقيقية، وأن تعمل على تأهيل هذه المؤسسات باتخاذ مجموعة من الإجراءات اللازمة وتوفير المستلزمات الضرورية.

3- متطلبات (مستلزمات) تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

يمكن حصر أهم متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في العناصر التالية:

أ- **تأهيل العنصر البشري**: يعد العنصر البشري أساس العملية الإنتاجية، وبالتالي فهو يحتاج إلى دورات تدريبية لتطوير مهاراته وإمكانياته الفنية للاستجابة للاحتياجات المتنوعة والمتزايدة للمتعاملين معها، وباعتبار أن مخرجات النظام التعليمي هي مدخلات الجهاز الإنتاجي، وجب التركيز على نوعية التعليم والتدريب، وربط المؤسسات التعليمية بالمحيط الاقتصادي، مع الاستفادة من الخبرة الأجنبية في هذا المجال[1]، وفي هذا الإطار، تم تخصيص 3 ملايين مارك، لتكوين أعوان مستشارين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال برنامج التعاون الجزائري

[1] عبد الرحمان بن عنتر، **واقع مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة وآفاقها المستقبلية**، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، جامعة سطيف، 30 أكتوبر 2001، ص 4.

الألماني، هذا البرنامج الذي انتقل إلى مراحل متقدمة، بعد أن أنهى تكوين مجموعة من الخبراء، قام بتوزيع شبكته لمراكز الدعم الموجودة في مختلف مناطق الوطن.[1]

ب- **تأهيل المحيط الإداري**: إن تأهيل المحيط الإداري يتطلب تبسيط الإجراءات الإدارية وتذليل الصعوبات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سواء عند الإنشاء أو أثناء النشاط وحل المشاكل التي تواجهها بالسرعة والكفاءة المطلوبتين، ولن يتم ذلك إلا بإحداث جهاز واحد توكل لديه مهمة مراقبة نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقديم المساعدات اللازمة لها (على غرار الشباك الواحد)، ولقد تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لهذا الغرض، فتتمتع هذه الوكالة بالتفويض الكامل الذي يسمح لها بالمساهمة الفعلية في تطوير هذا القطاع الحساس، خاصة مع استفادة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من غطاء مالي قدره 4 مليار دج، في إطار البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005-2009 والذي يمكن أن يسهم فعليا في تطوير هذا القطاع.[2]

ت- **تدعيم البنية التحتية**: إن تدعيم البنية التحتية يساعد على الأداء الإنتاجي المتميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج، وتحسين الوظيفة التسويقية للمؤسسة، وفي هذا الإطار تبرز ضرورة الإسراع في استكمال المشاريع الكبرى، كالطريق السريع (شرق، غرب) واعتماد مخطط وطني للصيانة المستمرة للطرق والموانئ، والمطارات، وتجديد المؤسسة الوطنية للسكك الحديدة، بالإضافة إلى فتح المجال أمام القطاع الخاص، لفتح ورشات لقطع الغيار، ومؤسسات الإشهار، ورفع كفاءة المؤسسات القائمة، وعلى صعيد آخر يجب حل مشكلة العقار، التي تشكل عقبة أمام أي مستثمر، والقضاء على الفساد المنتشر في المناطق الصناعية، عبر مختلف مناطق الوطن، والحسم في مسألة ملكيتها.

ث- **تأهيل الجهاز المصرفي**: يجب تأهيل الجهاز المصرفي، وتفعيل دوره في تمويل النشاط الاقتصادي، عن طريق تحسين نوعية خدماته، ومستوى موظفيه، وإرساء قواعد تسيير واضحة، تعتمد على معايير موضوعية، وتجارية، في منح القروض البنكية، مع ضرورة الانفتاح على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتمويل أنشطتها، وحل مشكلة الضمانات، وذلك بإنشاء الصندوق الوطني لضمان الاستثمارات، وصندوق رأس مال المخاطرة، كما يجب إعادة التفكير في طريقة تسيير البورصة، ووضع الآليات المثلى لعملها، من أجل جلب المدخرات المحلية والأجنبية، وتمويل المشاريع الاستثمارية بمختلف أحجامها.

ج- **زيادة الإنفاق على البحث والتطوير**: تعد وظيفة البحث والتطوير وظيفة محورية في نشاط أي مؤسسة اقتصادية باعتبارها تضمن استمراريتها وقدرتها على المنافسة في السوق، فالاختراع والابتكار والتجديد يمكن المؤسسة من

---

[1] ميلود تومي، **مستلزمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الدولي: حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17 و18 أفريل، جامعة حسيبة بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006، ص 1000.

[2] R. Hamiani, Les opportunités de financement dans le partenariat et la PMI, Communication au Symposium National de prospect-conseil Hôtel Aurassi, Alger, le 09-10 Novembre 1992.

تلبية رغبات مستهلكيها، والاستجابة لأذواقهم، لأن أي منتج، ومهما كانت تقنية إنتاجه، فإنه بعد فترة قصيرة، سيصبح قديما، ومن هنا يمكن القول أن تعطل ملكية البحث والتطوير والمبادرة في أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وضعف أو انعدام الإنفاق على البحث والتطوير، يجعل هذه المؤسسات تلجأ دائما إلى الأجانب للحصول على التقنيات الحديثة، وبتكاليف باهضة، كان بإمكانها الحصول عليها محليا لو عرفت كيف تستغل الطاقات التكنولوجية المحلية، فعدد طلبات البراءة المودعة لدى المعهد الوطني للملكية الصناعية قد بلغ 12 ألف طلب دون أن تتاح الفرصة لأصحابها لتجسيدها ميدانيا، إذا فاحترام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للقاعدة (سعر، جودة، مدة) لن يتأتى إلا بتحكمها في عامل التكنولوجيا، وهنا تبرز ضرورة تدخل الدولة لتشجيع مراكز البحث العلمي وتوفير التمويل والإطار الملائم لنشاطها وتجسيد أعمالها ميدانيا.[1]

المبحث الثاني: سياسات وبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لا تمتلك التجارة والخبرة الواسعة في مجال التسيير والتنظيم وإدارة المشاريع الاقتصادية، الأمر الذي جعل من عنصر التكوين وإعادة تأهيل الطاقات المتوفرة ضرورة اقتصادية وذات أهمية إستراتيجية لتطوير قدرات وأداء عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حتى تتمكن من مسايرة التطورات الفنية والتقنية، وهذا من خلال استيعاب الخبرات والتجارب والمهارات التكنولوجية الحديثة التي من شأنها أن تساعد في تحسين نوعية الإنتاج المحلي، وتحديث أساليب العمل والتسيير إلى جانب الرفع من المستوى التقني وإعادة التأهيل التي تمثل ممرا حتميا للوصول إلى التأهيل الدائم.

المطلب الأول: سياسات تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ظهرت مع نهاية الثمانينات في الجزائر إدارة واضحة للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تجسدت ميدانيا في عدة مستويات، تم في هذا المطلب التطرق إلى أهمها:

1-على المستوى التشريعي والمؤسساتي:

لقد تميزت المرحلة الجديدة بصدور العديد من القوانين والمراسيم التشريعية المنظمة لتدخل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحياة الاقتصادية، وخاصة تلك التي كانت تابعة للقطاع الخاص، وأهمها كان قانون الاستثمارات لسنة 1988 الذي جاء لإعطاء حرية أكثر للقطاع الخاص في توسعه العمودي على مختلف الأنشطة الاقتصادية وخاصة منها القطاع الصناعي، والأفقي بانتشاره على مختلف مناطق الوطن، بفضل العديد من الإجراءات التشجيعية والتفضيلية الممنوحة

[1] R. Hamiani, **l'investissement en Algérie**. Ministère délégué à la PME/PMI, in l'entreprise et Banque, ouvrage collectif OPU, 1994, p 78.

له فتم بموجبه إلغاء الديوان الوطني لتوجيه ومتابعة الاستثمارات الخاصة وإلغاء شرط عدم تعدد النشاطات في يد نفس المستثمر، ومع التسارع الذي ميز تطبيق الإصلاحات الاقتصادية، ومع متطلبات المرحلة الجديدة التي تميزت بانفتاح كبير على السوق، جاء المرسوم التشريعي 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات ليعدل القانون 88 حيث تم الانتقال بموجبه من التنظيم والتوجيه إلى مستوى الترقية وتحفيز الاستثمارات مهما كان مصدرها، وطنية كانت (عامة أو خاصة) أو أجنبية، فلا تتميز بين الاستثمارات العامة والخاصة ولا بينهما وبين الاستثمارات الأجنبية، فكان انتهاء عقد التمييز بين القطاع العام والقطاع الخاص، كما أشار إلى ذلك حمياني وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مداخلته حول التمويل والشراكة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1]، وبموجب هذا المرسوم أصبح القطاع الخاص يحتل نفس المكانة التي يحتلها القطاع العام، في إنعاش الاقتصاد الوطني[2]، وله كامل الحرية في إنجاز استثماراته حيث يستبعد كل شكل من أشكال المراقبة أو الضغط أو الترخيص، بل يستفيد من مساعدات وضمانات تقدمها له وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها كما كان للقانون 88-29 المتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية أثر على إنعاش القطاع الخاص فبإدخاله لتعديلات تتضمن تنازل الدولة عن حقها لفائدة هذه المؤسسات طبقا لدفتر أعباء سنوي يندرج في إطار البرنامج العام للتجارة الخارجية يستفيد القطاع الخاص شأنه شأن القطاع العام من تسهيلات أوسع في مجالي التصدير والاستيراد على أساس برامج سنوية معتمدة ومرخص لها في إطار البرنامج العام للتجارة إما على مستوى النشاط فقد سمح مرسوم 93-08 المعدل للأمر 75-79 المؤرخ في 26 أيلول المتضمن القانون التجاري بالاستثمار في أشكال جديدة من الشركات التي تدعم الأنواع الثلاثة المعروفة:

* شركة ذات المسؤولية المحدودة.
* شركة التضامن.
* شركة المساهمة.

فظهر بموجبه نوع جديد من الشركات هو شركة التوصية البسيطة.

2-على مستوى الهيئات الحكومية المساعدة في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قامت مختلف الحكومات في إطار سياسة إنعاش الاستثمارات وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإنشاء هيئات عديدة مساعدة على تطبيق هذه السياسة منها:

أ- **وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية**: يعكس إنشاء وزارة منتدبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عام 1991 الاتجاه الجديد الذي تريد السلطات إعطاءه لهذه المؤسسات على خلاف التوجه السابق

[1] الجريدة الرسمية رقم 67 ل 19 أكتوبر 1994، المرسوم التشريعي 319-94ب 17 أكتوبر 1994.
[2] لقد تم تعيين السيد حمياني على رأسها وهو يعتبر أحد رجال الأعمال الناجحين في الجزائر.

الذي ركز على المؤسسات الضخمة فأصبح في إطار السياسة الجديدة توجيه الاستثمارات نحو إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة بتعبئة الإمكانيات المتاحة في القطاع الخاص الذي يملك قدرات صناعية وبشرية هائلة لا تزال مستغلة في قطاعات ثانوية ومع إنشاء هذه الوزارات المنتدبة وتعيين رجل أعمال من القطاع الخاص على رأسها يعبر بشكل واضح عن هذا التوجه وقد عبر برنامج حكومة **مقداد سيفي** في إطار التوجهات الجديدة للسياسة الصناعية "توجيه الاهتمام نحو ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يمثل أحد أولويات برنامج الحكومة لما له من فرص النمو، توفير مناصب الشغل، فتتكفل الدولة بتدعيم الاستثمارات الخاصة في هذا القطاع، وهو نفس الاهتمام الذي أولته مختلف الحكومات المتتالية وجسدته ميدانيا بوضع نصوص قانونية ومراسيم تنظيمية كان من شأنها النهوض بهذا القطاع وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 211-94 المؤرخ بـــــــــ18 تموز 1994 ارتقت الوزارة المنتدبة إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعة التقليدية وذلك من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوسعت صلاحيتها طبقا للمرسوم 190-2000 المؤرخ في 11 تموز سنة 2000 حيث أصبحت مكلفة بما يلي:

- حماية طاقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجودة وترقيتها.
- تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ترقية استثمارات الشراكة ضمن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ترقية المناولة.
- ترقية وسائل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ترقية التشاور مع الحركة الجهوية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إعداد الدراسات الاقتصادية المتعلقة بترقية القطاع.
- المساهمة في إيجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إعداد النشرات الإحصائية اللازمة، وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا القطاع.
- تبني سياسة ترقية للقطاع، وتجسيد برنامج التأهيل الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي بهذه المهام تسهم بفعالية في توجيه وتأطير ومراقبة وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أنشئت تحت إدارتها العديد من المؤسسات المخصصة في ترقية القطاع المذكور ومنها حاضنات الأعمال، ومراكز التسهيل.

➢ **حاضنة الأعمال**: هي مؤسسات عامة ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتعد هيئة الاستقبال المؤقت التي تقترح محلات ومساعدات تلائم احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحديثة النشأة أو في طور الانجاز، وتأخذ ثلاث أشكال هي:

- **حاضنة مخصصة للمؤسسات الخدمية.**
- **حاضنة مخصصة للمؤسسات الإنتاجية.**

- **حاضنة لأقطاب التكنولوجيات التي تأوي مخابر البحث على مستوى الجامعات.**

وتسعى هذه الأنواع من الحاضنات إلى تحقيق الأهداف التالية:

- المشاركة في الحركية الاقتصادية للمنطقة المتواجدة فيها.
- تشجيع بروز المشاريع المبتكرة.
- استمرارية حياة المؤسسات المرافقة.
- تشجيع المؤسسات على التنظيم الأفضل.
- تطوير التعاون بين المؤسسات الجامعية والمحيط المؤسساتي، فهي بذلك تعزز عملية إنشاء المؤسسات من جهة، كما تسهم بالدعم المباشر الموجه للجامعيين وكذلك خريجي مراكز التكوين المهني في مختلف قطاعات التكنولوجيا من جهة أخرى.

وتقوم هذه الحاضنات بما يلي:[1]

- استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذلك أصحاب المشاريع.
- وضع محلات ووسائل تقنية في متناول المستثمرين الجدد لإتمام مشاريعهم ووضع مؤسساتهم حيز التنفيذ والعمل على تطويرها.
- تقديم الخدمات المتعلقة بالتوطين الإداري والتجاري.
- تقييم المشاريع مع أصحابها لتحديد وسائل تجسيدها عن طريق مساعدتهم لتحديد الشركاء الضروريين لتحقيق المشروع "شركاء صناعيين، المتخصصون في الجانب التقني، الاقتصاديون" وتقديم الدعم اللازم لهم من أجل الحصول على استقلاليتهم وفقا لإجراء معد مسبقا.
- تقديم الإرشادات الخاصة والاستشارات في الميدان القانوني والمحاسبي والتجاري والمالي والمساعدة على التدريب المتعلق بمبادئ وتقنيات التسيير خلال مرحلة نضج المشروع.

➢ **مراكز التسهيل**: وهي مؤسسات عامة ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تسعى لتحقيق العديد من الأهداف أهمها:[2]

- وضع شباك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين وتقليص فترة إنشاء المشاريع.
- تسيير الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية.
- تطوير التكنولوجيات الجديدة وتقديم البحث والكفاءات.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فبراير 2003، الجريدة الرسمية، العدد 13، ص 14.

[2] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **إستراتيجية تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، 2000، ص ص 37-38-85-86.

- تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ومساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاندماج في الاقتصاد الوطني والدولي، وتقوم هذه المراكز بمهام عديدة أهمها:[1]

✓ دراسة الملفات والإشراف على متابعتها وتجسيد اهتمام أصحاب المشاريع وتجاوز العراقيل أثناء مرحلة التأسيس.

✓ تمويل أصحاب المشاريع في ميداني التكوين والتسيير ونشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار.

✓ دعم عملية تطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة وتقديم الاستثمارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق والتكنولوجيا والابتكار ومساعدتها على الحصول على التمويل.

✓ دعم نشاطات التصدير واختراق الأسواق الدولية التي تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من الدخول فيها.[2]

ب- **المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: وهو جهاز استشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياتها المهنية من جهة والهيئات والسلطات العامة من جهة أخرى وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ومن مهامه:[3]

- ضمان الحوار الدائم والتشاور بين السلطات والشركاء الاجتماعيين بما يسمح بإعداد سياسات واستراتيجيات لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تشجيع وترقية إنشاء الجمعيات المهنية وجمع المعلومات المتعلقة بمنظمات أرباب العمل والجمعيات المهنية.

ت- **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)**: وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات صغيرة لإنتاج السلع والخدمات وقد أنشئت سنة 1996 ولها فروع جهوية وهي تحت سلطة رئيس الحكومة ويتابع وزير التشغيل الأنشطة العملية للوكالة وتقوم الوكالة الوطنية بالمهام التالية:[4]

- تشجيع كل الأشكال والتدابير المساعدة على ترقية تشغيل الشباب من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأول.
- تقوم بتسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب ومنها الإعانات، التخفيضات في نسب الفوائد.
- تتابع الاستثمارات التي ينجزها أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط.
- لائحة المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطاتهم.
- تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع والمتعلقة بالتسيير المالي وتعبئة القروض.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فبراير 2003، الجريدة الرسمية، العدد 13، ص 14.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

[3] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **إستراتيجية تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، 2000، ص 37.

[4] الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، ص 22.

- إقامة علاقات مالية متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي لتمويل المشاريع وإنجازها واستغلالها.
- تكليف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير والتنظيم.

- **أشكال الدعم المالي والإعانات التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**: تقدم الوكالة الوطنية مساعدات هامة للمؤسسات الصغيرة سواء في مجال التمويل أو في ميدان الإعانات المستمرة خلال فترة إنشاء المشروع وفي مرحلة الاستغلال ومنها:[1]

✓ **الإعانات المالية للمؤسسات الصغيرة**: يستفيد أصحاب المؤسسات الصغيرة من قروض بدون فوائد تمنحها الوكالة في حالة التمويل الثنائي (**صاحب المشروع + قرض الوكالة**) وفي حالة التمويل الثلاثي تقدم قروض بدون فوائد وتساعد أصحاب المشروعات الحصول على قرض مصرفي تتحمل الوكالة جزءا من فوائده حسب طبيعة النشاط ومكانته (**التمويل الثلاثي = المساهمة المالية لصاحب المشروع + قرض بدون فوائد من صندوق الوكالة + قرض مصرفي تتحمل الوكالة نسبة من فوائده**) تمنح قروض الوكالة بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التابع للوكالة.

✓ **الإعانات الجبائية والشبه جبائية**: تستفيد المؤسسات الصغيرة التي يشكل الحد الأقصى للاستثمار فيها 4 مليون دج من تسهيلات جبائية وشبه جبائية هامة خلال فترة تنفيذ وإنجاز المشروع ومنها الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ورسوم نقل الملكية والإعفاء من حقوق عقود التسجيل ومن الرسم العقاري على المباني والاستفادة من المعدل المنخفض 5% المتعلق بالرسوم الجمركية على التجهيزات ووسائل الإنتاج المستوردة كما تستفيد هذه المؤسسات الصغيرة خلال فترة التشغيل والإنتاج من الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات ومن الضريبة على الدخل ومن الدفع الجزافي ومن الرسم على النشاط المهني وتقدر إجمالي التحفيزات الجبائية المباشرة وغير المباشرة بالنسبة للفترة 1993-2000 حوالي 150 مليار دج.[2]

لقد أسهمت الوكالة منذ نشأتها في تنمية الاستثمارات في المؤسسات الصغيرة،[3] حيث تبرر الأرقام أهمية الدور الذي قامت به فقد بلغت تراخيص الاستثمار منذ نشأتها إلى غاية 2008 حوالي 342,957 ترخيصا وبذلك تكون قد وفرت ما يزيد عن 953,969 فرصة عمل.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

[2] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر**، جوان 2002، ص 69.

[3] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Données globales sur le secteur de la PME**, 2008.

ث- **وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمارات**: لقد سمح قانون الاستثمار 93 للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تتدخل في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية وعليه أنشئت هيئة حكومية تدعى "وكالة ترقية وتدعيم ومتابعة الاستثمارات" تنشط تحت وصاية رئيس الحكومة تقوم بمساعدة المستثمرين في استيفاء الشكليات اللازمة لإنجاز استثماراتهم وتؤسس الوكالة على شكل شباك وحيد يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار وبهذه الصفة تقدم الوكالة ضمن الفترة المحددة أقصاها 60 يوما ابتداء من تاريخ الايداع النظامي للتصريح وطلب الاستفادة من الامتيازات كل الوثائق المطلوبة قانونيا لإنجاز الاستثمار،[1] وتتكلف بالمهام التالية:[2]

- متابعة الاستثمارات وترقيتها.
- تقييم الاستثمارات وتقديم القرارات المتعلقة بمنح أو رفض الامتيازات.
- التكفل بكل أو بعض النفقات المتعلقة بإنجاز الاستثمارات.
- مراقبة ومتابعة الاستثمارات لتتم في إطار الشروط والمواصفات المحددة.
- تقديم التسهيلات الجمركية الخاصة بوسائل الإنتاج والمواد الأولية.

وهكذا فقد أسهمت الوكالة منذ نشأتها في تنمية الاستثمارات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[3] إذ أن الأرقام تبرز أهمية الدور الذي قامت به فقد بلغت تراخيص الاستثمار لدى الوكالة في سنة 2001 حوالي 3344 مليار دج بعدد مشاريع يفوق 43200 مشروع وساهمت بإيجاد 1,6 مليون فرصة عمل.

ج- **الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)**: [4]بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01-03 والمتعلق بتطوير الاستثمار جاءت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لتحل محل الوكالة الوطنية ومتابعة الاستثمارات سابقا SIAP في 20 آب من عام 2002 وهي مؤسسة عامة ذات طابع إداري تعتني بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب وتعد هذه الوكالة الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج لها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة وترتبط إداريا بصفة مباشرة برئاسة الحكومة ومهمتها تسهيل الاستثمار وتبسيط الإجراءات إلى أقصى الحدود الممكنة أمام المستثمرين كما أنها تجسد تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي وتحرير الاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية من خلال مساعدة المستثمرين على إنجاز مشاريعهم وتوفير كل المعطيات لهم خاصة ما يتعلق بالمحيط الاقتصادي ومناخ الاستثمار والعمل على تطوير وترقية مجالات وأنماط أخرى جديدة ينطوي عليها الاستثمار وضمن هذا الإطار فهي تتولى المهام التالية:

- تزويد المستثمر بكل الوثائق الإدارية الضرورية لإنجاز الاستثمار.

---

[1] المادة 8 و9 من مرسوم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات.

[2] المادة 8 و9 من مرسوم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات.

[3] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Données globales sur le secteur de la PME**,Op-cit.

[4] منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ANDI أوت 2002.

- تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها.
- ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها.
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم.
- تسهيل القيام بالإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشبابيك الوحيدة كهياكل إدارية لا مركزية.
- تسيير المزايا المرتبطة بالاستثمارات.
- تسيير صندوق دعم الاستثمار لتطويره والنهوض به.
- المشاركة في تطوير وترقية مجالات وأشكال جديدة للاستثمار.
- التأكد من احترام الالتزامات التي يتعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

وفي مجال ترقية الاستثمار فإن الوكالة تقوم بتنظيم مؤتمرات وملتقيات مهنية وأيام دراسية وإعلامية كما أنها تستند إلى مصالح مركزية مختصة بعمليات التوثيق وقاعدة بيانات معلوماتية إلى جانب ذلك فهي تقوم بنشر دلائل ومنشورات وكتيبات متعلقة بفرص الاستثمار حسب المناطق وحسب التخصصات في مجال الدراسات والبحث والتطوير الخاص بالمشاريع الاستثمارية فهي تشارك في تحديد المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة كما تسهم في ترقية المناطق، وإنشاء أرضية للمشاريع والمراقبة التكنولوجية والاقتصادية والقانونية وكذلك البحث واستغلال فرص التعاون في المجالات التقنية والمالية.

وانطلاقا مما سبق نستطيع القول أن مهام الوكالة الوطنية تتمحور حول ثلاث نقاط أساسية:

- تعريف المستثمر العربي والأجنبي بفرص الاستثمار المتاحة والترويج لهذه الفرص عبر مختلف وسائل الدعاية والنشر وإبراز الضمانات لتشجيع استثمار رؤوس الأموال العربية والأجنبية في مختلف المشاريع الاقتصادية وإجراء الاتصالات مع من يرغب في الاستثمار بالجزائر.
- الإجابة عن الاستفسارات الواردة بشأن المعلومات الإحصائية والاقتصادية والمالية والقانونية من الجهات التي تعنى بالاستثمار وتعريف تلك الجهات بجميع النواحي والمؤسسات ذات العلاقة بالاستثمار في الجزائر.

ح- **المجلس الوطني للاستثمار**: هو جهاز جديد يقع تحت وصية رئيس الحكومة ويقوم هذا الجهاز بالمهام التالية:

- اقتراح التدابير الأساسية التي من شأنها أن تطور الاستثمارات وذلك بوضع إطار عام لخطة الاستثمارات تتضمن هذه الأخيرة أولويات الاستثمارات عن طريق تحديد مجالاتها في مختلف القطاعات والعوامل المؤثرة فيها وتدابير تحفيزية لمسايرة التطورات الملحوظة بناء على دراسة تستند إلى طبيعة ونوع الاستثمار وأهميته الاقتصادية.
- إبداء موافقته الإلزامية فيما يخص الاتفاقات التي تبرمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لحساب الدولة والمستثمر كما أنه يحدد المزايا التي يستفيد منها الاستثمارات التي يمنحها التشريع الجديد ويفصل فيها.

- يحدد هذا المجلس الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني لاسيما تلك التي تستعمل تكنولوجيات خاصة من شأنها المحافظة على البيئة وتحمي الموارد الطبيعية وتعمل على تحقيق تنمية مستدامة.
- رفع تقارير لإلى مصالح الحكومة تتضمن اتجاهات الاستثمار وتنميته والتدابير الضرورية لدعمه وتشجيعه ودراسة الصعوبات التي تواجه المستثمرين واقتراح الحلول المناسبة لها.
- إبداء رأيه في المسائل التي تحال إليه من طرف الجهات المعنية بالاستثمارات (الوزارة المعنية) فيما يخص تفسير أغراض قانونية تعنى بالاستثمارات كما يتلقى اقتراحات المستثمرين الأجانب وبحثها وتقديم توصياته إلى مصالح رئاسة الحكومة من أجل دراستها واتخاذ القرارات بشأنها.

خ- **الشباك الواحد**: من أجل رفع العوائق البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب تم إنشاء الشباك الواحد بصفته جهازا لا مركزيا لتوفير أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار، ويتكون هذا الشباك من مختلف مكاتب ممثلي الهيئات والمؤسسات المعنية بالاستثمار، وعبر الشباك الواحد فإن الوكالة الوطنية للاستثمار تقوم بإبلاغ المستثمرين بقرار منح المزايا كما تسلم كل الوثائق المطلوبة قانونيا لإنجاز الاستثمار.[1]

د- **صناديق الدعم**: تسهم الدولة بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأشكال مختلفة وضمن قطاعات وأنشطة متعددة عن طريق مجموعة من الصناديق أهمها:

- الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.
- الصندوق الخاص بتسيير الفوائد.
- الصندوق الوطني للتنظيم والتنمية الفلاحية.
- الصندوق الوطني لتطوير الصيد وتربية المائيات.
- صندوق دعم الاستثمارات.
- صندوق ترقية التنافسية الصناعية.
- صندوق الشراكة.
- الصندوق الوطني للتهيئة العمرانية.
- الصندوق الخاص باستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز.
- إضافة إلى بعض صناديق الضمان بالمؤسسات وبالقروض.

3-على مستوى المنظمات المهنية:

تعزز الإطار التنظيمي والتوجيهي للاستثمارات الخاصة بهيئات ومنظمات عديدة متخصصة أنشئت لخدمة وترقية هذا القطاع نذكر منها:

[1] خصص برنامج من أجل خلق شبابيك لولاية وهران، عنابة، ورقلة، البليدة، زيادة على الجزائر العاصمة.

أ- **الغرفة الوطنية للتجارة:** إن الغرفة الوطنية للتجارة باعتبارها مؤسسة صناعية تجارية أصبحت بموجب القوانين التنظيمية بعد سنة 1988 تشكل نواة للإعلام ووسيطا في الإجراءات القانونية الجديدة فأصبحت تمثل إطارا هاما يلتقي فيه كل المتعاملين الاقتصاديين المحليين والأجانب وقد كلفت هذه الغرفة بالمهام التالية:

- المشاركة في إعداد القرارات الاقتصادية التي تتعلق بالاستثمار الخاص وذلك فيما يتعلق باختيار الأنشطة التي ينبغي أن تشجع التكامل الاقتصادي ولاسيما مع الاستثمارات العامة.
- إعداد برنامج لتمويل القطاع الخاص المنتج والعمل على تسييره ومتابعة إنجازه.

وبموجب المرسوم التنفيذي 96-94 الصادر في 3 آذار 1996 تحولت الغرفة الوطنية للتجارة إلى الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI التي تقوم إلى جانب السلطات العامة بتأدية المهام التالية:[1]

- وضع بنك للمعلومات الاقتصادية في متناول المتعاملين الاقتصاديين.
- تقديم الاستشارات الاقتصادية والمالية والقانونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المصادقة على الوثائق التجارية كالفواتير والشهادات.
- البحث عن الشركاء الأجانب خاصة مع الاتحاد الأوروبي.
- تكوين وتأهيل المستخدمين لمختلف القطاعات.

ب- **الجمعيات المهنية:** لقد سمح القانون رقم 90-31 المؤرخ في 04 كانون الأول 1990 المتعلق بالجمعيات والمنظمات المهنية التي يديرها أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعمل تحت إشراف السلطة العامة[2] وتتلخص فيما يلي:

* التفاوض مع السلطات العامة حول اتفاقيات التأطير من أجل تطوير الإنتاج الوطني.
* تطوير العلاقات بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* التقرب من منظمات أرباب العمل للدول من الضفتين الشمالية والجنوبية.
* الشراكة مع الاتحاد الأوروبي (برنامج MEDA).
* اقتراح حلول للمشاكل اليومية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* فرض نقاش حول دور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدفع بالسلطات العامة إلى الاهتمام بشكل فعلي وجاد بمطالب المقاولين داخل هذا القطاع.

4- على مستوى التمويل:

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise, **Actes des assises nationales de la PME**, Janvier 2004, p 452.

[2] شغال الندوة الوطنية حول المنظمات المهنية المنعقدة في 17 جوان 2001 عن Liberté, 18 Juin 2001, p 03.

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من صعوبات كثيرة في الحصول على القروض مما دفه الوزارة المعنية إلى وضع العديد من الإجراءات لتذليل هذه الصعوبات ومنا إنشاء مؤسسات مالية متخصصة لتمويل هذه المؤسسات[1] والتوقيع على اتفاق تعاون لترقية الوساطة المالية المشتركة بين قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك العامة ويعمل الطرفان على تحقيق الشروط المطلوبة والمحددة من قبل بنك الجزائر وهي:

- توجيه القروض البنكية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات القدرة الكبيرة على النمو والتي تحقق قيمة مضافة وتولد فرص عمل.
- تطوير منهجية موحدة وتشاورية وذلك بالتعاون مع وزارة الخارجية لبحث وتعبئة التمويلات الخارجية لدى الممولين الدوليين.
- تقديم تسهيلات مالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات القدرة على التصدير.
- وضع برامج تدريبية لمسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكوادر البنك حول إجراءات تمويلها.

5-على المستوى الضريبي:

تعكس الإصلاحات الضريبية المطبقة ابتداء من نيسان 1992 رغبة السلطات العامة في دفع عملية التنمية وجعل هذه الأداة أكثر توافقا مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في حقل الاقتصاد بتخفيف الضغط الضريبي على النشاط الإنتاجي وذلك من خلال:

- الانخفاض الضريبي على أرباح الشركات التي بلغت نسبة 50% إلى 42% ثم إلى 38% واستقرت النسبة إلى 30% لسنة 1999.
- تخفيض نسبة الرسم على النشاط المهني من 2,55% إلى 2% وكذلك تخفيض الدفع الجزافي من 6% إلى 5% في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2001 وإلى 4% في إطار قانون المالية لسنة 2002 وإلى 3% حسب المادة 23 من قانون المالية لسنة 2002.
- تخفيض الرسم على القيمة المضافة للسلع من 24% سنة 1995 إلى 17% سنة 2001.
- ومن بين الحوافز الضريبية التي نص عليها الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار في المادة 09 والمادة 11 ما يلي:

- الإعفاء من الضريبية على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بنسبة منخفضة قدرها اثنان من الألف فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.

[1] بوقفة عبد الفتاح، **مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، فضاءات، مجلة دورية، العدد 2، الجزائر، مارس 2003، ص 6.

وهكذا تطور النظام الجبائي وتحسن حتى لا يصبح عائقا أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتجدر الإشارة أن الخزينة العامة خسرت بعد مراجعة خفض الأعباء الجبائية ما يقارب 120 مليار دج،[1] وإجمالا أدت التحفيزات الجبائية حتى 31 كانون الأول سنة 2000 إلى التضحية بإيرادات تقارب 150 مليار دج للفترة 1993-2000.[2]

6- **على المستوى الجمركي:** اتخذت السلطات العامة عدة إجراءات لتجاوز الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمثل ذلك من خلال العديد من التعديلات على القوانين المعمول بها فقد جاء في المادة 60 من قانون المالية لسنة 2003 تسلم رخص الشراء (الاستيراد) بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة المنصوص عليها في قانون الرسوم على رقم الأعمال كما أشارت المادة 61 إلى الامتيازات الجمركية المتعلقة بإنجاز الاستثمار المنصوص عليها في الأمر 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار حيث تطبيق نسبة منخفضة في مجال الحقوق فيما يخص التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

7- **على مستوى العقار الصناعي:** يشكل وضع سياسة واضحة في ميدان العقار أحد انشغالات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي إطار الجهود المبذولة في ميدان التحسين لكل ما هو مرتبط بالعقار تم الربط بين إستراتيجية التنمية الاقتصادية وتهيئة الإقليم من خلال إقامة دراستين الأولى جرد المناطق الصناعية ومناطق النشاط على مستوى كل ولاية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإبراز مواقع التنمية الاقتصادية بالاعتماد على الدراسة الأولى.[3]

أما فيما يخص الإستراتيجية التي وضعتها السلطات العامة والهادفة لتطوير العقار الصناعي فإنها تتضمن:

- تقوم بتسوية إجراءات الحصول على العقار ANFI.
- إنشاء وكالة وطنية للعقار الصناعي.
- تتولى السلطات العامة التأطير القانوني لهذه المناطق.
- إنشاء صندوق ضمان يخص العقار.
- مراجعة سياسة تسيير العقار الصناعي بإحداث هيئات متخصصة.
- توفير إمكانيات مالية إضافية للتكفل بتهيئة المناطق الصناعية.

8- **على مستوى نظام المعلومات والتشاور:** تلعب المعلومات دورا فعالا في إعداد إستراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتكفل هذه المعلومات بمؤسسات متخصصة في مجال المعلومة الاقتصادية والإحصائية ويعد نظام المعلومات الاقتصادية والاجتماعية Système d'Information Economique et Social

---

[1] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **وضعية وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، جوان 1998، ص ص 17-20.

[2] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 69.

[3] Ministère de la petite et moyenne entreprise, **Stratégie de développement de la PME**,Alger, 1998, P 94.

(SIES) لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشروعا واسعا تتمثل الأهداف الأساسية التي يسعى إليها بإنشاء بنك للمعلومات الاقتصادية خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومسك جدول استدلالي يترجم تطور المؤشرات المميزة للقطاع في إطار الاقتصاد الكلي ويكون بنك المعلومات هذا متاحا بشكل دائم أمام المحللين الاقتصاديين والباحثين عن فرص الاستثمار، كما يربط الاتصال المعلوماتي مع أهم الأقطاب المتخصصة في معالجة المعطيات مثل: الديوان الوطني للإحصاء (ONS)، المركز الوطني للسجل التجاري (CRNC)، والمجلس الوطني والاقتصادي والاجتماعي (SENC)...الخ.[1]

أما على مستوى التشاور فهو يعد استثمار غير مادي يطلب من أهل الخبرة والاستشارة سواء العاملين من خلال مكاتب الدراسات ومكاتب الهندسة والمخابر، أو مؤسسات البحث العلمي، التجنيد لمواجهة التحولات ومخاطر التحديات التي تفرضها العولمة.

9- **على مستوى المناولة:** يمكن تعريف المناولة بأنها جميع العلاقات التعاونية التكاملية، التي تنشأ بين مؤسستين أو أكثر، من خلال مراحل العملية الإنتاجية بموجبها تقوم مؤسسة مقدمة للأعمال بتكليف مؤسسة أو أكثر (تسمى منفذة للأعمال أو مناولة أو مجهزة) متخصصة لإنجاز مرحلة أو أكثر من عمليات الإنتاج طبقا لعقد منفذة للأعمال وملزم للطرفين، وتتمثل أهمية المناولة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

* توفير مصدر تمويل من غير المؤسسات المالية.
* تطوير خبرتها وذلك من خلال الاستفادة من الخبرات الفنية والخدماتية للمؤسسات الكبيرة.
* تأمين تسويق منتجاتها بسهولة وتحسين أدائها.
* تشجيع المبدعين وأصحاب الكفاءات على إقامة مشاريع جديدة تسهم في هذا النوع من النشاط ونظرا لأهمية المناولة في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم إنشاء بورصة للمناولة والشراكة طبقا لأحكام القانون رقم 90/31 المؤرخ في 1990/12/04[2] تقوم بدور الوسيط بين عروض وطلبات المناولة على المستوى الوطني والدولي كما تأسيس المجلس الوطني المكلف بترقية المناولة حيث يقوم بمجموعة من المهام منها:

- تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاندماج في الاقتصاد العالمي.
- تنسيق نشاطات بورصات المناولة والشراكة الجزائرية فيما بينها.
- تقييم قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المناولة.
- إنجاز كل الأعمال والدراسات التي من شأنها المساهمة في ترقية المناولة في الأسواق الوطنية والأجنبية.

المطلب الثاني: البرامج الوطنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

[1] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 11.
[2] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، نشاطات الوزارة، مجلة فضاءات، العدد 10، الجزائر، 2002، ص 13.

تشهد الساحة الاقتصادية الجزائرية تطورات هامة خاصة فيما يتعلق بالانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، وإبرام اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي الذي دخل حيز التطبيق اعتبارا من شهر أيلول 2005 والذي له أهميته البالغة لما سيترتب عنه من إقامة منطقة حرة للتجارة، ومن الطبيعي أن هذه التحولات ستؤدي إلى تحقيق مكاسب متفاوتة للاقتصاد الجزائري، ولكن حسب تفاضل القدرات التنافسية للمؤسسات، وبالتالي فإن لهذه التغيرات آثار ايجابية، تستدعي التثمين، وأخرى سلبية، تستدعي سياسات تأهيلية. وبما أن غالبية المؤسسات الموجودة في الجزائر تنتمي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإن آثار هذه الاتفاقيات سوف تنعكس وبشكل مباشر على هذا القطاع الهام، وبالتالي فإن قدرة هذه المؤسسات على منافسة مثيلاتها من المؤسسات الأوروبية والتي ستنشط في منطقة التبادل الحر مرتبط بجاهزيتها وقدرتها على مواجهة هذه المنافسة.

إن كل المؤشرات الحالية تؤكد أن بقاء الوضع على حاله سوف يؤدي إلى زوال هذه المؤسسات، وبالتالي لابد من انتهاج إستراتيجية شاملة تساعد على تحسين أداء هذه المؤسسات، وتوفير المناخ الملائم لها، بحيث تتمكن من تحسين تنافسيتها، وفي هذا الإطار قامت الحكومة الجزائرية بوضع جملة من البرامج الوطنية بهدف تأهيل مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة للانتقال بها إلى مستوى أعلى يتميز بالكفاءة والمردودية، وذلك بتهيئة العوامل الداخلية والخارجية لتمكينها من مواكبة التطورات ومواجهة المنافسة في السوق.

1-البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية:

لقد شرع في تنفيذ أولى عمليات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سنة 1999 في إطار التعاون من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية حيث قامت هذه الأخيرة بتقديم مساعدات مالية للجزائر قدرت قيمتها بـــــــــــ1.000,269 دولار، وتمت الانطلاقة الفعلية لهذا البرنامج في سنة 2001، حيث خصص لتأهيل المؤسسات الصناعية التي تشتغل أكثر من 20 عاملا وتشرف عليه وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة، ويسعى إلى دعم المؤسسات الصناعية العامة والخاصة بهدف تعزيز التنافسية الصناعية، وذلك بتحسين كفاءة المؤسسات الصناعية وتهيئة بيئتها بتكييف جميع مكوناتها، من أنشطة مالية، ومصرفية وإدارية، وجبائية، واجتماعية، ويقدر المبلغ المخصص لتمويل هذا البرنامج بـــــ4 مليار دج، يخصص منه مبلغ 2 مليار دج لتأهيل هذه المؤسسات، أما المبلغ المتبقي فيخصص لتحديث وإعادة تأهيل المناطق الصناعية.

فعلى مستوى المؤسسة يهدف هذا البرنامج إلى تشجيع المؤسسات الصناعية من خلال تدابير مالية تساعدها على تحسين إنتاجها والرفع من مستوى تنافسيتها بوضع أنظمة للإنتاج والتسيير تستجيب للمقاييس والمعايير المعمول بها دوليا، بحيث تمكنها من استغلال مواردها الاقتصادية أفضل استغلال، مع العلم أن هذا البرنامج غير موجه للمؤسسات التي تعاني من صعوبات وخاصة تلك المرتبطة بالجانب المالي.

أما على مستوى البيئة الخارجية للمؤسسة، فإن عدم قدرة المؤسسات الجزائرية على استغلال الفرص المتاحة في بيئتها، دفع وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة إلى وضع عدة إجراءات تهدف إلى خلق نوع من التفاعل بين هذه المؤسسات وبيئتها ومنها:

- تأهيل المؤسسات والإشهاد بالمطابقة وفق المواصفات الدولية.
- إعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط.
- تطوير الخدمات التكنولوجية والاستشارية بما يخدم هذه المؤسسات.

أ- **الهيئات الإدارية المنفذة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسة الصناعية**: يتطلب تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية تدخل عدة هيئات أهمها:[1]

- **المديرية العامة للهيكلة الصناعية DGRI**:[2] هذه المديرية لوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة وهي مكلفة بتسيير برنامج التأهيل وتتمثل فيما يلي:

- التنسيق بين الأدوات التشريعية والمالية لصندوق ترقية التنافسية الصناعية.
- تحديد الإجراءات والشروط التقنية والمالية والتنظيمية للبرنامج.
- تقوم هذه المديرية من خلال الأمانة التقنية بدراسة ملفات التأهيل المقدمة من قبل المؤسسات الراغبة في الاستفادة من البرنامج وذلك قبل إرسالها إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية.
- تحديد مختلف الهيئات المشاركة في عملية التأهيل.
- وضع برنامج إعلامي للمؤسسات والهيئات المعنية ببرنامج التأهيل.
- تحديث برامج تدريب المختصين المشاركين في البرنامج.
- اقتراح تعديلات فيما يخص النصوص القانونية التي تنظم المؤسسات والتي لها علاقة مباشرة بإصلاحها.
- تحديد الاحتياجات من المعلومات المتعلقة بالبرنامج بالنسبة للمؤسسات والإدارات المستعملة لها.
- تضع تحت تصرف اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية العمليات التي من شأنها تحديث وتطوير التنافسية الصناعية للمؤسسات.

- **اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية CNCI**:[3] تم تأسيس هذه اللجنة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 192-2000 المؤرخ في 19 تموز 2000 وتنشط تحت رئاسة وزير الصناعة وإعادة الهيكلة وتتمثل مهام اللجنة فيما يلي:

[1] Ministère de l'industrie et de la restructuration, **Fonds de promotion de la compétitivité industrielle dispositif de mise à niveau des entreprises**, Op-cit, pp 14-17.

[2] **DGRI** : la direction générale de la restructuration industrielle.

[3] La comité national de la compétitivité industrielle.

- وضع الخطوات اللازمة لتقديم الملفات من أجل الاستفادة من المساعدات المقررة في صندوق ترقية التنافسية الصناعية.
- تحدد الشروط اللازمة لحصول المؤسسات على مساعدات صندوق ترقية التنافسية.
- تحديد طبيعة المساعدات والمبالغ المالية التي تستفيد منها المؤسسات لتتمكن من تنفيذ برنامج التأهيل.
- دراسة طلبات تمويل العمليات المتعلقة بتطوير البيئة الخارجية للمؤسسات الصناعية وكذلك المؤسسات الخدمية المرتبطة بالصناعة، كدراسة طلب تمويل تهيئة منطقة صناعية ما أو إصلاح البنية التحتية.
- اقتراح إجراءات مساعدة لتحسين التنافسية الصناعية.
- إصدار القرار النهائي بشأن ملفات التأهيل المقدمة من قبل المؤسسات بعد دراستها وتقييمها.
- إعداد اتفاقية بين وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة والمؤسسة المستفيدة.
- متابعة أداء المؤسسات التي استفادت من مساعدات صندوق ترقية التنافسية الصناعية.

■ صندوق ترقية التنافسي الصناعية FPCI: لقد تم إنشاء حساب خاص برقم 302-102 بموجب القانون رقم 99-11 بتاريخ 23 كانون الأول 1999 بموجب المادة 92 من قانون المالية لسنة 2000 والمسمى بصندوق ترقية التنافسية الصناعية، وهو جهاز وزاري مشترك منصوص عليه في المرسوم التنفيذي رقم 2000-192 بتاريخ 16 تموز 2000 المعدل والمتمم، ولقد تم إنشاء هذا الصندوق لتمويل عمليات تنفيذ برنامج التأهيل على شكل مساعدات مالية، ويمكن التمييز بين نوعين من المساعدات:[1]

- **مساعدات مالية مقدمة للمؤسسة:** وتتمثل في مبالغ مالية مقدمة للمؤسسات من أجل تغطية جزء نفقاتها عند قيامها بـــــــــــ:

* التشخيص الاستراتيجي الشامل لوضعيتها، ووضع خطة التأهيل الخاصة بها.
* الاستثمار المادي الذي تدخل في إطار برنامج التأهيل، كشراء التجهيزات ومعدات الإنتاج...الخ.
* الاستثمارات غير المادية التي تدخل في إطار البرنامج، كتأهيل المسيرين والعمال، وتدريبهم على استعمال التكنولوجيا الحديثة.

- **المساعدات المالية المقدمة لهيئات الدعم**: وتكون هذه المساعدات لتغطية النفقات المتعلقة بـــــــــــ:

* العمليات الموجبة لتحسين بيئة المؤسسات، خاصة في مجال الإنتاج، أو الخدمات المتعلقة بالقطاع الصناعي لاسيما تلك التي تهدف إلى تحسين الجودة، وتوحيد وضبط المواصفات، والملكة الصناعية والتجارية، وترقية الجمعيات المهنية للقطاع الصناعي.
* جميع العمليات والإجراءات التي تتعلق بدراسات تحسين وتطوير المناطق الصناعية ومناطق النشاط الكبرى.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 02-192 المؤرخ في 16 جويلية 2000، الجريدة الرسمية بتاريخ 19 جويلية 2000، العدد 43، ص 6.

* كل العمليات المنجزة من قبل وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة بهدف تطوير وتنمية التنافسية الصناعية.

ب- **إجراءات تأهيل المؤسسات الصناعية**: حتى تستفيد المؤسسات من المساعدات المالية المقدمة في إطار برنامج تأهيل المؤسسات الصناعية الجزائرية، يجب أن تمتلك مجموعة من الشروط وتمر بالعديد من الإجراءات أهمها ما يلي:

* **معايير قبول المؤسسات في برنامج التأهيل**: هناك جملة من المعايير التي تعد الأساس الذي يتم من خلاله قبول المؤسسة في برنامج التأهيل، والاستفادة من المساعدات التي يقدمها صندوق ترقية التنافسية، وهي:

- المؤسسة خاضعة للقانون الجزائري.
- تنتمي المؤسسة إلى القطاع الإنتاجي الصناعي أو قطاع الخدمات الصناعية.
- تكون المؤسسة مسجلة في السجل التجاري ولديها رقم تعريف ضريبي.
- أن تكون المؤسسة لديها على الأقل ثلاث سنوات من النشاط.
- عدد العمال الدائمين 20 عاملا على الأقل، بالنسبة للمؤسسات الإنتاجية، و10 عمال على الأقل بالنسبة لمؤسسات الخدمات الصناعية.

* **تقديم معايير الأداء المالي التالية**:

✓ أن يكون صافي الأصول للسنة الحالية أو السابقة موجبا.

✓ نتيجة الاستغلال (حساب 83) موجبة لسنتين على الأقل من ثلاث سنوات الأخيرة.

* **مراحل تنفيذ البرامج**: يمكن تقسيم عملية تنفيذ البرنامج إلى مرحلتين:

~ **المرحلة الأولى**: وتتمثل في التشخيص الاستراتيجي الإجمالي للمؤسسة ويتضمن:

- **جمع المعلومات الأولية على المؤسسة**: على المؤسسة الراغبة في الاستفادة من المساعدات المالية للبرنامج أن تقدم ملفا إلى مديرية تأهيل المؤسسات بوزارة الصناعة يحتوي على المعلومات التالية:

➢ **معلومات عامة** وهي:

- اسم المؤسسة للشخص الطبيعي، الاسم التجاري للشخص المعنوي.
- اسم ولقب الأشخاص الذين يوقعون الالتزام مع برنامج التأهيل.
- الطبيعة القانونية للمؤسسة.
- المقر الاجتماعي للمؤسسة.
- تاريخ إنشاء المؤسسة.
- تاريخ بدء نشاط المؤسسة.
- رقم التسجيل في السجل التجاري.
- رقم التعريف الجبائي.

- رقم الحساب المصرفي.

➢ **بالإضافة إلى معلومات مالية وتقنية** وهي:

- رأس المال وتوزيعه.
- تطور رقم الأعمال خلال الثلاث سنوات الأخيرة.
- تطور كتلة الأجور للسنوات الثلاث الأخيرة.
- تطور الأصول الخاصة.
- الاستثمارات المنجزة في النشاطات الرئيسية.
- عدد المشتغلين وتوزيعهم حسب الطبقات المهنية.

➢ ويرافق المعلومات رسالة النية التي تعبر عن رغبة المؤسسة ونيتها في تبني برنامج التأهيل ويجب أن يرفق الطلب بمعلومات عن مكتب الاستشارة، ويوجه الملف إلى الأمانة التقنية، مقابل الحصول على وصل الاستلام.

- إجراء الدراسة العامة أو الدراسة المخففة للمؤسسة: حسب برنامج تأهيل المؤسسات الصناعية المعد من قبل وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة، فإنه يتم التمييز بين نوعين من الدراسة أو التشخيص، هما:[1]

➢ **دراسة عامة**: وتشمل المساعدات المالية المتعلقة بالاستثمارات المادية وغير المادية، وتتم خلال ثمانية أسابيع كأقصى حد، ويقوم بهذه الدراسة مكتب دراسات تختاره المؤسسة بكل حرية.

➢ **دراسة مخففة**: حيث يكون برنامج التأهيل قصيرا ومحدودا يقتصر على الاستثمارات غير المادية فقط (تدريب، دراسات، مساعدات تقنية، برمجيات....) وتتم هذه الدراسة في أجل أقصاه أربعة أسابيع ويتم تحقيق هاتين الدراستين من خلال:

- دراسة وضعية المؤسسة في السوق من خلال وضعيتها التنافسية والإستراتيجية، ووضعية مواردها البشرية وكذلك التشخيص التقني، والمقارنة الدولية (مقارنة نسب التنافسية مع الدول الأجنبية).
- إستراتيجية تنمية المؤسسة، وتضم عدة نقاط، كتحديد أنواع المنتجات، والأسواق الأكثر مردودية وبرنامج تأهيل المؤسسة على المستوى المادي وغير المادي.

ومهما كان نوع الدراسة، عامة أو خاصة، فإن المؤسسة لا تدفع إلا نسبة 20% من تكلفة الدراسة، أما نسبة 80% الأخرى فيقوم الصندوق بدفعها مباشرة لمكتب الدراسات.

~ **المرحلة الثانية**: وتتمثل في كيفية تنفيذ البرنامج، وتتضمن هذه المرحلة عدة خطوات:

[1] Ministère de l'industrie, **manuel des procédures** : **nouveau dispositif**, fonds de promotion de la compétitivité industrielle, Op-cit, p 5.

- تقديم طلب المساعدة من المؤسسة: إن المؤسسة التي تطلب مساعدة مالية في إطار صندوق تنمية الملف إلى مديرية التنافسية الصناعية FPCI، تقدم الملف إلى مديرية تأهيل المؤسسات الاقتصادي، مرفقا بملف يتكون من:
  - تشخيص إجمالي لمخطط التأهيل مصادقا من مكتب الدراسات الخاص بالمؤسسة المعنية.
  - تصميم مالي توضيحي لمخطط التأهيل schéma de financement الذي يبين الاتفاقيات المالية مع أصحاب رؤوس الأموال bailleur de fond ورسالة ونية بنك المؤسسة، الذي يبين عملية التمويل لصالح المؤسسة.
  - الوضعية المحاسبية للسنة المالية الأخيرة مصادق عليها من قبل الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات المعتمد.
  - القيم المالية المقدرة للاستثمارات المادية وغير المادية.
  - بطاقة شاملة Fiche de Synthèse تبين التشخيص الاستراتيجي الإجمالي للمؤسسة وكذلك مخطط التأهيل.
- **معالجة الملف من طرف مديرية تأهيل المؤسسات الاقتصادية:** الملف المستقبل يعالج مباشرة بعد الاستقبال بالتتابع (ملف بملف)، إذ تتأكد المديرية من أن المؤسسة تستجيب لمعايير القبول (المذكورة سابقا) بحيث يمكنها أن تطلب معلومات مكملة، ويمكنها أن ترفض الطلب:

* **ففي حالة قبول الملف تقوم الأمانة التقنية:** بإعداد استمارة شاملة عن المؤسسة ترسل إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية، يتم فيها تحديد عمليات التأهيل، وتحديد مبلغ المساعدات المخصص للمؤسسة.
* **إذا كان الملف ناقصا:** فتطلب الأمانة التقنية من المؤسسة تقديم معلومات مكملة للمعلومات السابقة.
* **أما في حالة رفض الملف:** فإن الأمانة التقنية تعلم من المؤسسة بعدم قبول الملف كونه لا يطابق المعايير الضرورية، والمؤسسة المعنية هي التي تدفع حقوق مكتب الدراسات وتكاليف المستشارين (الحقوق المتعلقة بالتشخيص الاستراتيجي العام ومخطط التأهيل).

- **تقييم الملف:** عند قبول ملف المؤسسة تقوم الأمانة التقنية بعملية التقييم المالي، وتقدير دقة مخطط التأهيل، والتأكد من أن الدراسة العامة والمخففة تعالج القدرة المالية للمؤسسة، ويتم تقييم الملف ضمن الشروط التالية:
  - أن يحقق التسيير المالي للمؤسسة أصولا صافية تساوي على الأقل 50% من رأس المال الاجتماعي، وأن يكون رأس المال العامل موجبا.
  - ينبغي أن تكون نتيجة السنة المالية السابقة أو المتوسط لثلاث سنوات سابقة موجبا.
  - يجب تقديم توسيع لمخطط التمويل في حالة القيام باستثمارات.
  - إثبات المعطيات المالية والمحاسبية أي المصادقة عليها من طرف خبير محاسبي ومحافظ الحسابات.
  - إثبات مدى مساهمة برنامج التأهيل في زيادة القدرة التنافسية، وارتفاع الإنتاجية، ودعم الموقع الاستراتيجي للمؤسسة في السوق الوطني والدولي، واستعدادا لخفض الحواجز الجمركية.

- **تقديم الملف إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية**: بعد قبول مديرية التأهيل لملف المؤسسة الطالبة الانضمام إلى برنامج التأهيل، وذلك حسب المعايير المحددة مسبقا، يتم تقديمه إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية، مرفقا باستمارة قرار، ويمكن للجنة الوطنية للتنافسية الصناعية اتخاذ القرارات التالية:

- **الملف مقبول**: في حالة قبول الملف تتحصل المؤسسة على المساعدات المالية المحددة وهنا يعقد اتفاق بين وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة والمؤسسة المعنية ويحدد هذا الاتفاق حقوق والتزامات كل من المؤسسة ووزارة الصناعة وإعادة الهيكلة وكذلك الإجراءات المتفق عليها ومبلغ المساعدات الممنوحة وطرق المنح.
- **في حالة إرجاع الملف (لم يقبل ولم يرفض)**: أي إعادة التقييم المعمق للملف ومن ثم إعادة دراسته من قبل اللجنة لاتخاذ القرار من جديد ويعاد إلى المؤسسة من أجل توضيح النقاط التي لم تنل رضا الوطنية ومن ثم إعادة الملف للجنة لدراسته واتخاذ قرار بشأنه من جديد.
- **رفض الملف**: وهنا يتم إبلاغ المؤسسة بقرار الرفض.

- **تنفيذ برنامج التأهيل**: يتم تنفيذ التأهيل من خلال تقديم المساعدات المالية ثم متابعة استعمالها.
- منح المساعدات المالية: إن نسب المساعدات المالية المقدمة من قبل صندوق ترقية التنافسية الصناعية محددة كالآتي:

* **المساعدات المالية المتعلقة بتكاليف الدراسة (عامة أو مخففة)**: تشكل المساعدات المالية المقدمة للمؤسسة من قبل صندوق ترقية التنافسية الصناعية نسبة 80% من تكلفة الدراسة الإستراتيجية العامة أو المخففة شريطة أن لا يتجاوز المبلغ 1.500,000 دج في حالة الدراسة العامة و750,000 دج في حالة الدراسة المخففة.
* **المساعدات المالية المتعلقة بالاستثمارات المادية وغير المادية**: من أجل تعجيل تنفيذ مخطط التأهيل فإن الصندوق يقوم بتقديم 30% بشكل مسبق من إجمالي مبلغ المساعدات المحددة في الاتفاقية الموقعة بين وزارة الصناعة والمؤسسة المعنية.
* المساعدات المالية المتعلقة بتنفيذ مخطط التأهيل في كلتا الحالتين سواء كانت الدراسة عامة أو مخففة فإن المساعدات المالية المقدمة للمؤسسة من قبل صندوق ترقية التنافسية الصناعية تمثل نسبة 80% من مبلغ الاستثمارات غير المادية (تدريب، دراسات، برامج...) وفي حالة الدراسة العامة تضاف نسبة 10% من مبلغ الاستثمارات المادية في حدود 20 مليون دج ويتم تقديم المساعدات المالية المتعلقة بالاستثمار على ثلاث دفعات حسب المعدلات التالية:

- القسط الأول: بعد تحقيق 30% على الأقل من القيمة الإجمالية للاستثمار.
- القسط الثاني: بعد تحقيق 60% على الأقل من القيمة الإجمالية للاستثمار.
- القسط الثالث: المبلغ المتبقي بعد الانجاز التام لمخطط إعادة التأهيل.

يمكن للمؤسسة أن تختار التمويل دفعة واحدة (قسط واحد) عند نهاية إنجاز مخطط إعادة التأهيل وبناء عليه فإن المؤسسة مطالبة بتحقيق استثماراتها في مدة أقصاها السنة التي تلي تاريخ الإمضاء على الاتفاق ويمكن التمديد بصفة استثنائية لمدة ثلاثة أشهر إضافية في هذه الحالة يشكل التمديد ملفا ملحقا يرفق باتفاق التأهيل الموقع بين وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة والمؤسسة.

- **متابعة برنامج التأهيل**: تتم متابعة برنامج التأهيل من خلال متابعة استعمال المساعدات المالية الممنوحة في إطار البرنامج ويجب التمييز بين المساعدات الممنوحة بموجب التشخيص الاستراتيجي ومخطط التأهيل والمساعدات المتعلقة بالاستثمارات المادية وغير المادية ويملك للأمانة التقنية أن تقوم بالمراقبة الميدانية لانجاز الاستثمارات ومراقبة الوثائق والمستندات والفواتير التي تثبت العمليات الاستثمارية.[1]

ت- **نتائج البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية**: حسب وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة فمنذ الانطلاقة الفعلية للبرنامج سنة 2001 وإلى نهاية كانون الأول 2006 تمثلت حصيلته فيما يلي:[2]

تقدمت 406 مؤسسة (منها 235 مؤسسة عامة و171 مؤسسة خاصة) بطلبات الانضمام للبرنامج، منا 209 مؤسسة (155 عامة و135 خاصة) تم قبولها من قبل اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية ولقد وقعت 137 مؤسسة اتفاقيات مع وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة منها:

- 117 مؤسسة للاستفادة من الإعانات برسم دراسة التشخيص وتنفيذ مختلف عمليات التأهيل المادية وغير المادية أي بعدد إجمالي للعمليات يبلغ 1844 عملية بمعدل يقارب 16 عملية لكل مؤسسة.
- 20 مؤسسة استفادت من إعانة مقتصرة على دراسة التشخيص.
- ويبلغ العدد الإجمالي لعمليات التأهيل 1864 عملية منها 1102 عملية غير مادية.

2-البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد قامت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية الجزائرية بتجسيد برنامج وطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تشتغل أقل من 20 عاملا وحظي هذا البرنامج بموافقة مجلس الحكومة في جلسته ليوم 28 تموز 2003 وكذلك مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 8 آذار 2004 ويمتد هذا البرنامج على مدار 10 سنوات ويتم تمويله من طرف صندوق تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقدر الميزانية المخصصة له بـــــــــــــ10 مليار دج ويندرج هذا البرنامج في إطار تنفيذ القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في 12 كانون الأول 2001 المتضمن ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولاسيما المادة 18 منه والتي تنص على أن "**تقوم الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة**

[1] Ministère de l'industrie et de la restructuration, **Fonds de promotion de la compétitivité industrielle dispositif de mise à niveau des entreprises**, **Op-cit**, **p 27**.

[2] وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة وبرنامج وجهاز تأهيل المؤسسات الصناعية، 2007، ص ص 3-4.

والمتوسطة في إطار تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوضع برامج التأهيل المناسبة من أجل تطوير تنافسية المؤسسات وذلك بغرض ترقية المنتج الوطني ليستجيب للمقاييس العالمية".وقد أعلنت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية في شهر شباط 2007 إشارة الانطلاق الرسمي لتنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بوساطة حملة توعية إعلامية واسعة مست كامل التراب الوطني (تنظيم 23 تجمعا جهويا شمل 48 ولاية وبحضور تجاوز 3000 مشارك).

أ- **أسباب تطبيق البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: تعود الأسباب الرئيسية لوضع برنامج خاص بتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ما يلي:

- إن برامج التأهيل الموجودة والمتمثلة في برامج وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة وبرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي لا تشمل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تشغل أقل من 20 عاملا والتي تمثل نسبة 97% من إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أي أن شريحة هامة من قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير معنية ببرامج التأهيل المطبقة.
- إن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يلعب دورا بالغ الأهمية في الاقتصاد الوطني كما يعرف هذا القطاع تطورا سريعا في الآونة الأخيرة لذلك يجب الاهتمام بهذه المؤسسات وترقيتها وتأهيلها.
- إن انتهاج الجزائر لسياسة الانفتاح على الأسواق الخارجية وتحرير التجارة الخارجية وتفكيك الحواجز الجمركية يحتم على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية الارتقاء بمستواها التكنولوجي والتسيير التنظيمي وهذا ما يستوجب تصميم برامج خاصة لتأهيلها.

ب- **أهداف البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: يمكن تمثيل برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الشكل التالي:

الشكل رقم (3-3): المخطط العام لبرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

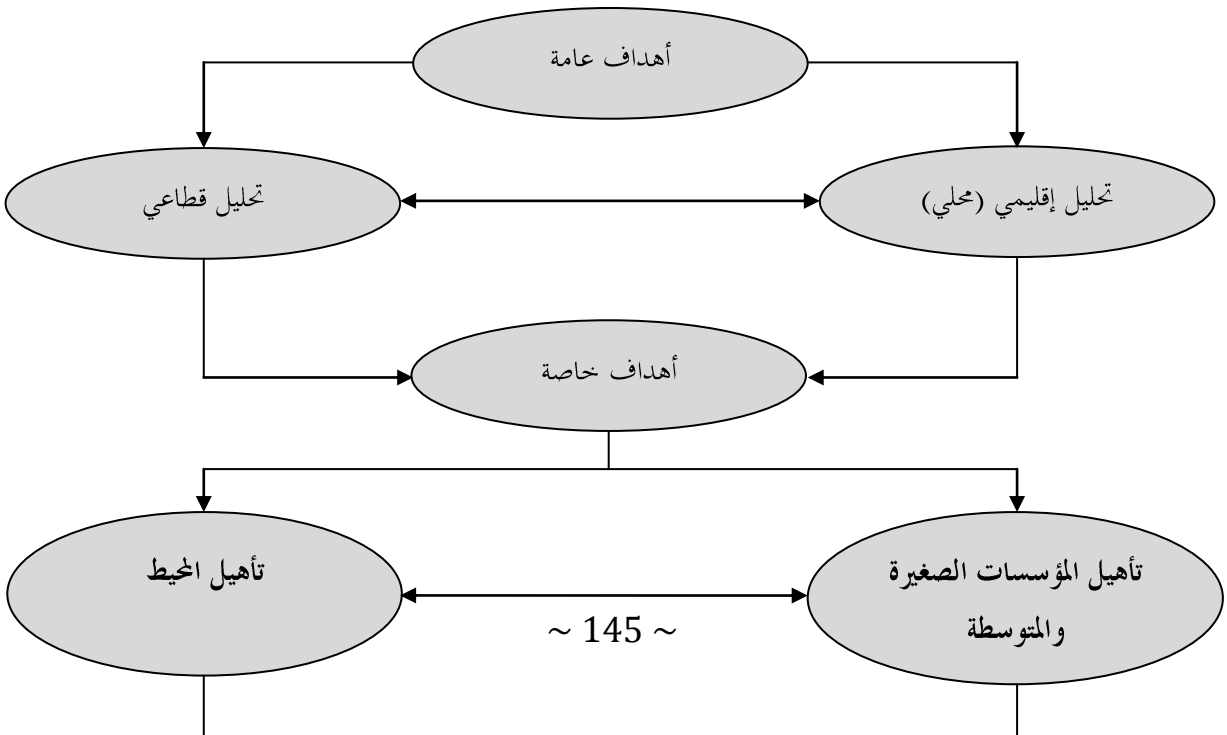

Source: Ministère de la petite moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association entre l'Algérie et l'union Européenne**: **ce que vous devez savoir**, op-cit, p35.

وحسب هذا الشكل فإن هذا البرنامج يشمل أربعة محاور رئيسية وهي:

الجانب القطاعي: من خلال تحليل قطاع النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسة المعنية بالتأهيل.

الجانب الإقليمي: من خلال توحيد المعايير والمقاييس للولايات ذات الأولوية حيث يشمل البرنامج في المرحلة الأولى عشرة ولايات[1] يتركز فيها أكبر عدد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجانب المحيط: من خلال تحسين المحيط المؤسساتي وهياكل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

جانب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: من أجل تحسين تنافسيتها وجعلها في المستوى المطلوب كما لهذا البرنامج أهداف عامة وأخرى عامة خاصة نوضحها فيما يلي:

- **الأهداف العامة**: لقد تم إعداد البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لمواجهة متطلبات تحرير المبادلات وحركة السلع والخدمات بين الاتحاد الأوروبي والجزائر وتتمثل الأهداف العامة لهذا البرنامج في جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على مواكبة التطور التكنولوجي في الأسواق وكذلك تحسين تنافسيتها على مستوى الأسعار والجودة والإبداع.

  ولتحقيق هذه الأهداف يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التكيف مع التغيرات ومواكبة الطرق والسياسات التنظيمية خاصة فيما يتعلق بالجودة والتحكم بالتكاليف وتأهيل الموارد البشرية والحصول على التقنيات الجديدة والمعرفة التقنية.

- **الأهداف الخاصة**: تتمثل الأهداف الخاصة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النقاط التالية:

  - إعداد وتنفيذ سياسة وطنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين تنافسيتها.

[1] هذه الولايات هي كالتالي: الجزائر، وهران، تيزي وزو، بجاية، سطيف، البليدة، الشلف، بومرداس، قسنطينة، عنابة.

- وضع مخطط أعمال لتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.
- التفاوض حول مخططات ومصادر تمويل البرنامج.
- تحضير وتنفيذ ومتابعة برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- وضع بنك للمعلومات يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحسين وتطوير تنافسيتها.

ت- **الأجهزة المنفذة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: تتمثل هذه الأجهزة فيما يلي:

* **صندوق ضمان القروض**: لقد تم إنشاء صندوق ضمان القروض بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 تشرين الثاني 2002،[1] ووفقا لهذا المرسوم فإنه عبارة عن مؤسسة عامة تنشط تحت وصاية وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي الضرورية للاستثمارات التي يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انجازها في مجال إنشاء المؤسسات وتجديد التجهيزات وعمليات التوسيع وحتى تتم استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ضمانات هذا الصندوق فإنه يجب أن تستوفي معايير الأهلية للقروض البنكية ويحدد المستوى الأدنى القابلة للضمان بـــــــــ50 مليون دج.
* **صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: تم تأسيس صندوق ضمان استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-134 المؤرخ في 19 نيسان 2004[2] وحسب هذا المرسوم فإن هذا الصندوق هو شركة ذات أسهم برأسمال قدره 30 مليار دج تسهم فيه البنوك بنسبة 40% والخزينة 60% ويهدف الصندوق إلى ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات والتي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية في الصندوق ويحدد المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان بـــــــــ50 مليون دج ولا تستفيد من ضمانات هذا الصندوق القروض المنجزة في قطاع الفلاحة وقروض النشاطات التجارية والقروض الاستهلاكية ويقوم بتغطية المخاطر التالية:
  - عدم تسديد القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - التصفية القضائية للمؤسسات المقترضة.

وقد تم إمضاء اتفاقيات تعاون ما بين صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وستة بنوك عامة مساهمة هي البنك الوطني الجزائري والبنك الخارجي الجزائري وبنك الفلاحة والتنمية الريفية والقرض الشعبي الجزائري والبنك الوطني للتوفير والاحتياط وبنك التنمية المحلية وكذلك مؤسستان ماليتان هما: Arab leasting corporation ALC, Sofinance، وكذلك تم تشكيل لجنة تقنية مشتركة بين صندوق الاستثمار والبنوك هذه الإجراءات سمحت بتكريس النظام الفعلي لهذا الصندوق وكذلك تسهيل دمج آليات الضمان ضمن إجراءات دراسة

[1] المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، يتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية بتاريخ 13 نوفمبر 2002، العدد 74، ص 13.

[2] المرسوم الرئاسي رقم 04-134، المؤرخ في 19 أفريل 2004، يتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، بتاريخ 28 أفريل 2004، العدد 27، ص 30.

ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك وقد بلغ عدد الملفات المسجلة لدى الصندوق في أواخر حزيران 2008، 91 ملف ضمان مقابل مبلغ إجمالي قدره 1,2 مليار دج، وبمبلغ قرض إجمالي قدره 2,5 دج مع توقع خلق 1.568,000 فرصة عمل.

وتوزع الضمانات المقدمة من قبل صندوق ضمان قروض الاستثمار، بحسب القطاعات، كالتالي:

- البناء والأشغال العامة في المقدمة بنسبة 34% من مجمل المشاريع.
- قطاع النقل 26%.
- الصناعة الغذائية والصحة 5%.
- الخدمات 4%.

* **الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: أنشئت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 3 آيار 2005، وهي مؤسسة عامة ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتنشط تحت وصاية وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وتتولى هذه الوكالة المهام التالية:

- تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتابعته.
- تحديث الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية واقتراح التصحيحات الضرورية.
- متابعة ديموغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال إنشاء النشاط، وتوقيفه أو تغييره.
- انجاز الدراسات حول الفروع، وكذلك المذكرات الظرفية والدورية حول التوجهات العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ترقية الابتكار التكنولوجي واستعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة وذلك بالتعاون مع المؤسسات والهيئات المعنية.
- جمع وتحليل وتوزيع المعلومات الخاصة بمجال نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التنسيق بين مختلف الهياكل المعنية ببرامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

* **الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: تم فتح حساب خاص برقم 124-302 تحت عنوان "الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" بموجب قانون المالية لسنة 2006 رقم 05-16 المؤرخ في 31 كانون الأول 2005 خاصة المادة 71[1] منه وحسب المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 06-

[1] عبد الكريم بوغدو، **بطاقة فنية حول تطور ملف البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2008، ص 2.

240 المؤرخ في 4 تموز 2006 فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤهلة التي تستفيد من هذا الصندوق هي المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري، والتي تنشط في هذا القطاع منذ سنتين، و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي لا تعترضها صعوبات مالية.[1] ويتكفل هذا الصندوق بتمويل نشاطات التأهيل المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى المحيط الذي تنشط فيه كما يلي:[2]

- **نشاطات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** تتمثل في العناصر التالية:
  - الدراسات المتعلقة بالتشخيص الاستراتيجي.
  - إعداد مخططات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقبولة.
  - تنفيذ مخططات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقبولة.
  - إعداد دراسات السوق.
  - المساندة بهدف الحصول على شهادة مطابقة الجودة.
  - دعم مخططات تدريب موظفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - دعم الابتكار التكنولوجي والبحث والتطوير على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- **نشاطات تأهيل محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** وتتعلق بالمجالات التالية:
  - إنجاز الدراسات عن فروع النشاط.
  - إعداد الدراسات حول الموقع الاستراتيجي لفروع النشاطات.
  - انجاز دراسات عامة لكل ولاية.
  - تدعيم قدرات الجمعيات المهنية قصد تعميم وفهم وتأطير التأهيل.
  - تطوير الوساطة المالية بين المؤسسات المالية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قصد تسهيل الحصول على القروض البنكية.
  - متابعة وتقييم آثار ونتائج البرنامج.

ث- **إجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** إن إجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تختلف عن إجراءات برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية وتتمثل أهم هذه الإجراءات في المراحل التالية:

* اتصال المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بالوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 06-240 المؤرخ في 4 جويلية 2006، **يحدد كيفية سير حساب الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية بتاريخ 9 جويلية 2006، العدد 45، ص 17.

[2] قرار وزاري مشترك في 7 فيفري 2007، **يحدد إيرادات ونفقات الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية، بتاريخ 18 مارس 2007، العدد 18، ص ص 16-17.

* التشخيص الاستراتيجي العام الأولي ويتم الشروع فيه بعد تأكد الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من استفتاء المؤسسة لشروط الاستفادة من البرنامج وهذه الشروط هي:
  - مؤسسة صغيرة ومتوسطة.
  - تنشط منذ سنتين على الأقل.
  - لا تعاني من الصعوبات المالية.

وتتم المطابقة بواسطة تعبئة المؤسسة لبطاقة تعريفية ووضع الملف التنظيمي التالي:

- نسخة من السجل التجاري للمؤسسة.
- نسخة من شهادة التسجيل الجبائي.
- نسخة من شهادة الصندوق الوطني لضمان الإجراء.
- حصيلة ميزانية السنتين السابقتين.

* إعداد مخطط تأهيل من قبل الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يأخذ هذا المخطط شكل استثمارات غير مادية يتم تنفيذها حسب أولويات المؤسسة ويسمح مخطط التأهيل بتنفيذ مجموع الأنشطة الضرورية بناء على طلب المؤسسة وقدرتها على استيعاب عمليات التنفيذ.
* بعد إعداد مخطط التأهيل تعطي الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انطلاق عملية التأهيل وذلك بحضور الخبراء ورئيس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المعنية بعملية التأهيل.
* تقوم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمتابعة ومراقبة المهمة إلى غاية المصادقة على مخطط التأهيل.
* الشروع في دفع الأعباء المالية للدراسات المنجزة من قبل مكاتب الدراسات (لمنح المساعدات المالية).
* يتم الانتقال إلى الأنشطة الأخرى بطلب من المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

تتمثل المساعدات المالية المقدمة في إطار البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات في الآتي:

- 100% من تكلفة التشخيص الاستراتيجي في حدود 600,000 دج.
- 100% من تكلفة الاستثمارات غير المادية.
- 20% من تكلفة الاستثمارات المادية.

ويقدر المبلغ الأقصى لتمويل خطة التأهيل بـــــــــــــ5 مليون دج (استثمارات مادية وغير مادية) وتجدر الإشارة إلى أن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتحمل تكلفة أجر عامل متخصص لمدة سنتين من أجل تحسين تنافسية المؤسسة وهذا لإجراء يشمل بعض المؤسسات التي تحددها الوزارة.

وتوزع الميزانية المخصصة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ثلاثة مستويات مستهدفة كما يبينه الشكل التالي:

الشكل رقم (3-4): توزيع الميزانية المخصصة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويات المستهدفة

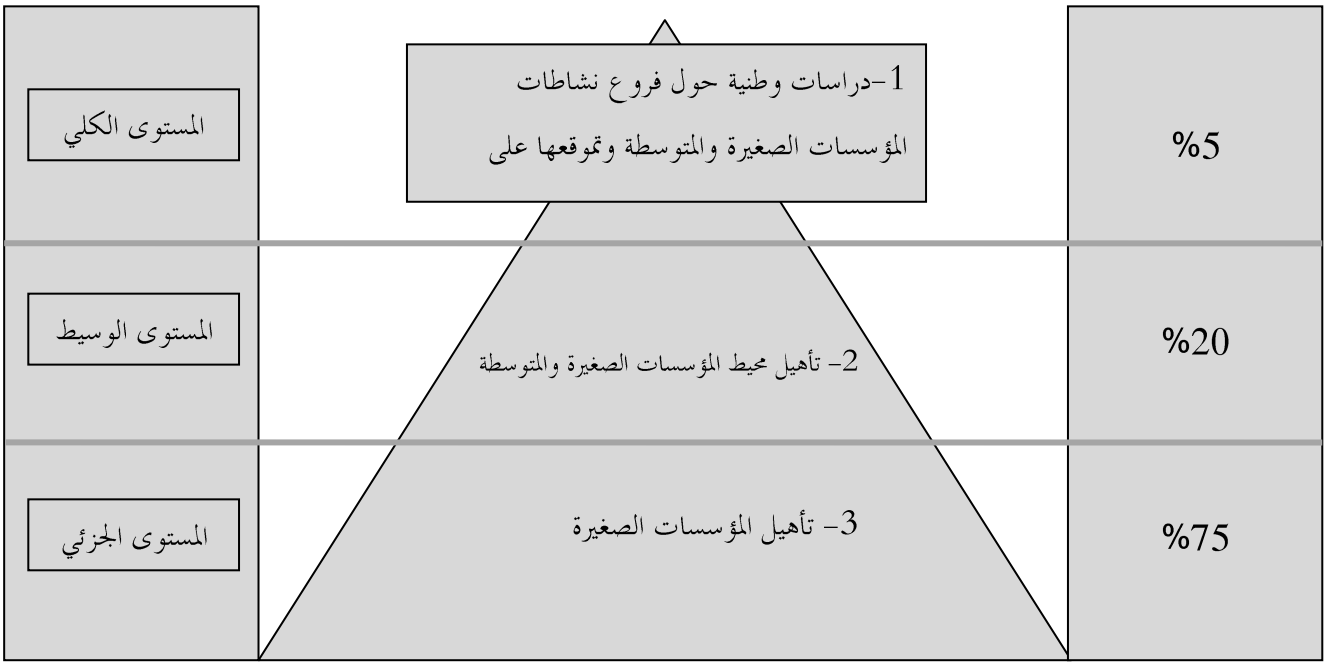

المصدر: عبد الكريم بوغدو، **عرض حول البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، تيارت، 9 جويلية 2007، ص 11.

ج- **نتائج البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: لا يزال هذا البرنامج في مرحلته الأولى من التنفيذ ولهذا لا توجد بعد نتائج كبيرة إلا أن الأهداف التي وضعت في البرنامج السنوي التقديري لسنة 2008 والمتمثلة في تأهيل 200 مؤسسة صغيرة ومتوسطة قد تم تجاوزها حيث تبرر النتائج المتحصل عليها إلى غاية نهاية شهر تموز 2008 أنه:

- تم تسجيل دخول 448 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في مسار حقيقي للتأهيل وفق التوزيع الجهوي التالي 24% بالوسط 34% بالشرق و39% بالغرب و03% بالجنوب.
- وقد شملت عمليات التأهيل قطاعات النشاط التالية: الصناعات المصنعة 46% والبناء 36% والنقل 5% والصناعة الصيدلانية 6% والعقار والخدمات 4% والفندقة والمطاعم 2% والصيد 1%.

المطلب الثالث: برامج وآليات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الشراكة الأوروجزائرية

إن سياسة الانفتاح التي تبنتها الجزائر حتمت عليها تحسين محيطها الاقتصادي وإعطاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائري كافة الوسائل الضرورية لمواجهة المنافسة الأجنبية وجعلها في المستوى المطلوب من خلال تطوير قدراتها وتنويع نشاطاتها ولبلوغ ذلك تبنت الحكومة الجزائرية مجموعة من البرامج التأهيلية تمثلت في برنامج "ميدا" لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الاتحاد الأوروبي وبرامج ثنائية مع دول الاتحاد الأوروبي وذلك في إطار الشراكة الأوروجزائرية.

1-برنامج "ميدا" لدعم وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قامت الحكومة الجزائرية بعقد اتفاق مع الاتحاد الأوروبي بهدف رفع القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ويتمثل هذا الاتفاق في برنامج "ميدا" لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تشتغل أكثر من 20 عاملا والتي تنشط في القطاع الصناعي أو قطاع الخدمات الصناعية للتمكن من الصمود أمام المؤسسات الأوروبية ويتميز هذا البرنامج بـــــــــــــــــ:[1]

- هو برنامج ذو تمويل مشترك ما بين اللجنة الأوروبية ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية الجزائرية.
- يسير هذا البرنامج من طرف فريق مختلط من الخبراء الأوروبيين والجزائريين، مقر هذه اللجنة الجزائر ولديها 5 فروع موزعة على مناطق مختلفة (الجزائر العاصمة، عنابة، غرداية، وهران، سطيف).

أ- **أهداف برنامج "ميدا" لدعم وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: هذا البرنامج موجه أساسا لتقوية وتحسين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة ومن أجل تحقيق هذا الهدف فإن العمليات التي يقوم بها البرنامج تسعى إلى:[2]

- تطوير سلوكيات وعقلية المسيرين الجزائريين بالموازاة مع التطور الحاصل في السوق وخصوصا من ظهور السوق الأورومتوسطية وظهور تقنيات وطرق التسيير الجيدة والفعالة كما يهدف هذا البرنامج إلى رفع فعالة ومردودية

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association Algérie et l'Union Européene : ce que vous devez savoir**, Op-cit, p32.

[2] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association Algérie et l'Union Européene : ce que vous devez savoir**, Op-cit, p32-33.

أكبر عدد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووضع الشروط الملائمة لتطويرها من أجل مساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.[1]

- تحسين قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في مجال التدريب والاستثمار والمعلومات...الخ من أجل تحقيق أفضل اندماج لها في اقتصاد السوق.
- تحسين طريقة الحصول على المعلومات الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأصحاب المؤسسات ومختلف المتعاملين الاقتصاديين في القطاع العام والخاص.
- دعم الابتكار وترقية الوسائل الجديدة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إذ ينتظر من البرنامج المساهمة في تحسين تمويل المؤسسات لدعم الابتكار، وإنشاء مؤسسات مالية متخصصة، من أجل وضع خيارات مالية أوسع في متناول المؤسسات، وهذا لن يكون إلا بتشخيص وتأهيل الوظائف المحاسبية والمالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دعم بيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: في إطار تلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تم وضع إجراءات تهدف إلى تحسين بيئة المؤسسات، وذلك بدعم وتعزيز قدرات هيئات الدعم العامة والخاصة، وجمعيات أرباب العمل، والجمعيات الحرفية، ومعاهد التكوين، وممثلي الشبكة الوطنية للمعلومات، والمعاهد العامة والإدارات المركزية.[2]
- تغطية ضمانات قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب- **محاور برنامج ميدا لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: يرتكز هذا البرنامج على ثلاثة محاور رئيسية وهي:

* **الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: ويكون هذا من خلال القيام بعمليات التشخيص الاستراتيجي للمؤسسات بهدف تحسين تنافسيتها ودعمها في نشاطات التأهيل والتطوير والاندماج ضمن إطار التبادل والشراكة، إضافة إلى دعم تكوين مسيري المؤسسات.
* **دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: ويكون من خلال وضع وتنفيذ عقود الشراكة مع المؤسسات، من أجل مساندة ودعم المؤسسات التي تدخل في نشاطات التأهيل والتطوير، إضافة إلى دعم المؤسسات المالية في نشاطها.
* **دعم محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: ويكون من خلال الدعم المؤسساتي، ودعم جمعيات أرباب العمل، والجمعيات الحرفية في إعداد إستراتيجية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذلك الدعم التقني المتخصص من أجل التكوين وإنجاز الدراسات وتنظيم الندوات والملتقيات من أجل تحسين المحيط المؤسساتي.

---

[1] نوري منير، **أثر الشراكة الأوروجزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي: حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامعة حسيبة بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006، ص 875.

[2] Mustapha Ben bada, **La mise à niveau des PME/PMI**, Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'Artisanat, Novembre 2006, p 8.

إن هذا البرنامج لا يمول الاستثمارات المادية بل يقتصر فقط على الاستثمارات غير المادية (تدريب، دعم تقني...)، كما أن المساعدات المقدمة من أجل تمويل النشاطات التي تقوم بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتجاوز 80% من إجمالي التكاليف التي تتحملها هذه المؤسسات.[1]

ت-الجهات المستفيدة من برنامج "ميدا" لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يستفيد من البرنامج كل من:

* **الأعوان الخواص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** ويقصد بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالانتاج الصناعي والتي تمارس نشاطاتها في القطاعات التالية: المواد الغذائية والفلاحية، والصناعات الغذائية، والصيدلية والصناعات الكيميائية، ومواد البناء والسلع المصنعة، والصناعات الميكانيكية، وصناعة الأحذية والجلود، والصناعة الالكترونية، والصناعة النسيجية وصناعة الألبسة، ويستثني منه قطاع الزراعة والتجارة والخدمات.
* **الهيئات المالية والمشرفين الخواص:** تتمثل هذه الهيئات في البنوك والهيئات المالية والمشرفين الخواص، الذين يهدفون إلى خلق وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة، وباستخدام أدوات جديدة مثل قرض الايجار، ورؤوس الأموال ذات المخاطرة، أو كل أداة اختيارية للقرض البنكي الموجه إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* **الهيئات وأجهزة الدعم للمؤسسة:** يدمج هذا البرنامج كل الوحدات العامة والخاصة التي لها القدرة على الترقية والتأطير والمساندة تحت الأشكال التالية: أجهزة الدعم التقني والتكنولوجي، والإدارات المركزية الاقتصادية، والهيئات العامة لخدمة المؤسسات، وغرف التجارة والصناعة وبورصة المناولة والشراكة، وجمعيات أرباب العمل، ومراكز ومعاهد التكوين، وممثلي الشبكة الوطنية للمعلومات الاقتصادية.
* **التنظيمات العامة للتأطير:** مثل وزارة الصناعة ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ث-شروط الاستفادة من البرنامج:

* **فيما يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب أن تمتلك الشروط التالية:**
  - الممارسة في إحدى قطاعات النشاط التي أشار إليها البرنامج.
  - أن يكون لها نشاط لثلاث سنوات على الأقل.
  - عدد العمال ما بين 10 و250 عاملا.
  - أن يكون على الأقل 60% من رأس مالها الاجتماعي باسم شخص طبيعي أو معنوي جزائري الجنسية.
  - أن يكون منظما على الصعيد الجبائي خلال الثلاث سنوات الأخيرة (حددت المساهمة الجبائية بـــــ: 100,000 دج).

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'Artisanat, **Actes des assises national de la PME**, Op-cit, p 346.

- أن يكون مشتركا في صندوق الضمان الاجتماعي خلال الثلاث سنوات الأخيرة.
- الالتزام بدفع مشاركة قدرها 20% من التكلفة الكلية للتدخلات المؤقتة لأجل التأهيل التنافسي، أما 80% الباقية، فتمول من طرف الاتحاد الأوروبي.

* **فيما يخص الهيئات المالية المشرفة على المشاريع:**

- تقديم مشروع كامل لإنشاء شركة مالية.
- المطابقة مع التشريعات والتنظيمات السارية المفعول.
- أن يكون منظما على الصعيد الجبائي.
- الالتزام بدفع 20% من التكلفة الكلية.

* **فيما يخص هيئات وأجهزة الدعم:**

- تقديم المشروع الموجه لتحسين دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في شكل دعم قانوني، أو تجاري أو إداري، ونقابي أو متخصص.
- تقديم مشروع موجه لخلق خدمات سوقية وغير سوقية جديدة لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الالتزام بالتشريعات والتنظيمات السارية المفعول.
- الالتزام بدفع 20% من التكلفة الكلية للتدخلات المتوقعة.

ح- **وسائل ومدة الدفع:** يملك البرنامج هيكلا تنفيذيا تقنيا وإداريا مكلفا باستخدام إجراءات وتنظيمات اتفاق التمويل النوعي الموقع بين الجزائر واللجنة الأوروبية المختصة والتي تدعى وحدة تسيير برنامج الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويكون تدخل هذه اللجنة على المستوى الوطني بالإضافة إلى 12 ملحقة إقليمية تقوم ببعض المهام كالإعلام والتكوين لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة PGU وتلعب وحدة تسيير برنامج الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور مركز الدعم لخبرائها، كما تقدم الدعم أيضا للمستفيدين من البرنامج وهذا بتحضير مخطط عملي إجمالي يغطي فترة خمس سنوات ومخططات عملية سنوية في نهاية كل سنة من النشاط، بالإضافة إلى تقارير النشاطات الأخرى، التي تقدم إلى الهيئات الرقابية والسلطات الوزارية.

خ- **طرق التدخل:** يستفيد من البرنامج كل من يستوفي الشروط المشار إليها سابقا، وذلك بعد الاتصال بمقر وحدة تسيير برنامج الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والقيام بزيارة ميدانية للمستفيد تكون مبرمجة بطلب من هذه الأخيرة، وذلك من أجل تحديد التدخلات المنتظرة، ويقدم تقييم بالأرقام لتكلفة الإجراءات المتوقعة والمطلوبة من قبل المستفيد، ويتم وضع شروط مرجعية للإجراءات المطلوبة والمصادق عليها من قبل المستفيد، وتتم دراسة ملف طلب التدخل من قبل اللجنة، وبعد الموافقة يوجه إلى مكاتب الاستشارة الأوروبية، وذلك لتقييم عروض

الخدمات، ومدى ملاءمتها للشروط المرجعية، ثم تقوم اللجنة بحفظ أحسن عرض واستقبال الخبراء من أجل الشروع في عرض الالتزام.[1]

د- **نتائج برنامج "ميدا" لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: تمثلت النتائج المحققة من خلال هذا البرنامج إلى غاية 31 تشرين الأول 2006 فيما يلي:[2]

* تقدمت 668 مؤسسة صغيرة ومتوسطة للانضمام للبرنامج، ويمثل هذا العدد نسبة 31% من إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تنشط في القطاع الصناعي والتي تمثل 2147 مؤسسة، هذه المؤسسات موزعة على المناطق بالشكل التالي:

- 26% في منطقة الغرب.
- 42% في منطقة الوسط.
- 22% في منطقة الشرق.
- 10% في منطقة الجنوب.

* من بين 668 مؤسسة صغيرة ومتوسطة طالبة للانضمام إلى برنامج التأهيل، نجد أن:

- 263 مؤسسة صغيرة ومتوسطة انسحبت من البرنامج.
- 405 مؤسسة صغيرة ومتوسطة هي ضمن إجراءات التأهيل (أي أن 61% من المؤسسات الطالبة للانضمام قبلت فعليا).
- لوحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة التي تنشط في الصناعات الغذائية الفلاحية هي التي حققت تقدما ملحوظا في تطبيق البرنامج، تليها المؤسسات التي تنشط في الصناعات الكيميائية.

* تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقبولة في برنامج التأهيل على قطاعات النشاط كالتالي:

- 3% صناعة الخشب والفلين.
- 1% صناعة الجلد.
- 2% خدمات.
- 4% صناعات مختلفة
- 6% صناعة النسيج.
- 7% التجهيز والتغليف.
- 9% صناعات كهربائية والكترونيك.

[1] نوري منير، **أثر الشراكة الأوروجزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سبق ذكره، ص 876.

[2] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'Artisanat, **Euro développement PME : appui direct à la PMELPMI**, Alger, 2008, pp 1-3.

- 10% صناعة الميكانيك والميتاليك.
- 12% صناعة مواد البناء.
- 21% صناعات كيميائية.
- 25% صناعة غذائية فلاحية.

* لقد وضعت اللجنة الأوروبية تحت تصرف وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مبلغ قدره 20 مليون أورو، من أجل تغطية الضمانات المالية المقدمة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك والمؤسسات المالية وصناديق الضمان الجزائرية، بالنسبة لطلبات القروض الاستثمارية والاستغلالية.
* حصلت 41 مؤسسة صغيرة ومتوسطة على التغطية المالية من الصندوق الوطني لضمان القروض في إطار برنامج "ميدا" لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* وللاستفادة من إيجابيات هذا البرنامج، تم الاتفاق في إطار البرنامج الاستدلالي الوطني 2010/2008 على الانطلاق في برنامج جديد تحت عنوان: "برنامج دعم سياسة قطاعية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتحكم في تكنولوجيات الإعلام والاتصال" بغلاف مالي قدره 44 مليون أورو (40 مليون أورو من تمويل الاتحاد الأوروبي، و3 مليون أورو الحكومة الجزائرية، ومليون أورو المستفيدين المباشرين)، وتتمثل الأهداف الخاصة لهذا البرنامج فيما يلي:

- توطيد مكتسبات البرنامج الأول بالإجابة على تطلعات أرباب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- وضع نظام للجودة لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض فروع النشاط النموذجية بدعم الهيئات المعنية.
- مساندة وتطوير مصلح دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بواسطة إنشاء أو تقوية المراكز التقنية المناسبة.
- إدخال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-برنامج تنمية وتطوير بورصات معالجة المعلومات:

في إطار المشروع الأورومتوسطي الذي يعد أكبر مشروع أنجز من قبل اللجنة الأوروبية من أجل تنمية المجتمع الدولي في مجال المعلومات، اقترحت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برنامجا يخص إنشاء بورصة أورومتوسطية للتعاون ومعالجة المعلومات ضمن إطار التعاون الأورومتوسطي بهدف ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يخص توفير وتبادل البيانات ذات الطابع الاقتصادي في إطار تدعيم التعاون الاقتصادي بين بلدان البحر الأبيض المتوسط. فعلى مستوى الجزائر تم إنشاء أربع بورصات لمعالجة معلومات (شرق، غرب، شمال، جنوب) مهمتها توفير البيانات اللازمة حول وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه الجهات من الوطن بموجب اتفاقية التعاون المبرمة بين الجزائر واللجنة الأوروبية حتى تستفيد كامل بلدان البحر الأبيض المتوسط من مشروع هذا البرنامج.

وقد تم إنشاء هذه البورصات على شكل تعاونيات طبقا لما نص عليه القانون رقم 90-31 الصادر في 4 كانون الأول 1990، تمثل بورصات معالجة المعطيات والتعاون أطرا وسيطية للمعلومات ومؤشرا هاما لتنمية نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تؤدي المهام التالية:

* معاينة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوعية مختلف المتعاملين الاقتصاديين.
* إحصاء الصناعة المتوفرة.
* تكوين بنك للمعلومات الاقتصادية من خلال معالجة مختلف البيانات المتحصل عليها من عند المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* إعلام وتوجيه وتزويد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق تقديم النصائح والمعلومات اللازمة.
* التعامل مع العرض والطلب الوطني والدولي في مجال معالجة البيانات والتعاون.

3-برنامج التكوين والاستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (التعاون الجزائري الألماني):[1]

بالتعاون مع الطرف الألماني تم رصد مبلغ قدره ثلاثة ملايين مارك ألماني، بهدف تحسين مستوى الأعوان المستشارين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا لتطوير فرع الاستشارة الذي يشكل أحد العناصر الجوهرية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة من الناحية التنظيمية والتسييرية، ويقوم هذا البرنامج الذي شرع في تنفيذه منذ شهر نيسان 1988 بتدريب 50 متدربا جزائريا بألمانيا، سيتولون بدورهم مستقبلا تدريب وتحسين مستوى ما يقارب 250 استشاريا في الجزائر، ويعد هذا المشروع بمثابة مشروع يخص مجا الاستشارة والتكوين، حيث سجل ضمن برنامج التعاون الجزائري الألماني التقني والتكنولوجي وهو الآن في المرحلة الثانية، ويهدف أساسا إلى وضع شبكة مؤهلة للاستشارة ومجموعة من المدربين للمصالح المشرفة على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وهذا في خمسة مراكز عليا للتكوين في مجال إدارة الأعمال والتسويق، مصنفة من طرف وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع أنحاء الوطن وهي:

- في الوسط Insim et caci.
- في الغرب ISGA.
- في الشرق Ltrdm.

أ- **هدف برنامج التكوين والاستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** يتمثل الهدف الرئيسي للمشروع في تدعيم وتقوية القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، من أجل تحسين فرص استغلال الطاقات العمالية، ومنافسة المنتج المستورد، ودخول الأسواق الخارجية، أما الأهداف المباشرة فتتمثل في:

[1] العربي عزاز، **دور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية –حالة الجزائر–**، رسالة ماجستير في الاقتصاد والإحصاء، غير منشورة، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2003، ص ص 119-122.

* خلق كادر مؤهل من أجل الاستشارة والتكوين في مجال إدارة العمال والتسيير في جميع أنحاء الوطن.
* دفع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للجوء إلى خدمات مراكز الدعم.

ب- **توجيه برنامج التكوين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: ويخصص برنامج التكوين والاستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لنوعين من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

* المؤسسات المتوسطة الصناعية التي توظف (50-250) عاملا والتي يتركز نشاطها على الصناعات التالية:
  - الصناعات الغذائية.
  - الصناعات الحديدية، الميكانيك، والكهرباء ismme.
  - الصناعات الكيماوية والصيدلانية.
  - صناعة مواد البناء.
* المؤسسات المصغرة والصغيرة التي توظف (1-10 عمال) والمستفيد من إجراءات الدعم الخاصة بالوكالة أما عن مراكز الدعم فهي توفر العديد من الخدمات لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية في مجال: إدارة الأعمال فيما يخص الوظائف الأساسية للمؤسسة.

ت- **مهام برنامج التكوين والاستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: تتوزع مهام هذا المشروع التعاوني على أربعة نقاط أساسية وهي:

* تكوين مستشارين ومكونين عن طريق:
  - خلق إطار جديد للاستثمار مختص في إدارة الأعمال في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (من 4 إلى 5 مستشارين لكل مركز دعم).
  - تكوين قاعدة حول الاستشارة.
* مصداقية الاستشارة المختصة.
* استغلال الطاقات العمالية المتاحة أفضل استغلال.
* الرفع من القدرة التنافسية للمنتج أمام المنتج المستورد.

بالإضافة إلى هذا المشروع هناك مشروع تعاون في الأفق مع الطرف الألماني في إطار الشراكة والتعاون يقدر بـــــــــــــ2,3 مليون مارك ألماني، يخصص لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4- برنامج التنمية الاقتصادية المستدامة (التعاون الجزائري الألماني):

جاء برنامج التنمية الاقتصادية المستدامة لتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، والتي تشغل أقل من 20 عاملا، ويتصدى هذا البرنامج بصفة أساسية للمشاكل التي تحول دون تنمية القدرة على تنظيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولتحقيق هذا الهدف فإن البرنامج يشجع تطوير الهياكل وقدرتها على التدخل من أجل ايجاد بيئة تنافسية للقطاع الخاص في الجزائر من خلال دعم البرنامج لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي تتبناه الحكومة الجزائرية والتعاون مع هياكل الدعم القائمة والاستفادة من التجارب الناجحة في باقي الدول.

أ- **أهداف برنامج التنمية الاقتصادية المستدامة**: يمكن تمثيل أهداف البرنامج في الشكل التالي:

الشكل رقم (3-5): أهداف برنامج التنمية الاقتصادية المستدامة

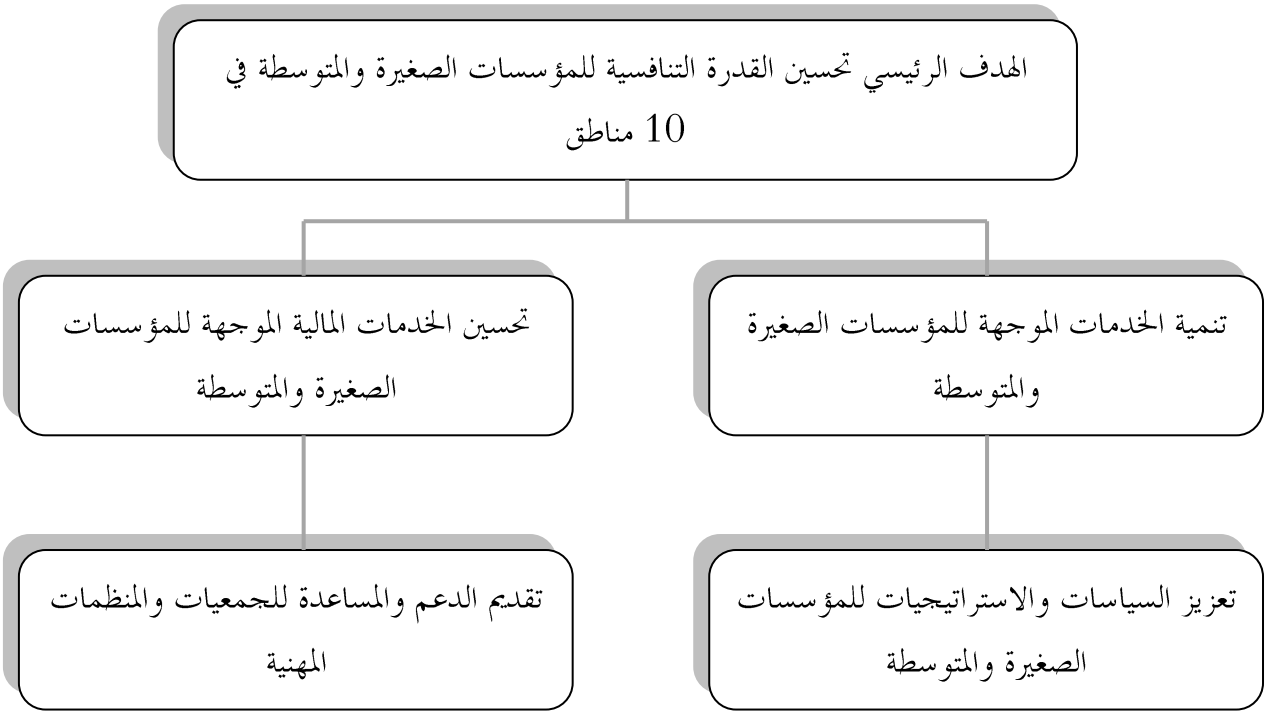

Source : ministère de la petite et moyenne entreprises et l'artisanat, **Programme algéro-allemand : développement économique durable** ; Alger, 2007 ; p1.

تعزيز السياسات والاستراتيجيات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: عن طريق:

- تحليل بيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمساهمة في التغيير الهيكلي لنسيجها.
- دعم الحوار بين الدولة والقطاع الخاص.
- ترقية الاقتصاد المحلي والاقليمي.
- دعم التكنولوجيات المبتكرة وتحسين التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المساهمة في إضفاء الطابع الرسمي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط ضمن القطاع غير الرسمي (وهذا عن طريق وضع حوافز تشجع على ذلك).

* **تنمية الخدمات الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**: عن طريق:
  - مساعدة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - تطوير سوق الخدمات المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - تعزيز سوق نظم المعلومات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - تعزيز نظام المعلومات الاقتصادية والوثائق والإحصاءات في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - مرافقة ومساعدة مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على القروض.
  - تطوير شبكة من التبادلات والتعاون بين المؤسسات.
  - تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط في القطاعات التي تحقق قيمة مضافة.
* **تحسين فرص حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على خدمات مالية**: من أجل تطوير النظم المالية قامت الوكالة التقنية بشراكة مع المؤسسات المالية الممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل:
  - دراسة طلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - تدريب الكوادر والمشاركين الجزائريين.
  - تعبئة مستثمرين مؤسسين شركاء مع الوكالة للتعاون التقني.
  - دعم وتأهيل التسيير في المرحلة الأولية.
  - البحث المرافق والتقييم الخارجي.
* **تعزيز قدرات الجمعيات المهنية وهيئات الدعم**: تم وضع مشروع "دعم المنظمات والجمعيات المهنية" ويهدف إلى تعزيز ودعم القدرات والمهارات والهياكل التنظيمية للجمعيات وتطوير الخدمات وقد دمج هذا المشروع في برنامج التنمية المستدامة ابتداء من سنة 2008 وتعد الجمعيات والغرف المهنية والمنظمات شريكا مهما لتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

وإلى نهاية حزيران 2008 تم إنجاز العديد من العمليات من بينهما نشر دليل عملي حول هياكل الجمعيات المهنية وإعداد دليل للولوج في السوق الألمانية وإعداد مكاتب الدراسة والاستشارة والتوقيع على 15 اتفاقية شراكة مع الجمعيات المهنية تتعلق مجملها بتكوين العنصر البشري وتحديد إستراتيجية التطور بالإضافة إلى التوقيع على 13 اتفاقية شراكة لتنشيط وتطوير غرف الصناعة التقليدية والحرف.

[1] Ministère de la petite et moyenne entreprise et l'artisanat, **Programme Algéro-Allemand « Développement économique durable »**, Op-cit, pp 1-3.

5- **التعاون الجزائري الإسباني:** وقد تم إبرام اتفاق مع الطرف الاسباني لتكوين تقنيين وكوادر مسيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرع الجلود وهذا بهدف تمكينهم من اكتساب تقنيات الإنتاج والتسيير الجديدة والمعمول بها في اسبانيا.

6- **التعاون الجزائري النمساوي:** تم الاتفاق بين البنك الوطني الجزائري والبنك النمساوي على قرض بـــــــ30 مليون أورو بعد مفاوضات دامت سنة حسب تصريح مدير العلاقات الخارجية الجزائري وهذا القرض يوضع تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الواردات.[1]

7- **التعاون الجزائري الايطالي:**حيث تم التوقيع بين وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوزير الايطالي للنشاطات الإنتاجية في نيسان 2002 من أجل إقامة علاقات بين رجال الأعمال الجزائريين ونظرائهم الايطاليين وتم إنشاء مركز لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بدعم من ايطاليا (إنشاء حاضنات الأعمال ومراكز التسهيل وآليات مالية حديثة) وتم تعزيز العلاقات بين الجمعيات المهنية الجزائرية والايطالية بتنصيب لجنة لمتابعة تطبيق الاتفاق كما شرع في تنفيذ الاتفاق على القرض المقدر بـــــــــ5205 مليار ليرة ايطالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل اقتناء تجهيزات نقل التكنولوجيا والتكوين والمساعدات التقنية والإبداع الصناعي كما تم تنظيم مؤتمرات إعلامية في تشرين الثاني 2008 لرؤساء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائريين والايطاليين لتعميم الطريقة العملية المعتمدة من الطرفين للدعم والمرافقة المالية لمشاريع الشراكة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية والايطالية وفقا لاتفاق التعاون المالي الموقع في 2006 بين SIMEST ; FINALEP.

8- **التعاون الجزائري الفرنسي:** في إطار التعاون الجزائري الفرنسي تم إبرام اتفاق مع الجمعية الدائمة لغرف الحرف بفرنسا لتكوين 48 عونا اقتصاديا كما يتم التحضير لمشروع تعاون المجلس الجهوي مع مجموعة من ولايات الشرق الجزائري (سطيف وعنابة وقسنطينة).[2]

9- **اتفاقيات التعاون التقنية:** في هذا الإطار تم تجسيد العديد من الاتفاقيات من بينها:[3]

* الخبرة: وذلك لانطلاق الحاضنات ومراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المرتقبة في جميع أنحاء الوطن.
* التثمين والمحافظة على المهارات المحلية المتخصصة في إنتاج الخزف الجزائري من خلال إنشاء شبكة للتسويق في اسبانيا تقوم بما يلي:
  - إنجاز دراسة حول دخول الخزف الجزائري إلى السوق الاسبانية.

---

[1] يوسفي قريشي، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر –دراسة ميدانية–**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2005، ص ص 72-73.

[2] عبد المجيد أوتيس، **الاستثمار الأجنبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –واقع وآفاق–**، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و18 أفريل 2006، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر، ص 251.

[3] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **تقرير حول وضعية تنفيذ مشاريع ونشاطات القطاع**، مرجع سبق ذكره، ص ص 29.

- مشاركة حرفيين جزائريين بثمانية تظاهرات باسبانيا (معارض متخصصة للخزف).
- تنظيم ندوتين ويومين دراسيين حول مواضيع تقنية واقتصادية تتعلق بالخزف.
- انجاز معاينة لوحدة الخزف في مدينة "تيبازة" مع إعداد تقرير لإعادة تأهيل هذه الوحدة وفقا للمعايير الدولية.

* إنشاء مجمع مؤسسات صغيرة ومتوسطة للتصدير "وسبع أنظمة إنتاج محلي" في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية وفي إطار إنجاز هذا المشروع وبدعم من الطرف الايطالي انعقدت دورة تدريبية في الجزائر خلال شهر نيسان 2008 لصالح مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحرفيين وممثلي مختلف الهيئات حول المواضيع التالية:

- إنشاء وتسيير مجمع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتصدير.
- أنظمة الإنتاج المحلي.
- تقنيات التجارة الخارجية.
- المشاكل المشتركة والتمويل الأوروبي.

* نسج علاقات عمل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ونظيراتها الايطالية، بهدف ترقية الشراكة وإنشاء مؤسسات مختلفة، وفي تنظيم لقاء بين رجال الأعمال الجزائريين والايطاليين بالجزائر في شهر كانون الثاني 2008، بمشاركة 200 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جزائرية و40 مؤسسة ايطالية تنشط في قاعات مختلفة كالميكانيك، والتغليف، والكيمياء.

* الاستفادة من التجربة التركية في مجال الحاضنات التكنولوجية، من خلال تنظيم زيارة دراسية إلى أنقرة حول الأجهزة المستحدثة من قبل الهيئة التركية Kosgeb في مجال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (إنشاء المؤسسات، الدعم التكنولوجي والمالي، وكذلك دعم التمويل).

* يرتقب الشروع خلال سنة 2009 في العملية التالية:

- إنشاء معهد مشترك جزائري-إيطالي لترقية المقاومة بدعم تقني إيطالي حيث أعلن "المعهد العالي للتسيير والتخطيط، عن استعداده لتبني المشروع على مستوى المعهد، وسيقوم بالتعاون مع المعهد الايطالي للتجارة الخارجية بإعداد دراسة حول المشروع، مع تحديد الموازنة المالية ومتطلبات إنشائه.
- التنظيم بالتعاون مع الطرف الايطالي لندوة حول "عرض لتجارب إنشاء مجمع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتصدير.
- مواصلة تنظيم لقاءات بين رؤساء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية والايطالية لربط علاقات عمل وشراكة.
- الدعم التقني الايطالي وتكوين المشرفين وتأهيل عملية إنجاز نظام إنجاز إنتاج نموذجي محلي بولاية قسنطينة خاص بالنحاسيات.

- تحديد المشروع المتعلق بـــــــ: "إعادة تأهيل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية الجزائري في مجال الجلود والزجاج والحلي".

المبحث الثالث : مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجارة الخارجية :

تبين المبادلات الخارجية حركة تطور كل من الصادرات والواردات للدولة بشكل عام ، والإمكانيات الإنتاجية والتجارة المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص ، إذ تعد الصادرات مؤشرا لتحديد الطاقة الإنتاجية للاقتصاد الوطني ، كما تبين الواردات مدى تبعية الاقتصاد الوطني للخارج ، وللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية المبادلات الخارجية ، حيث بلغ إجمال صادرات هذه المؤسسات في ماليزيا 76 % ، وفي كوريا الجنوبية 92% لعام 1997 أما في السعودية فحصيلة الصادرات من السلع الصناعية هي فقط 8 % ، ويمكن إظهار مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في المبادلات الخارجية من خلال دراسة تحليلية لتطور صادراتها وارداتها من حيث التركيبة السلعية والتوزيع الجغرافي لها .

المطلب الأول : تنظيم و تطور التجارة الخارجية الجزائرية

تميزت مرحلة ما بعد الاستقلال بتبعية الاقتصاد الجزائري شبه الكاملة لفرنسا وللخروج من هذه الأزمة تبنت الحكومة الجزائرية سياسة تهدف إلى ضمان الاستقرار الاقتصادي لذلك ركزت اهتمامها على دراسة مشكلة التجارة الخارجية والمتمثلة في قيام مبادلات تجارية بينها وبين فرنسا دون أية قيود جمركية [1]فعن طريق التجارة الخارجية يمكن لها الحصول على جزء كبير من الموارد المالية التي تشتغل لتنفيذ البرامج الاستثمارية واستيراد السلع والخدمات الضرورية لعملية التنمية وهذا لن يتم إلا برسم سياسة اقتصادية محكمة تتماشى مع الأوضاع التي تمر بها الجزائر والضغوط التي تمارس عليها ولضمان حسن سير هذه التبادلات فانه من الضروري أن تتولى الدولة بنفسها تسيير هذا القطاع إذ أن تولي الدولة للتجارة الخارجية يشكل مكسبا ثمينا لدعم نشاطها في مجال المبادلات الخارجية و توجيهها حسب ما تمليه المصلحة الوطنية .

1- واقع قطاع التجارة الخارجية الجزائرية بعد الاستقلال :

اتسم الاقتصاد الجزائري غداة الاستقلال بالتبعية للاقتصاد الفرنسي في جميع المجالات وذلك لعدم توفر الكوادر المؤهلة التي يمكنها أن تحدث التغييرات اللازمة للنهوض بالاقتصاد الوطني وتوجيهه الوجهة الصحيحة التي تكفل له النمو ولذلك اتخذت السلطات عدة إجراءات للخروج من هذه الوضعية كي يتسنى لها تحقيق الاستقلال الاقتصادي ، وتجلى هذا من خلال مؤتمر طرابلس 1962 وميثاق الجزائر 1964.

وقد انتهجت الجزائر النموذج الاشتراكي في التنمية بالتركيز على الصناعات الثقيلة وخفض الاعتماد على الاستثمار الأجنبي والواردات واشتملت العناصر الرئيسية على التخطيط المركزي للاقتصاد والاعتماد على المؤسسات

[1] http: www. asca socity.org/document/isar9ara.doc .html : 12/04/2005

العامة في توفير معظم الخدمات وعلى صناعات إحلال الواردات [1] وبذلك فان الجزائر شأنها شأن أغلب الدول النامية لاجئة إلى سياسة الحماية من خلال :

أ- **نظام الحصص**: يتم تحديد نوعية وكمية السلع المستوردة من كل بلد وذلك بواسطة تراخيص الاستيراد التي نص عليها المرسوم التشريعي رقم 63-188 المؤرخ في 16-05-1963 وذلك للحد من عملية الاستيراد وخاصة السلع الكمالية .

ب- **الحواجز الجمركية** : لم يستطع النظام الجمركي في الجزائر غداة الاستقلال أن يساهم في تطبيق سياسة الحماية التي تبنيها الحكومة وذلك لانخفاض الرسوم المفروضة على السلع التي يتم تبادلها مع فرنسا بشكل خاص علاوة على أن السياسة الفرنسية لا تشجع على أي نوع من الاستثمار ولهذا وضعت الجزائر نظامها الخاص فكانت أول تعريفة جمركية جزائرية في 28 تشرين الأول 1963 بموجب الأمر 63-41[2] والتي تحدد الرسوم بالنسبة ل :

- السلع النهائية تتراوح نسبتها ما بين 15 % إلى 20 %.
- السلع النصف المصنعة تتراوح نسبتها ما بين 5 % إلى 20% .
- السلع التجهيزية والموارد الأولية نسبتها تقدر ب 10 % .

نلاحظ انخفاض الرسوم الجمركية على السلع التجهيزية والموارد الأولية فلم تتجاوز 10 % وهذا ما يعكس توجه الحكومة وبشكل صريح نحو تنمية الصناعات وتشجيع إقامة المؤسسات الوطنية وما يؤكد هذا التوجه رفع الرسوم الجمركية على المستوردات وخاصة السلع النهائيـــة إذ بلغـــت نسبتها 20 % .

واستمر العمل بهذا النظام لغاية شباط 1968 حيث وضعت تعريفة جمركية جديدة أهم ما جاء فيها هو :

- التمييز بين تعريفة خاصة بالدول التي لها اتفاقيات تجارية مع الجزائر كالسوق الأوروبية المشتركة.
- التعريفة الخاصة ببقية الدول الأخرى .
- التمييز بين السلع الاستهلاكية الضرورية والسلع الكمالية من حيث نسب الرسوم المطبقة على كل منها يظهر ذلك من خلال الجدول التالي :

[1] Inga brandillé ،**les rapports franco– algériens depuis 1962 :du pétrole et des homes**, 1981 :p32

[2] Hocine bnissad. **économie du développment de l'Algérie(1962–1978)**, op –cit p84.

الجدول رقم (3-1) : نسب الرسوم الجمركية المطبقة حسب طبيعة السلعة

طبيعة السلعة	سلع نهائية	سلع قابلة للتحويل
السلع الاستهلاكية الضرورية	من 30% إلى 50%	من 20% إلى 40%
السلع الاستهلاكية الكمالية	من 100% إلى 150%	من 20% إلى 30%
سلع التجهيز	% 30	% 20

Source : Hocine bnissad. **économie du développment de l'Algérie(1962-1978)**, 2ed, opu, Alger, 1982, p17.

فمن خلال الجدول نلاحظ توجه الحكومة نحو إحلال الواردات إذ أنها خفضت الرسوم الجمركية المطبقة على السلع الاستهلاكية الضرورية والكمالية التي تدخل في إنتاج سلع أخرى والتي لا يمكن إنتاجها محليا أو أنها تنتج بكميات غير كافية وكذلك خفضت الرسوم المطبقة على سلع التجهيز سواء النهائية أو القابلة للتحويل من اجل تشجيع الاستثمار المحلي في الوقت الذي رفعت فيه الرسوم الجمركية على السلع الكمالية النهائية بشكل بلغ 150 %.

ت- **إنشاء مؤسسات تقوم بعمليات التصدير والاستيراد** : أنشأت الدولة شركات وطنية فوضت إليها نشاط الاستيراد والتصدير ، حيث تم في نهاية 1963 إنشاء الديوان الوطني للتجارة الذي يقوم بتزويد السوق الوطنية بالمنتجات ذات الاستهلاك الواسع ، والمتمثلة في السلع الغذائية الأساسية كالحليب ، والسكر ، والبن ، وغيرها من السلع وفي سنة 1964 تم إنشاء مجمعات تقوم بعمليات الاستيراد ، تعرف بالمجمعات المهنية للشراء تتكون من أجهزة الدولة التي تملك غالبية رأس المال ومستوردين خواص يملكون الباقي ، وتتمتع هذه الشركات بميزة احتكار الواردات وهي المسؤولة عن وضع برامج الاستيراد السنوية ، وتحديد البلدان التي يتم التعامل معها [1].

وبعد أن اتجهت الدولة في سنة 1966 نحو تأميم القطاعات الصناعية ، وإنشاء مؤسسات وطنية من خلال النهوض بالاقتصاد الوطني ، وإحلال الواردات للحد من الاستيراد الذي يكلف خزينة الدولة مبالغ ضخمة من العملة الصعبة ، قاومت المجمعات هذا التأميم لأنه يحدد من سلطتها ويقلل [2] أرباحها مما أدى إلى خلق جو تتداخل فيه الصلاحيات مع الوظائف المنوطة بكل جهاز ، فنشبت خلافات حادة مما أدى إلى حدوث خلل في عمليات الاستيراد وغياب برامج الاستيراد ، وبالتالي نقص في استيراد السلع الاستهلاكية القابلة للتحويل والتامة الصنع فحدث ما يعرف بأزمة ندرة المواد في كافة القطاعات .

أما فيما يخص جانب التصدير نلاحظ أن البرامج المدرجة في المخططات التنموية لم تتطرق له بنفس القدر الذي حظي به جانب الاستيراد إذ انه كان قطاعا غير متشعب يعتمد فقط على استخراج النفط وتصديره .

[1] Hocine bnissad, **économie du développement de l'Algérie(1962-1978)**, op-cit p 178.

[2] Hocine bnissad, **économie du développement de l'Algérie(1962-1978)**, op-cit p 85.

2-احتكار الدولة للتجارة الخارجية :

لقد شهدت الجزائر في الفترة بين 1962 إلى غاية 1970 تحرر التجارة الخارجية ولكن مع رقابة الدولة التي كانت تلعب دور المنظم واعدت الدولة هذه الفترة مرحلة انتقالية نحو سياسة جديدة تستطيع فيها أحكام سيطرتها على هذا القطاع الاستراتيجي ولهذا انطلقت السلطات في احتكار الاستيراد والتصدير بواسطة أجهزتها ومؤسساتها العامة ففي تموز 1971 منحت المؤسسات العامة صلاحيات احتكار العمليات التجارية وعليه تستطيع كل مؤسسة حسب نشاطها استيراد السلع الخاصة بها وبالفروع التابعة لها هذه العمليات الاحتكارية تهدف إلى توجيه عقلاني للمبادلات التجارية بما يتماشى مع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقد عرفت هذه الفترة عدة مشاكل منها :

- غياب برامج الاستيراد من قبل المؤسسات المحتكة للنشاط التجاري .
- تدني نوعية المواد المستوردة وعدم الاهتمام بخدمات ما بعد البيع الأمر الذي كلف المؤسسات الوطنية التي تقوم بهذه الخدمات مبالغ مرتفعة .
- طول قنوات تصريف المنتجات واستغراقه مدة طويلة للحصول إلى المستهلك.

ولتجاوز هذه المشاكل تم إصدار الأمر 74-72 الصادر في كانون الثاني 1974 القاضي بإحداث الرخص الإجمالية للاستيراد والتفرقة بين أنواعها وهي [1]:

- الرخص الإجمالية للاستيراد الخاصة بهيئات القطاع العام الحائز على ميزة الاحتكار هذا النوع من الرخص يمنح للمؤسسات المستوردة لسلع الاستهلاك النهائي أو الاستهلاك الإنتاجي .
- الرخصة الإجمالية للاستيراد الخاصة بالنشاط وهي رخص تستفيد منها المؤسسات العامة غير الحائزة على احتكار الاستيراد بغرض اقتناء مستلزماتها الإنتاجية اللازمة لانجاز برنامجها الخاص بالإنتاج والدعم والمشاريع المخططة .
- الرخصة الإجمالية للاستيراد الممنوحة للقطاع الخاص لا تمنح هذه الرخص إلا لمؤسسات القطاع الخاص الهامة التي تسهم في رفع وتقوية الاقتصاد الوطني .

ولقد يخص الصادرات فان الأمر 74-11 الصادر بتاريخ 30 كانون الثاني 1974 يؤكد ويكرس الحرية في ممارسة هذا النشاط ويمنع الاحتكار من قبل المؤسسات إلا فيما يخص بعض المنتجات المحددة من طرف السلطات المعنية .

لم تفلح سياسة الاحتكار التي فرضتها الدولة على قطاع التجارة الخارجية في تحقيق الغاية التي وجدت من أجلها وبالرغم من هذا للم تتخل عنها الدولة وإنما أضفت عليها بعض المرونة وذلك من خلال إصدار المرسوم 84-390 كانون الأول 1984 الذي يتضمن بعض التسهيلات في عملية الاستيراد حيث تم تصنيف السلع المستوردة في قائمتين [1] :

[1] الجريدة الرسمية رقم 14، تاريخ 15 فيفري 1974 ، الأمر 74-72 الصادر في 30 جانفي 1974 .

-**الأولى** : تتكون من السلع المحتكرة التي يجب أن تستورد بعد موافقة الوزارة المختصة .

-**الثانية** : تتكون من السلع غير المحتكرة والتي تستطيع أن تستوردها المؤسسات العامة لتنفذ برامجها الإنتاجية .

أما فيما يخص الصادرات فقد أصدرت الحكومة الأمر 84-11 الذي بموجبه تمنح بطاقة القروض لبعض المتعاملين الاقتصاديين الذين يصدرون بضائع متنوعة أثناء وجودهم هناك لكي تسهل المالية في الخارج .

وبعد أزمة البترول سنة 1986 وما نجم عنها من انخفاض أسعار البترول والتي تأثرت سلبيا على ميزانية الدولة انتهجت الحكومة سياسة ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات وتصديقها لذلك أصدرت السلطات التشريعية مراسيم تحفيزية تضمنها قانون المالية لسنة 1986 فقد تم إعفاء جزء من الأرباح الصناعية والتجارية من الضريبة بالنسبة للمؤسسات العامة والخاصة وكذلك إعفاء أخر يخص الدفع الجزائي تتراوح مدته من سنة إلى خمس سنوات باختلاف دخل النشاط وتبعا لهذه الإجراءات تم إصدار المرسوم رقم 86-46 القاضي بترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات وتقديم دعم للمنتجات المصدرة ويختلف هذا الدعم حسب نوعية السلعة المصدرة كما انه يسمح للمصدرين بفتح حسابات بالدينار الجزائري القابل للتحويل وخفضت تكاليف النقل بنسبة 50 % على السلع المصدرة ابتداءا من سنة 1985 وأصبحت الشركة الوطنية للتأمين تتكفل ب 90 % من مصاريف عملية التصدير ولكن بصدور القانون 88-29 عززت الدولة موقفها الاحتكاري رغم انه أعطى انطلاقة جديدة للنظام التجاري الجزائري فقد نظم الاحتكار من خلاله في إطار برنامج شامل للتجارة الخارجية مع منح امتيازات لمؤسسات عامة اقتصادية وهيئات عامة وتجمعات ذات مصلحة مشتركة [2] .

أما فيما يخص التصدير فقد ظل المجال مفتوحا أمام القطاع الخاص ولكن يجب أن يتم ذلك في إطار البرنامج العم للتصدير [3].

ومواصلة لسياسة ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات سمحت السلطات بإمكانية إنشاء مؤسسات في الخارج أو الإسهام في رأسمال مؤسسات أجنبية كما اصدر المرسوم 88-167 في 06-09-1988 الذي يحدد الآلية التي تتم بها المبادلات الخارجية للسلع والخدمات سواء عند الاستيراد أو التصدير ويحدد كيفية إيجاد ميزات بالعملات الأجنبية لخدمة المؤسسات العامة شرط أن تنجز الواردات والصادرات من السلع والخدمات باستثناء المعفاة منها من إجراءات التجارة الخارجية أو التي تنجز دون دفع في إطار البرنامج الخاص بالتجارة الخارجية ، وتعد هذه الميزات أداة فعالة لضبط عمليات التصدير والاستيراد .

---

[1] المرسوم 84-390 الصادر بتاريخ 22-09-1984 .

[2] الجريدة الرسمية ، المادة 5 من رقم 29 للقانون 88-29 ، تاريخ 19-07-1988 ، ص 63 .

[3] المادة 19 للقانون 88-29 ، تاريخ 19-07-1988 .

مما سبق نجد أن مرحلة الاحتكار امتدت منذ 1970 إلى عام 1989 ، وقد حاولت الدولة من خلالها تطبيق الحماية على الاقتصاد الوطني والتحكم في حركة رؤوس الأموال ، ولكنها لم تتحقق الأهداف الموضوعة في المخططات التنموية بل تحول الاحتكار إلى أداة لممارسة البيروقراطية وفرض تعسفي لإجراءات إدارية عطلت برنامج التموين اللازمة للنهوض بالاقتصاد الوطني الجزائري .

3-تحرير التجارة الخارجية الجزائرية :

يعد تحرير التجارة الخارجية من بين الأهداف الرئيسية التي تسعى إليها المنظمة العالمية للتجارة ، وبما أن الجزائر هي إحدى الدول الطالبة للانضمام إلى هذه المنظمة وذلك بإجراء العديد من الصلاحيات بما يتماشى ومتطلبات الوضع الاقتصادي الجديد ، ومن اجل ذلك أعدت الحكومة النصوص القانونية والقواعد التنظيمية في مجال التجارة الخارجية ، متبعة في ذلك سياسة تدريجية من اجل تفادي الانعكاسات السلبية والمفاجئة لهذه العملية الانتقائية الصعبة ، وخاصة فيما يتعلق بحماية الإنتاج الوطني من المنافسة العالمية ففي عام 1990 وضعت إجراءات وقوانين تعمل على تحرير التجارة الخارجية ، إلا انه لم يكن تحريرا تاما للتجارة ، بل كان على مرحلتين:

- الأولى تمثلت في التحرير المقيد.
- الثانية تمثلت في التحرير التام .

أ- **مرحلة التحرير المقيد للتجارة الخارجية** : لقد اقر قانون المالية التكميلي لسنة 1990 والمؤرخ في 07 آب 1990 [1] بتحرير التجارة الخارجية ، إذ أصبح استيراد البضائع النهائية لإعادة بيعها مع إعفائها من إجراءات مراقبة التجارة الخارجية والصرف ، أمر مسموح به للمتعاملين التجاريين ، الذين يمارسون أنشطة البيع بالجملة أو وكلاء معتمدين مقيمين بالجزائر ، وهذا بفضل قانون النقد والقرض الذي صدر في 14 نيسان 1990 [2]، الذي ينص على حرية دخول وخروج رؤوس الأموال عبر الحدود من والى خارج الوطن ، كل هذه الإجراءات تعني إلغاء أحكام القانون المعزز لاحتكار الدولة للتجارة الخارجية ، بالتالي إلغاء البرنامج العام للاستيراد وبرنامج الميزانيات بالعملة الصعبة ، واستبدالها بمخطط التمويل الخارجي تحت إشراف البنوك ، وهكذا أصبح تحرير التجارة الخارجية إجراءا رسميا وفق المادتين 40 و 41 من القانون المالي التكميلي لسنة 1990 ، ولكن مع بعض التقيد ، وذلك لعدة أسباب منها [3]:

- لأنه كان يخص فئة معينة من المتعاملين الاقتصاديين يعرفون ببائعي الجملة.
- كان يتطلب بانتقال رؤوس الأموال ، ذلك أن تسديد ثمن البضائع يستوجب وجود رصيده بالعملة الصعبة .
- لم يكن الاستيراد يخص كل البضائع ، إذ تم تحضير قائمة مقيدة .

---

[1] قانون 90-16 المؤرخ في 07-08-1990 .

[2] الجريدة الرسمية 16 لسنة 1990 والمتضمنة لقانون النقد والقرض

[3] حدواني ل م، **آفاق تطوير سياسة التجارة الخارجية** ، المجلة الجزائرية للعلاقات الدولية العدد 24 الثلاثي الثاني 1993 ، ص 361 .

- كان نشاط بائعي الجملة يستوجب موافقة البنك الجزائري وليس الإدارة التجارية .أن الموافقة المذكورة سالفا كانت تستلزم الالتزام بالاستثمار فيما بعد في مجال إنتاج الثروات والخدمات وقد اصدر بنك الجزائر عدة أنظمة في 08 أيلول 1990 لبيان كيفية القيام بالمبادلات التجارية [1].

* **النظام 90-02** : والذي يحتوي على شروط فتح وتسيير الحسابات بالعملة الصعبة للأشخاص المعنويين ويدخل في هذه الصفة :

- كل شخص معنوي خاضع للقانون الجزائري الخاص
- كل مؤسسة أو شركة خاصة مسجلة بانتظام في السجل التجاري مهما كانت صفتها
- كل شخص معنوي تجاري بما في المؤسسات العامة الخاضعة لقانون التجارة
- كل جمعية أسست وفقا للقانون 87-13 الخاص بالجمعيات
- كل شخص معنوي أخر يخضع للقانون الجزائري استنادا لدخله

* **النظام 90-03** : حدد شروط دخول رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل النشاطات الاقتصادية وإعادة تحويلها إلى الخارج .

* **النظام 90-04** : ويحدد كيفية اعتماد الوكلاء وتجارة الجملة .

نستنتج مما سبق أن أنظمة التسيير والإشراف على الاستيراد أصبحت من صلاحيات البنك الجزائري والبنوك التجارية ، إلا أن مرحلة التحرر التجاري المفيدة التي تتبناها الجزائر واجهت العديد من المشاكل أهمها [2]:

- عدم إمكانية قيام المنافسة لتمويل عمليات التصدير والاستيراد بل اللجوء إلى السوق الحر للحصول على العملة الأجنبية .
- انتقال رؤوس الأموال من العملة الأجنبية للخارج .
- ضرورة قيام المتعاملين غير المقيمين بالاستثمار الداخلي .

ب- **مرحلة التحرير للتجارة الخارجية** : بدأت هذه المرحلة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 13 لشباط 1991 [3] الذي أقر بالحرية التامة للتجارة الخارجية تحت شرط واحد يتمثل في تسجيل المتعامل الاقتصادي في السجل التجاري بصفته تاجرا بالجملة وذلك مهما كانت طبيعة السلع المستوردة الا فيما يخص السلع الأساسية الواسعة الاستهلاك فانه لابد من التسجيل لدى إدارة التجارة في إطار مهمتها التنظيمية وهذا لتفادي أي تجاوز يضر بالمستهلك النهائي وقد تزامن صدور هذا المرسوم بالتعليمة رقم 91-03 الصادرة في نيسان 1991 [4] من قبل بنك الجزائر والمتعلقة بشروط القيام بعمليات استيراد السلع وتمويلها والتي تنص على انه

[1] وثائق مقدمة من البنك المركزي .

[2] Hocine bnissad، **économie du développement de l'Algerie(1962-1978)**, op-cit p 84.

[3] الجريدة الرسمية 12 لسنة 1991 و ص 418 .

[4] الجريدة الرسمية 23 لسنة 1991 و ص 700 .

ابتدءا من أول نيسان 1991 يمكن لأي شخص طبيعي أو معنوي مسجل في السجل التجاري أن يقوم باستيراد أية منتجات أو بضائع ليست ممنوعة أو مقيدة وذلك بمجرد أن يكون لديه اعتماد مصرفي ودون أية موافقة أو رخصة مسبقة وقد ألغت هذه التعليمة جميع القوانين والأحكام التنظيمية والنصوص السابقة ولقد حدد بنك الجزائر القيمة العليا للصفقة التجارية التي يمكن أن تستفيد من التمويل الخارجي ب 2 مليون دولار ووفقا لهذه التعليمة فقد أصبح النظام البنكي مسؤولا مباشرا عن تمويل التجارة الخارجية مما أدى إلى سهولة عملية الاستيراد من قبل القطاع العام والخاص في نفس الوقت .

إلا ان تغير الحكومة ادى الى تعطيل سير برنامج التحرير فقد اتخذت الحكومة الجديدة برئاسة السيد بلعيد عبد السلام إجراءات مغايرة للأولى فأصدت التعليمة رقم 625 في آب 1992 ، تنص على إنشاء لجنة مختصة ومكلفة بمنح الأرصدة المالية بالعملة الصعبة للمستوردين من القطاع العام والخاص وتهدف هذه التعليمة إلى تأطير عمليات التجارة الخارجية من خلال إدارة وسائل الدفع الخارجي وحماية الإنتاج الوطني من المنتجات الأجنبية ومحاربة كل أشكال التبذير أي أن هذه التعليمة جاءت لتقيد عملية الحصول على التمويل والتي لم تعد من صلاحيات البنك بل من صلاحيات اللجنة كما تم إعادة النظر في مجموعة من القوائم المتعلقة بالمواد المرخص في استيرادها حيث وضعت ثلاثة قوائم هي :

- **القائمة الأولى خاصة بالمواد الإستراتيجية** : تشمل كل ما يتعلق بالمحروقات والمواد الاستهلاكية الأساسية وعوامل الإنتاج ولذلك فهي تحظى بالأولوية في الحصول على التمويل من العملة الصعبة .
- **القائمة الثانية خاصة بالمواد المتعلقة بالإنتاج والاستثمار**: والتي تستفيد من العملة الصعبة عن طريق قروض حكومية.
- **القائمة الثالثة خاصة بالمواد الممنوعة من الاستيراد** : تضم هذه القائمة المواد التي لا يمكنها الاستفادة من التمويل بالعملة الصعبة عن طريق فتح حساب خاص بالعملة الصعبة كالشاحنات والآلات الكهرومنزلية بالإضافة الى مواد لا يمكن استيرادها حتى باستعمال حساب العملة الصعبة الخاص كالفواكه والجبن واللعب وبعد تولي السيد رئاسة الحكومة أكد التزامه باحترام ما جاء في اتفاق **standy–bay** والمتضمن تهيئة الاقتصاد الوطني للانفتاح أكثر على العالم الخارجي من خلال تحرير التجارة الخارجية ومن ثم فتح الحدود أما السلع الأجنبية ولهذا جاءت التعليمة الحكومية رقم 13 الصادرة في 12 نيسان 1994 تلغي التعليمة رقم 625 وأهم ما احتوته التعليمة رقم 13 هي جعل عملية استيراد البضائع مسموحا بها دون أي قيد إداري وهذا انطلاقا من تاريخ 01 كانون الثاني 1995 .

حسب ما جاء في القرار الوزاري الصادر في 26 كانون الأول 1996 . وهكذا أصبحت عملية الاستيراد لا تخضع الا لقيدين قانونيين هما :

- التعليمة رقم : 13 لرئيس الحكومة الصادرة في 12 نيسان 1994

- التعليمة رقم : 94/20 المؤرخة في 12 نيسان 1994 لبنك الجزائر ، والتي أعادت الاعتبار للبنك التجاري بصفة مصدرا رئيسيا لتمويل التجارة الخارجية ، وبالتالي أقر حرية الحصول على العملة الصعبة لكل المتعاملين الاقتصاديين الحاملين لسجل تجاري ، في حدود الاحترام التام للتنظيم المتعلق بالتجارة الخارجية والصرف ، حيث يجب على البنوك الوسيطة المعتمدة التأكد من أن للمستورد القدرة بالتجارة الخارجية والصرف ، حيث يجب على البنوك الوسيطة المعتمدة التأكد من أن للمستورد القدرة على المالية الكافية او ضمانات ملائمة تسمح بتسديد الواردات مع خدمة الدين الذي قد تم التعاقد عليه لحسابه ، وهكذا ألغيت بموجب هذه العملية كل الأحكام السابقة المخالفة لاسيما تلك الواردة في التعليمة رقم 92/58 المؤرخة في 27 تشرين الأول 1992 ، وبشكل خاص ، إلغاء احتكار الدولة لعمليات استراد السلع الاستراتيجية ، وقد دعمت هذه الاجراءات بأدوات أخرى مكملة ، كتخفيض التعريفة الجمركية من 120/الى 60 / ، واصدار مجموعة من القوانين التي تكرس الحرية الاقتصادية كقانون الاستثمار ، وقانون المنافسة ، وتحرير عمليات التصدير ، وغيرها.

أما على المستوى الدولي فقد ابرمت الجزائر معاهدات دولية تسمح بالتنقل الحر للسلع من بينها المعاهدة المغاربية التي دخلت حيز التطبيق شهر تموز 1993 والتي تنص على تحرير المبادلات التجارية لقائمة من المنتجات الزراعية المغاربية ، إضافة إلى هذا كله أقدمت الجزائر على تقديم طلب الانضمام الرسمي إلى المنظمة العالمية للتجارة ، وذلك في شهر حزيران 1996 ، وأخيرا التوقيع على اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي بتاريخ 22 نيسان 2002 ، والذي دخل التطبيق في 01 ايلول 2005 .

المطلب الثاني : تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1990-2008

يعبر الميزان التجاري عن الفرق بين قيمة صادرات الدولة وارداتها السلعية ، فتحقق الدولة فائضا عندما يكون هذا الفرق موجبا بينما تحقق عجزا في الحالة العكسية ، والحالة الطبيعية هي التوازن فالعجز المزمن والكبير قد يخفض من احتياطي النقد الأجنبي ، وهذا ما يدفع الدولة للجوء الى الاستدانة الخارجية ، بينما الفائض المستمر والكبير قد يتسبب في ظهور آثار تضخيمية على الاقتصاد الوطني ، ما لم يستثمر في مجالات إنتاجية فعالة ، وبالنسبة للحكومة الجزائرية ، يتمثل الفائض في الميزان التجاري احد اهم الاهداف الاقتصادية التي سعت اليها الحكومة ، من خلال برنامج التصحيح الهيكلي ، وذلك بهدف القضاء على الاختلال الذي شهده ميزان المدفوعات الجزائري ، وهو بعد من التغيرات الفاعلة في النمو الاقتصادي ، ومرآة تعكس هيكل الاقتصاد وقدرته التنافسية . فقد عرف الميزان التجاري الجزائري تغيرات عديدة ، يمكن ربطها بالتطورات الاقتصادية ، حيث عانى من العجز خلال السبعينات ، ويعود الى ضعف الصادرات مقارنة بالواردات التي كانت تتزايد بمعدل اكبر من معدل تزايد الصادرات نتيجة زيادة الاحتياجات الوطنية من السلع الرأسمالية والاستهلاكية من جهة ، وانخفاض اسعار المحروقات من جهة أخرى ، إذ كان على سعر خلال هذه الفترة 21.24 دولار للبرميل سنة 1979 ، وعلى العكس من ذلك فقد سجل الميزان التجاري فائضا ملحوظا خلال فترة الثمانينات ، وذلك يعود الى ارتفاع أسعار المحروقات اذ ارتفع سعر البرميل سنة 1980 إلى 35.19 دولار ، وكانت صادرات الجزائر من

المحروقات تمثل نسبة 98 % من إجمالي الصادرات . وظل الميزان التجاري يحقق فائضا إلى سنة 1986 حيث انخفضت أسعار المحروقات ، بحيث وصل سعر البرميل الواحد إلى 13 دولار مقابل 40 دولار في 1981 ، بالإضافة إلى التدهور في قيمة الدولار ، الذي أدى إلى انخفاض قيمة الصادرات الجزائرية . وبما أن المحروقات تعد من أهم السلع المصدرة ، الأمر الذي نتج عنه عجز الميزان التجاري في سنة 1986 ، مما دفع الحكومة الجزائرية إلى إعادة النظر في السياسة الاقتصادية المطبقة طيلة الفترة السابقة ، فعمدت إلى الإسراع في عملية الإصلاح التي كانت قد شرعت فيها بداية الثمانينات ، من أجل إعادة توجيه الاقتصاد الوطني نحو آليات اقتصاد السوق وإبتداءا من سنة 1987 بدأ الميزان التجاري يعرف تحسنا ، إلا أنه لم يدم طويلا ، فقد سجل عجزا آخر سنة 1989 ، وخلال فترة الدراسة من سنة 1990- 2008 والتي يوضحها الجدول رقم (3-2).

الجدول (3-2) : تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1990-2008

الوحدة : مليون دولار

السنوات	الصادرات	معدل الصادرات	نمو الواردات	معدل نمو الواردات	رصيد الميزان التجاري	معدل نمو رصيد الميزان التجاري
1990	13647	-	9712	-	3935	-
1991	12294	0.1	7328	-0.25	4966	0.26
1992	11412	0.07	8641	0 .18	2771	0.44
1993	10255	0.1	8777	0.02	1478	0.47
1994	9251	0.1	9702	0.11	-451	1.31
1995	10461	0.13	10770	0.11	-309	0.31
1996	13531	0.29	9102	-0.15	4429	15.33
1997	13727	0.01	8696	0.04-	5031	0.14
1998	10025	0.27	9403	0.08	622	0.88
1999	12626	0.26	9173	0.02	3453	4.55
2000	21921	0.74	9133	0	12788	2.70
2001	19160	0.13-	9900	0.08	9260	0.28
2002	18840	0.02-	12011	0.21	6829	0.26
2003	24578	0.3	13535	0.13	11034	0.62
2004	32438	0.32	18240	0.35	14198	0.29
2005	46641	0.44	20360	0.12	26281	0.85
2006	54613	0.17	21456	0.05	33157	0.26
2007	60163	0.1	27631	0.29	32532	0.02
2008	78233	0.3	39156	0.42	39077	0.2

المصدر : بالاعتماد على :

* وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية ، مديرية المنظومة الإعلامية والإحصائية ، نشرات المعلومات الإحصائية لعام 2003-2005-2006-2007-2008-2009.

-ONS.LES COMPTES ECONOMIQUE DE 1963-2001 N 360.ALGER2002

-CENTRE NATIONAL DE LINFORMATIQUE ET DES STATIQUE. Statique de commerce extérieur de l'Algérie période.année 2006

-centre national de l'informatique et des statiques : statique de commerce extérieur de l'Algérie période .année .2007

-centre national de l'informatique et des statiques : statique de commerce extérieur de l'Algérie période .année .2008

-centre national de l'informatique et des statiques : statique de commerce extérieur de l'Algérie période .année .2009

الشكل رقم (3-6): تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 1990-2008

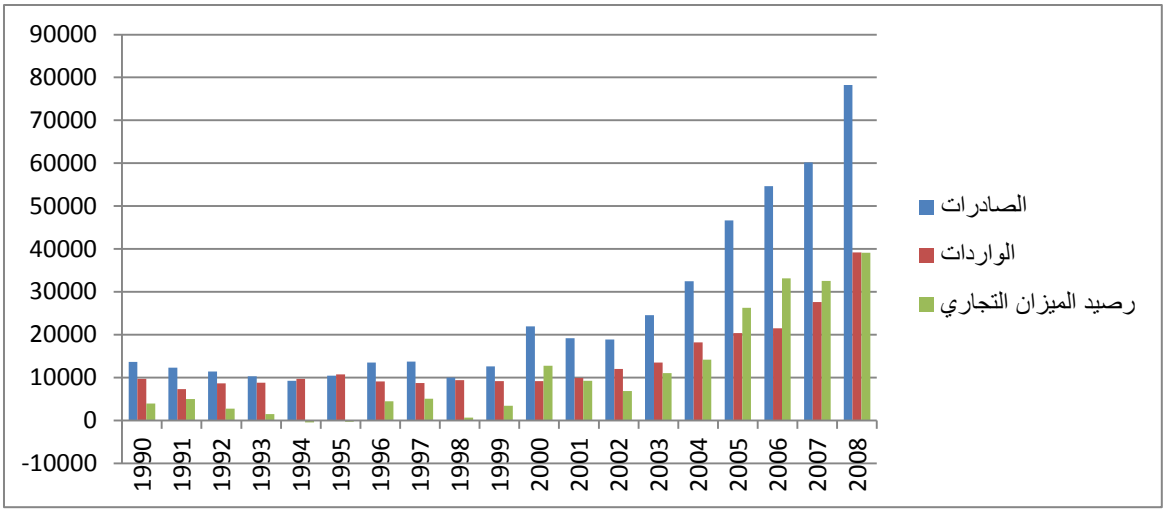

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (2-3).

يتضح لنا الميزان الجزائري قد حقق فائضا خلال فترة الدراسة باستثناء سنتي 1994 و 1995 إذ سجل عجزا قدره 451 مليون دولار و 309 مليون دولار على التوالي ، ويرجع ذلك إلى تسديد فاتورة خدمة الدين الجزائري ، بالإضافة إلى الانخفاض الحاد في قيمة الصادرات النفطية ، وزيادة قيمة الواردات مقارنة بالسنوات الأخرى ، وذلك بسبب :

* عدم استقرار الأوضاع الأمنية مما أدى إلى عرقلة سير العملية الإنتاجية ، وغلق العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة.
* سياسة الخصخصة التي انتهجتها الحكومة الجزائرية ، وما نتج عنها من إغلاق العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة.
* سنة 1994 هي السنة التي عرفت التحرير التام ، ولذا كان هناك إفراط في الاستيراد فحدثت فوضى في التجارة الخارجية .

هذه الأوضاع أدت إلى نقص الإنتاج المحلي ، وبالتالي اللجوء إلى الاستيراد لمواجهة الطلب المتزايد ، لكن ابتدءا من سنة 1996 بدأ الميزان التجاري بالتحسن ، وهذا راجع إلى الزيادة في مستويات أسعار النفط ، مما أدى إلى زيادة قيمة الصادرات ، بالإضافة إلى زيادة مساهمة الصادرات خارج قطاع المحروقات ، نتيجة تسديد الجزائر لجزء من ديونها اتجاه روسيا كبضائع ، وانخفاض قيمة الواردات بسبب تنفيذ الحكومة لبرنامج التثبيت الاقتصادي الموقع مع صندوق النقد الدولي ، والتي ترمي إلى التحكم في الطلب الكلي ، ومنه تقييد المستوردات ، بالإضافة إلى انخفاض استيراد السلع الرأسمالية الوسيطية لتباطؤ الجهاز الإنتاجي بسبب [1]:

- حل المؤسسات العامة
- غلق وحدات الإنتاج الخاصة بسبب المنافسة المفروضة من قبل المستوردين الناتج عن تحرير التجارة الخارجية .
- شروط التمويل الصعبة التي فرضتها البنوك على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي حدت من نشاط هذه الأخيرة
- قلة الاستثمارات في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالرغم من التسهيلات والحوافز المقدمة من الحكومة .

أما في سنة 1998 ، فبالرغم من أن الميزان التجاري حقق فائضا تجاريا بقيمة 622 مليون دولار إلا أنه مقارنة بسنة 1997 عرف انخفاضا بسبب تراجع أسعار النفط ووصولها إلى حد 17 دولار للبرميل وقد حقق الميزان التجاري في سنتي 1999 و 2000 ، فائضا بقيمة 3453 مليون دولار و 12788 مليون دولار على التوالي ، نتيجة ارتفاع سعر البرميل ووصوله إلى 28 دولار ، إلا أن سنة 2001 قد تميزت بانخفاض معدل نمو الميزان التجاري بنسبة 28 %بسبب تراجع أسعار المحروقات من جهة ، وانخفاض حجم صادرات المحروقات خاصة بعد أحداث أيلول التي وقعت في الولايات المتحدة الأمريكية من جهة أخرى [2] ، أما في سنة 2002 فقد تراجع الميزان التجاري بسبب انخفاض قيمة الصادرات ، وزيادة الواردات بالرغم من إتباع الحكومة لسياسة تخفيض قيمة العملة الوطنية إلا أن هذه السياسة لم تحقق دفها في زيادة الصادرات ، واستمر بعد ذلك رصيد الميزان التجاري في الارتفاع نتيجة لتحسين الأسعار العالمية للمحروقات ، فكانت أعلى قيمة لرصيد الميزان التجاري الجزائري سنة 2008 وهي 39077 مليون دولار .

وبالرغم من هذا الفائض الذي حققه الميزان التجاري ، إلا أنه لا يعكس الوضعية الحقيقية للاقتصاد الوطني ، الذي مازال يتخبط في مشاكل عديدة ، والتي من أهمها اعتماد الصادرات الجزائرية – وبالتالي الإيرادات من التجارة الخارجية – على المحروقات بالدرجة الأولى ، أما بالنسبة للصادرات خارج قطاع المحروقات والتي تمثل مخرجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن مساهمتها لا تزال ضعيفة جدا ، وبالتالي لا بد من إعادة النظر في تنمية هذه الصادرات ، والبحث عن الحلول الكفيلة بإنعاش صناعات ، ومنتجات هذا القطاع ، بحيث تكون قادرة على التحدي ، وخوض غمار المنافسة

[1] CNES ، **rapport sur la conjoncture du second semestre** ، 1997 ، p 53.

[2] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **تقرير الطرف الاقتصادي للسداسي الثاني** ، 2001 ، ص 49 .

الدولية ، وتحد من ظاهرة الفقر وإفرازاتها الاجتماعية ، إذ يقر خبراء صندوق النقد الدولي أن ظاهرة الفقر أصبحت تهدد الطبقات المتوسطة للمجتمع الجزائري والتي تمثل الدعامة الحقيقية للنسيج الاجتماعي والاقتصادي على حد سواء فنسبة الطبقة الفقيرة في الجزائر تقارب 50 % من العدد الإجمالي للسكان ،منهم 25 بالمائة يعيشون تحت مستوى الفقر بأقل من 1.5 دولار للفرد يوميا ، في بلد يعد الممول لأوروبا في الغاز الطبيعي ، والممول العاشر للعالم في قطاع النفط ، وسط هذا التناقض المخيف بين النتائج الاقتصادية الايجابية (الشكلية المؤقتة) ، القائمة على قطاع ريعي أحادي والمتمثل في المحروقات ، لا يزال الاقتصاد الجزائري تحت رحمة رهانات خارجية أثرت في ماضيه ، وستحدد مستقبله القريب ، وفي ظل تدهور اجتماعي متواصل ، نرى أن حل معادلة التنمية الحقيقية والمستديمة في الجزائر يتطلب النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث يكون لها وجود حقيقي وثقل نوعي في الميزان التجاري .

المطلب الثالث تطور الصادرات السلعية خلال الفترة 1990– 2007

يحتل قطاع المحروقات الذي يشمل المؤسسات الكبيرة ، الجزء الأكبر من الصادرات الجزائرية ، في حين نجد أن مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الصادرات لا تتجاوز في أحسن الحالات 7 في المائة ، مقارنة مع مساهمة قطاع المحروقات الذي يعد الممول الأول للعالم بالغاز والعاشر بالنفط وبالتالي فإن المقارنة بين هذين القطاعين ليست عادلة إذا ما نظرنا إليها من خلال الأرقام فقط ، خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، لذلك لا بد من إجراء تحليل معمق لتركيب صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوزعها الجغرافي .

1–تحليل الهيكل السلعي للصادرات :

يؤدي هذا التحليل إلى معرفة أهمية كل سلعة مصدرة من جهة ، ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تفعيل دورها في التجارة الخارجية من جهة أخرى ، وتنقسم الصادرات الجزائرية إلى قسمين يوضحهما الجدول رقم (3 _ 3):

- صادرات قطاع المحروقات (مؤسسات كبيرة).
- صادرات خارج قطاع المحروقات (مؤسسات صغيرة ومتوسطة).

الجدول رقم (3-3) : هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة : 1990- 2007

الوحدة مليون دولار

السنوات	صادرات المحروقات		صادرات المؤسسة الصغيرة والمتوسطة		إجمالي الصادرات
	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي(%)	
1990	391	2.87	13237	97	13647
1991	358	2.91	11937	97.1	12294
1992	462	4.05	10950	95.95	11412
1993	170.12	1.66	9777	95.34	10255
1994	289	3.12	8962	96.88	9251
1995	520	4.97	9940	95.02	10461
1996	880	6.50	12649	93.48	13531
1997	505	3.68	13222	96.32	13727
1998	357	3.56	9668	96.44	10025
1999	441	3.49	12185	96.51	12626
2000	609	2.78	12311	97.22	21921
2001	643	3.36	18518	96.65	19160
2002	700	3.72	18135	96.26	18840
2003	672	2.73	23905	97.26	24578
2004	841	2.59	31596	97.4	32438
2005	906	1/94	45733	98.05	46641
2006	1184	2.17	53427.9	97.83	54613
2007	1332	2.21	58833.4	97.79	60163

المصدر : بالاعتماد على :

- ONS, **les comptes économiques de 1963-2001**, n 360 ALGER 2002
- CENTRE NATIONAL DE LINFORMATIQUE ET DES STATIQUE. **Statique de commerce extérieur de l'Algérie** période.année 2006
- centre national de l'informatique et des statiques : statique **de commerce extérieur de l'Algérie** période .année .2007
- centre national de l'informatique et des statiques : **statique de commerce extérieur de l'Algérie** période .année .2008

الشكل رقم (3 – 7) : هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة 1990 – 2007

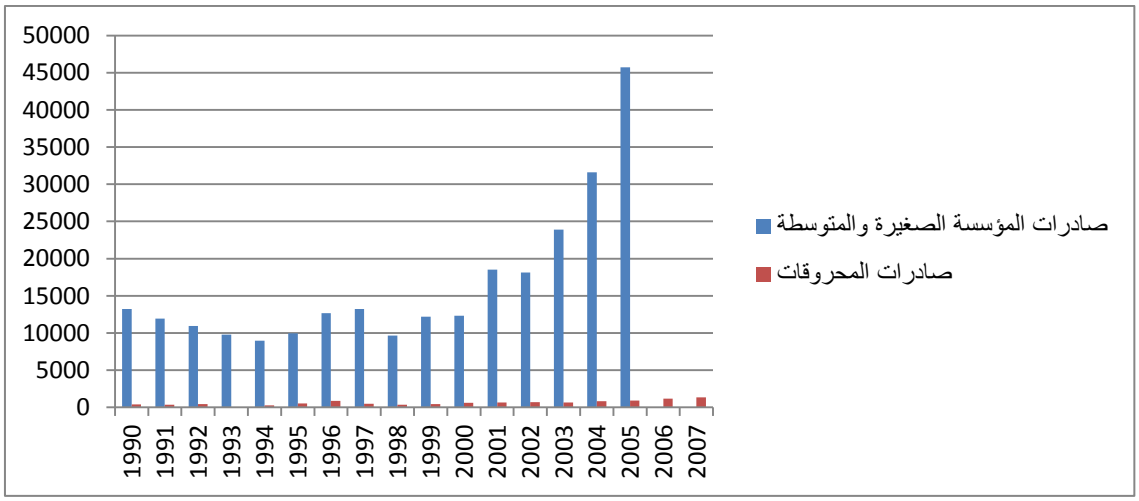

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3-3).

أ- **صادرات قطاع المحروقات** : يعد قطاع المحروقات من أهم القطاعات المنتجة في الاقتصاد الجزائري ، حيث يساهم بشكل فعال في تطوير النمو الاقتصادي للدولة ، وتحريك كل القطاعات الأخرى فهو يعد الممول الرئيسي لها ، إذ توجه الإيرادات المتحصل عليها من المحروقات لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية ، ولهذا فإن الحكومة الجزائرية تولي لهذا القطاع اهتماما كبيرا ، لذا قامت بجملة من الخطوات الهادفة لإصلاحه وتنميته ، أهمها تأميمه ، والعمل على تطوير عمليات الإنتاج والتنقيب ، بما يتماشى والتقدم الدولي ، وقد عرفت قيمة الصادرات الجزائرية تذبذبات خلال فترة الدراسة ، وذلك بسبب تقلبات أسعار المحروقات في السوق الدولية ، ويتضح من خلال الجدول رقم (3- 3) سيطرة شبه كلية لقطاع المحروقات على مجمل الصادرات حيث يسهم بأكثر من 97 % من إجمالي الصادرات الوطنية ، وقد أصبحت هذه السيطرة ميزة الاقتصاد الوطني عبر عدة سنوات ، ويعود ذلك لعدة أسباب :

- وفرة المحروقات بصفة عامة والغاز الطبيعي بصفة خاصة .
- استعمال الوسائل الحديثة لاستخراج البترول .
- عقود الشراكة التي أبرمتها شركة سوناطراك مع الشركات الدولية .
- ارتفاع أسعار المحروقات في الأسواق الدولية .

- زيادة حصة إنتاج الجزائر في منظمة الأوبك ، ما عدا سنة 2001 التي عرفت تراجعا عاما للإنتاج بقرار من منظمة الأوبك ، إذ تراجع الإنتاج إلى 3.5 مليون برميل يوميا فقط .

ب- **الصادرات خارج قطاع المحروقات** : والتي تمثل صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام هي :

- **صادرات السلع الاستهلاكية** : من خلال الجدول رقم (3-4) نلاحظ أن صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من السلع الاستهلاكية بلغت بالمتوسط 96 مليون دولار وهو ما يشكل 17.47 % من إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، إذ نلاحظ انخفاض صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة خلال الفترة 1997 – 2005 ، حيث بلغت أدنى قيمة لها سنة 2004 ب 40 مليون دولار ويمكن تسويق ذلك بتحرير التجارة الخارجية ، الذي تم على مرحلتين : الأولى التحرير المقيد سنة 1994 ، وبالتالي فتح الأسواق المحلية أمام دخول السلع المنافسة لمنتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، ومن جانب آخر زيادة الطلب المحلي على السلع الوطنية بعد الانطلاقة في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، والتي تجلت في عدة جوانب منها :
  - إنشاء وزارة منتدبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سنة 1991 .
  - إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية سنة 1994 .
  - إنشاء وكالة دعم وترقية ومتابعة الاستثمارات سنة 1993 .
  - إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سنة 1996 .
  - تأسيس الجمعيات المهنية التي تضم أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1990 .
  - الإصلاحات الضريبية التي بدأت منذ عام 1992 .
  - انطلاق برنامج "ميدا1" عام 1995 والذي قدم مساعدات مالية من أجل تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
  - بالإضافة إلى برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، سواء الوطنية او في إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي .
  - بالإضافة إلى إنشاء العديد من الصناديق المتخصصة ، التي تقدم الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وكذلك هيئات الدعم .

وهنا لا بد من الإشارة إلى عامل آخر أثر على انخفاض حجم الصادرات ، تمثل في العوامل المناخية التي أثرت غلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة في مجال الزراعة ، وكذلك تلك التي تستخدم مخرجات قطاع الزراعة كمداخلات في عملياتها الإنتاجية .

في حين تحسنت صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من السلع الاستهلاكية ، تتجاوز المتوسط في كل من سنتي 2006 – 2007 فبلغت على التوالي 116-123 مليون دولار ، ويمكن إرجاع ذلك إلى عدة عوامل منها :

- فتح الأسواق الأوروبية أمام السلع الجزائرية بعد الانطلاقة الفعلية للشراكة الأوروجزائرية .
- بداية تأقلم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الأوضاع الجديدة وخاصة بعد اجتياز هذه المؤسسات لبرامج التأهيل التي خضعت لها .
- تحسن الظروف المناخية .

أما انخفاض صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عام 1994 والتي بلغت قيمتها 57 مليون دولار فيعود إلى الفوضى التي نتجت عن التحرير التام للتجارة الخارجية ، الذي دفع بالمستثمرين الباحثين عن الربح السريع إلى التوجه نحو الاستيراد بدلا من الإنتاج والتصدير ، بينما الارتفاع الكبير في عامي 1995 – 1999 الذي بلغت قيمته 184 و292 مليون دولار على التوالي ، يسوغ بسداد الحكومة الجزائرية لجزء من ديونها لروسيا على شكل سلع .

- **صادرات السلع الوسطية** : تشمل المواد الأولية والمواد النصف مصنعة ، وعلى الرغم من أنها تلبي جزءا كبيرا من الطلب المحلي ، إلا أنها تحتل المرتبة الأولى في صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، فقد بلغ متوسط مساهمتها 492.56 مليون دولار وهو ما يشكل نسبة 74.62 % من إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، فنلاحظ من خلال الجدول رقم (3 – 4) أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الصادرات من السلع الوسيطية في حالة تحسن من سنة أخرى ، وهذا ما يعكس التوجه الصحيح والصريح نحو الاعتماد على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفته مصدرا للقطاع الأجنبي ، وبالتالي تأهيله ليحل ولو بشكل جزئي بدل قطاع المحروقات ، فقد بلغت أقصى قيمة لمساهمة هذه الصادرات في عام 2007 ب 1162 مليون دولار بعد أن كانت 71 مليون دولار سنة 1991 .
- **صادرات السلع الرأسمالية** : تشمل السلع الرأسمالية الفلاحية والسلع الرأسمالية الصناعية ، ويتميز هذا النوع من الصادرات بالانخفاض الكبير بالنسبة لصادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، فقد بلغ متوسط مساهمتها ما قيمته 43.44 مليون دولار وهو ما يشكل 7.91 % من إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويعزى هذا الانخفاض إلى أن إنتاج هذا النوع من السلع يتطلب رؤوس أموال ضخمة ومواصفات فنية وتقنية عالية لا تمتلكها جميع هذه المؤسسات، علاوة على أنه لا تزال تجربتها جديدة في مجال تصنيع السلع الرأسمالية.

الجدول رقم (3–4): هيكل صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1990-2007

الوحدة: مليون دولار

السنوات	السلع الرأسمالية		السلع الوسيطية		السلع الاستهلاكية		إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	
1990	18.67	73	63.17	247	18.16	71	391
1991	13.33	22	43.03	71	43.64	72	165
1992	15.15	70	57.36	265	27.49	127	462
1993	3.76	18	65.14	312	31.11	149	479
1994	4.15	12	76.12	220	19.72	57	289
1995	4.42	23	60.19	313	35.38	184	520
1996	5.45	48	61.36	540	33.18	292	880
1997	4.75	24	83.37	421	11.88	60	505
1998	4.48	16	83.75	299	11.76	42	357
1999	16.55	73	73.47	324	9.98	44	441
2000	9.52	58	83.09	506	7.39	45	609
2001	10.26	66	83.51	537	6.22	40	643
2002	10.14	71	81.86	573	8.00	56	700
2003	4.46	30	83.18	559	12.35	83	672
2004	5.95	50	84.42	710	9.63	81	841
2005	3.97	36	86.53	784	9.49	86	906
2006	3.80	45	86.40	1023	9.80	116	1184

1332	123	9.23	1162	87.24	47	3.53	**2007**
11376	1728	-	8866	-	782	-	**المجموع**
632	96	17.47	492.56	74.62	43.44	7.91	**المتوسط**

المصدر: بالاعتماد على:

- ONS, **Les comptes Economiques de 1963-2001**, N° 362, Alger, 2002.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

الشكل رقم (3-8): هيكل صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 1990-2007

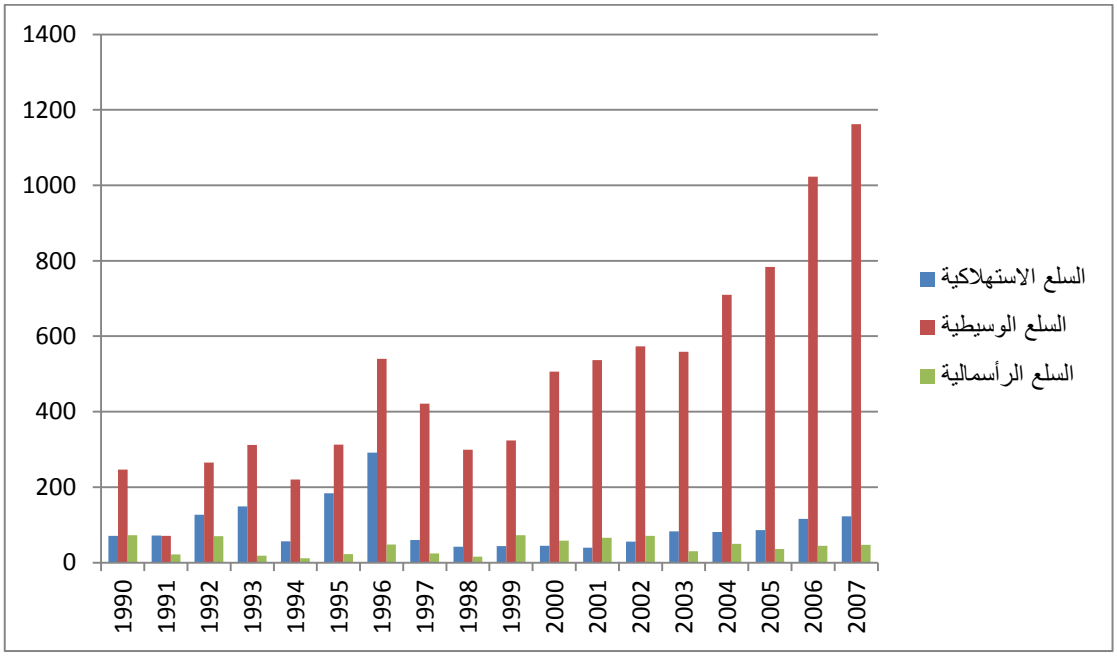

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3-4).

ويوضح الجدول رقم (3-5) أهم المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ففي عام 2008 كانت الزيوت والمشتقات النفطية، والنشادر المتروعة من الماء، أكبر المنتجات المصدرة وكانت نسبتها 28,25% و15,77% على التوالي، يليها الحديد بجميع أنواعه بنسبة 14,42% والنحاس بنسبة 4,52%، بالإضافة إلى المنتجات الخام، كالفوسفات والكالسيوم بنسبة 7,25%، أما المنتجات الغذائية على رأسها التمور ففي سنة 2007 أسهمت بنسبة 1,27% أي بقيمة 23 مليون دولار من إجمالي الصادرات مؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم (3–5): أهم المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الوحدة: مليون دولار

تعيين المنتج	عام 2007		عام 2008	
	القيمة	النسبة المئوية %	القيمة	النسبة المئوية %
الزيوت والمواد الأخرى الآتية من تقطير الزفت (مشتقات نفطية)	153.92	26.42	534.86	28.25
النشادر المنزوعة الماء	164.68	12.38	298.48	15.77
بقايا وفضلات حديد الزهر	88.07	6.61	189.72	10.02
فوسفات الكالسيوم	57.08	4.29	137.18	7.25
المواد المصفحة من الحديد	155.43	11.67	92.83	4.90
نفايا وبقايا النحاس	81.16	6.09	85.52	4.52
الفحوم الحلقية	17.99	1.35	55.77	2.95
الزنك في الحالة الخامة	62.00	4.65	50.96	2.69
الاسمنت المائي	6.55	0.49	48.02	2.54
الهيدروجين	30.26	2.27	46.71	2.47
المياه بما في ذلك المياه المعدنية	16.88	1.27	28.83	1.52
التمور	23	1.72	-	-
المجموع الجزئي	1032.22	77.49	1568.88	82.88
المجموع	1332	100	1893	100

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، مديرية المنظومة الإعلامية والإحصائية، **نشرية المعلومات الإحصائية رقم 12 مؤشرات عام 2008**، الجزائر، 2009، ص 49.

2- التوزيع الجغرافي للصادرات السلعية:

يتضح من خلال الجدول رقم (3-6) أن صادرات الجزائر تتجه بشكل عام نحو: القارة الأوروبية والتي احتلت المرتبة الأولى حيث بلغ إجمالي الصادرات إليها في عام 2007 ما قيمته 36433 مليون دولار، تلتها في المرتبة الثانية القارة الأمريكية بـــــــــــ18091 مليون دولار، ثم باقي دول العالم ما عدا العربية منها بـــــ4734 مليون دولار، أما صادراتها إلى الدول العربية فقد بلغت 905 مليون دولار، ويرجع ضعف المبادلات التجارية بين الجزائر والدول العربية إلى:

* كون السلع المنتجة في الدول العربية متشابهة، وفي نفس الوقت قليلة الحجم، سواء منها المصنعة أو الغذائية مما يصعب تسويقها.
* الحواجز الجمركية بين الدول العربية تحد من حرية المبادلات.
* التشابه الكبير في مستويات الأداء الاقتصادي في البلدان العربية.
* كما أن العامل الجغرافي يلعب دورا كبيرا في المنافسة في الأسواق الخارجية.

أما السبب في توجه الصادرات الجزائرية نحو الاتحاد الأوروبي، فيعود إلى عوامل تاريخية وأخرى جغرافية، تكللت باتفاق الشراكة الأوروجزائرية، وما ترتب على هذه الاتفاقية من امتيازات ممنوحة للجزائر، سواء على شكل تسهيلات جمركية، أو على شكل برامج تأهيل لمؤسساتها، فمن خلال الجدول (3-7) نلاحظ أن ايطاليا في عام 2006، قد احتلت لائحة الدول المستوردة من الجزائر حيث بلغت قيمة الصادرات إليها 9313 مليون دولار، تلتها اسبانيا بـــــ5,982 مليون دولار، ثم فرنسا بـــــــــ4570 مليون دولار، وفيما يخص صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو الاتحاد الأوروبي والتي يبينها الجدول رقم (3-8) فقد بلغت قيمتها 912 مليون دولار عام 2007، أي 3,48% من إجمالي الصادرات الجزائرية نحو الاتحاد الأوروبي، وتوزع هذه الصادرات على الشكل التالي:

* السلع الاستهلاكية بلغت قيمتها 430 مليون دولار خلال الفترة 1998-2007 بمتوسط 43 مليون دولار وهو ما يشكل 8,36% من إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو الاتحاد.
* أما السلع الوسيطة خلال نفس الفترة فقد بلغت قيمتها 4,725 مليون دولار وهو ما يشكل 88,68% من إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو دول الاتحاد، وبذلك تحل هذه السلع المرتبة الأولى بين السلع المصدرة من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* السلع الرأسمالية والتي بلغت قيمتها 148 مليون دولار خلال الفترة 1998-2007 بمتوسط 14,8 مليون دور، وهو ما يشكل 3,45% من إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو دول الاتحاد.

الجدول رقم (3-6): التوزيع الجغرافي للصادرات السلعية الجزائرية حسب المناطق خلال الفترة 1990-2007

الوحدة: مليون دولار

السنوات	القارة الأوروبية			القارة الأمريكية		دول عربية		باقي دول العالم	إجمالي الصادرات
	المجموعة الاقتصادية[1]	الاتحاد الأوروبي	دول أوروبية أخرى	أمريكا الشمالية	أمريكا اللاتينية	دول المغرب**	دول عربية أخرى		
1990	7961	-	2155	2669	280	-	352	230	13647
1991	8772	-	661	2125	292	197	34	214	12294
1992	-	8309	569	1626	396	240	2	271	11412
1993	-	7069	368	1794	528	169	14	310	10255
1994	-	6443	418	1657	245	255	7	226	9251
1995	-	6790	836	1985	297	236	19	298	10461
1996	-	8117	1544	2567	749	257	16	282	13531
1997	-	8711	964	2660	859	206	17	309	13727
1998	-	6406	722	1915	742	130	20	90	10025
1999	-	8074	735	2177	1128	173	68	271	12626
2000	-	13711	1642	4185	1787	254	57	285	21921
2001	-	12217	1102	3411	12017	278	326	609	19160
2002	-	12041	1084	3622	1005	248	261	580	18840
2003	-	14500	1242	6285	1301	260	356	634	24578
2004	-	17701	1593	9161	2079	445	519	940	32438
2005	-	25905	2063	13039	3250	424	629	1331	46641
2006	-	28750	9176	11755	2398	235	493	1806	54613
2007	-	26200	10233	15495	2596	284	621	4734	60163

المصدر: بالاعتماد على:

- ONS, **Les comptes Economiques de 1963-2001**, N° 362, Alger, 2002.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

[1] بالنسبة للمغرب العربي في عام 1990 كان مصنف مع الدول العربية.

** بالنسبة للمجموعة الاقتصادية استبدلت بالاتحاد الأوروبي الذي تم إنشاؤه في عام 1992.

الجدول رقم (3-7): توزيع الصادرات الجزائرية مع دول الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 1995-2006

السنوات	ألمانيا	النمسا	بلجيكا	دانمارك	اسبانيا	فنلندا	فرنسا	بريطانيا	اليونان	ايرلندا	ايطاليا	لوكسمبورغ	البرتغال	السويد	هولندا	الإجمالي
1995	172	116	380	0.18	646	14	1370	204	36	0	2133	0	143	4	1572	6790
1996	276	160	323	0	846	0	1457	258	21	1	2268	6	131	5	2365	8117
1997	312	187	508	5	1258	0	2207	255	8	0	2890	0	75	5	1001	8711
1998	167	67	422	4	964	4	1682	259	21	0	1846	0	62	0	809	6307
1999	206	6	328	25	1330	1	1720	226	32	5	2944	0	154	16	1021	8014
2000	733	18	660	0	2331	2	2923	648	117	1	4421	0	250	32	1661	13797
2001	217	25	535	3	2300	0	2911	309	79	0	4304	0	309	11	1339	12342
2002	426	15	469	0	2247	1	2554	383	64	16	3911	0	335	14	1670	12105
2003	276	3	706	1	2980	0	3078	372	93	0	4696	0	503	13	1693	14414
2004	243	0	738	12	3588	1	3673	498	129	0	51	0	863	0	2370	17283
2005	1254	0	1559	20	5045	34	4592	691	104	0	68	0	1669	14	3023	25531
2006	396	0	1998	0	5982	59	4570	1624	189	0	7526	0	1614	23	2977	28745

المصدر: بالاعتماد على:9313

- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

الجدول رقم (3–8): توزيع الصادرات الجزائرية خلال الفترة 1998–2007

السنوات	القيمة	النسب من الإجمالي (%)	القيمة	النسب من الإجمالي (%)	القيمة	النسب من الإجمالي (%)	القيمة	النسب من الإجمالي (%)	القيمة	النسب من الإجمالي (%)	إجمالي الصادرات
1998	34	11.68	249	85.57	8	2.75	291	4.61	6016	95.39	6307
1999	26	9.32	241	86.38	12	4.30	279	3.48	7628	95.17	8014
2000	36	7.63	409	86.65	27	5.72	472	3.42	13325	96.58	13797
2001	31	6.67	424	91.18	10	2.15	465	3.77	11878	96.24	12342
2002	35	7.20	435	89.51	16	3.29	486	4.01	11620	95.99	12105
2003	40	7.74	460	88.97	17	3.29	517	3.59	13896	96.41	14414
2004	51	8.89	513	89.37	10	1.74	574	3.32	16710	96.69	17283
2005	54	9.05	533	89.28	10	1.68	597	2.34	24934	97.66	25531
2006	62	8.73	631	88.87	17	2.39	710	2.47	28035	97.53	28745
2007	21	6.69	830	91.01	21	2.30	912	3.48	25288	96.52	26200
المجموع	430	–	4725	–	148	–	5303	–	159330	–	164738
المتوسط	43	8.36	473	88.68	14.8	2.96	530.3	3.45	15933	96.42	16474

المصدر: بالاعتماد على:

- ONS, **Les comptes Economiques de 1963–2001**, N° 362, Alger, 2002.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

الشكل رقم (3–9): التوزيع الجغرافي للصادرات السلعية الجزائرية حسب المناطق خلال 1990–2007

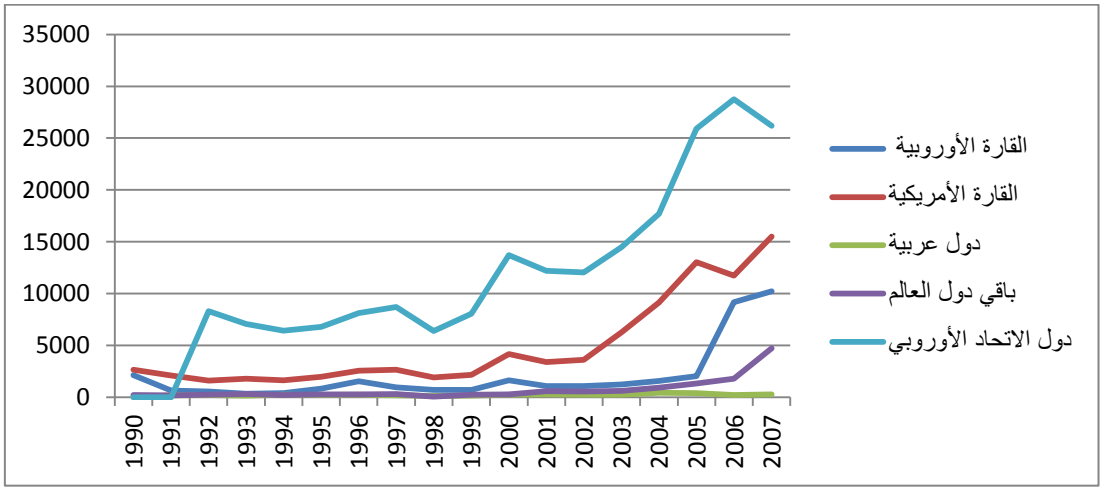

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3–6).

الشكل رقم (3-10): توزيع الصادرات الجزائرية خلال الفترة 1998-2007

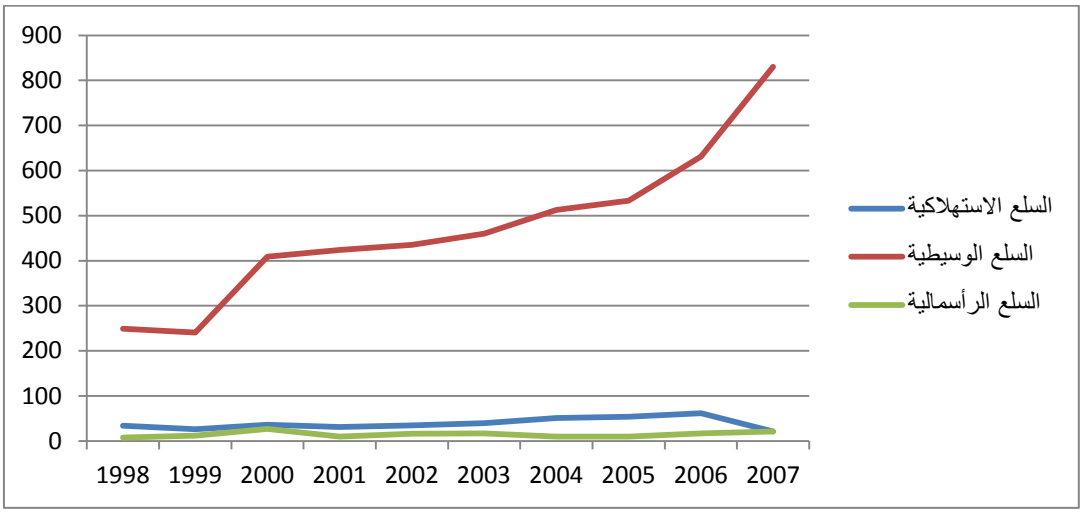

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول (3-8).

المطلب الرابع: تطور الواردات السلعية الجزائرية خلال الفترة 1990-2007

بما أن الواردات تشكل الجانب الثاني من الميزان التجاري، فإن أهميتها لا تقل عن أهمية الصادرات، بل قد تكون أحيانا أهم من الصادرات، وبما أن الاقتصاد الجزائري عرف في مطلع هذا القرن حركة ملموسة على صعيد المشاريع الاقتصادية بشكل عام، والصغيرة والمتوسطة منها بشكل خاص، تهدف هذه الحركة إلى تحقيق تنمية شاملة للاقتصاد الجزائري، ولتلبية متطلبات هذه التنمية لابد من التوجه إلى الخارج، واستيراد ما يلزم لانطلاقها، وهو ما حفز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على زيادة الاستيراد لتغطية حاجاتها، الوقوف على أهمية هذه المستوردات لابد من تحليلها من حيث التركيب والتوزيع الجغرافي.

1-تحليل الهيكل السلعي للواردات:

يساعد هذا التحليل في معرفة أهمية السلعة المستوردة في تحقيق التنمية الاقتصادية من جهة، ومدى تبعية الاقتصاد للعالم الخارجي من جهة أخرى، وتنقسم الواردات الجزائرية إلى أربعة أقسام يوضحها الجدول (3-9) وهي كما يلي:

* الواردات من السلع الاستهلاكية.
* الواردات من السلع الوسيطية.
* الواردات من السلع الرأسمالية.
* الواردات من الزيوت ومواد أخرى.

الجدول رقم (3-9): الهيكل السلعي للواردات الجزائرية خلال الفترة 1990-2007

السنوات	السلع الاستهلاكية		السلع الوسيطية		السلع الرأسمالية		زيوت ومواد أخرى		إجمالي الواردات
	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	
1990	3257	33.54	2466	25.39	3851	39.65	138	1.42	9712
1991	1917	26.16	2661	36.31	2571	35.08	179	2.44	7328
1992	2579	29.85	3794	43.91	2149	24.87	119	1.38	8641
1993	2187	24.92	4210	47.97	2252	25.66	128	1.46	8777
1994	2807	28.93	4706	48.51	2110	21.75	79	0.81	9702
1995	4508	41.86	3164	29.38	2981	27.68	118	1.10	10770
1996	3640	40.00	2287	25.13	3064	33.66	110	1.21	9102
1997	3642	41.88	2065	23.75	2857	32.85	132	1.52	8696
1998	3854	40.97	2264	24.06	3163	33.64	126	1.34	9403
1999	3707	40.41	2018	22.00	3295	35.92	154	1.68	9173
2000	3791	41.51	2074	22.71	3140	34.38	129	1.41	9133
2001	3841	83.80	2338	23.62	3583	36.19	139	1.40	9900
2002	4396	36.60	2897	24.12	2572	38.07	145	1.21	12011
2003	4790	35.46	3546	26.20	5084	37.56	114	0.84	13535
2004	6379	34.97	4420	24.23	7274	39.88	168	0.92	18240
2005	6695	32.88	4840	23.77	8614	42.31	212	1.04	20360
2006	6811	31.74	5777	26.93	8624	40.2	244	1.14	21456
2007	8705	31.51	8430	30.51	10172	36.82	324	1.17	27631
المجموع	77506	-	63957	-	79356	-	2758	-	223570
المتوسط	4305.89	35.11	3553.17	29.36	4408.67	34.23	153.22	1.31	12420.56

المصدر: بالاعتماد على:

- ONS, **Les comptes Economiques de 1963-2001**, N° 362, Alger, 2002.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

الشكل رقم (3-11): الهيكل السلعي للواردات الجزائرية خلال الفترة 1990-2007

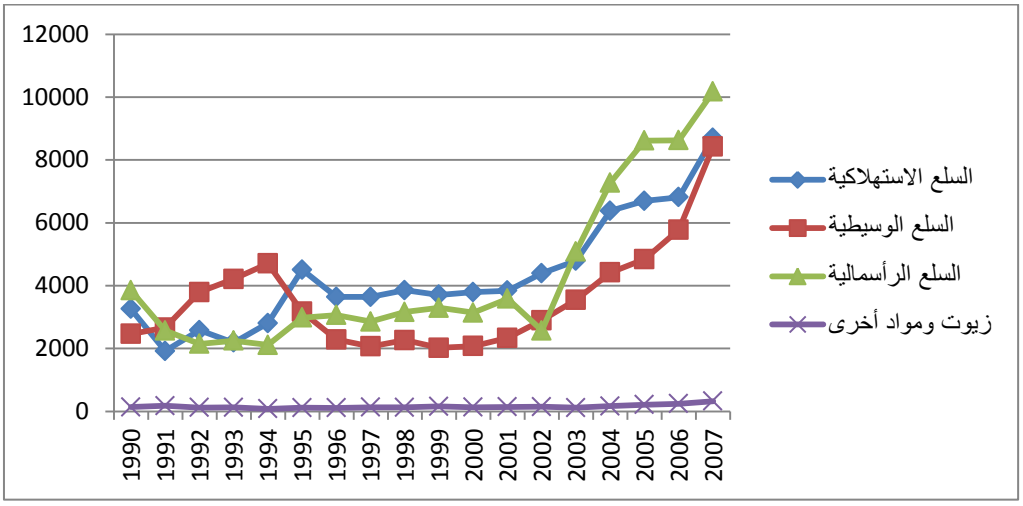

المصدر: بالاعتماد على بيانات الجدول (3-9).

أ- **الواردات من السلع الاستهلاكية**: وتشمل مختلف السلع الغذائية وغير الغذائية، التي تندرج ضمن الحاجيات اليومية، ويمكن عن طريق تحليلها معرفة مدى تبعية الدولة الغذائية للخارج، فمن خلال الجدول رقم (3-9) نلاحظ أن الواردات من السلع الاستهلاكية بلغت قيمتها خلال الفترة 1990-2007 بالمتوسط 4375,99 مليون دولار، وهو ما يشكل 35,11% من إجمالي الواردات، هذا الارتفاع الكبير في قيمة الواردات من السلع الاستهلاكية يعود لمجموعة من الأسباب، من أهمها أن معظم هذه المستوردات هو من السلع الغذائية الضرورية، والتي لا تنتج بكميات كافية تتناسب مع النمو الديمغرافي، فعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في مجال الفلاحة والصيد البحري لم يتجاوز 3401 مؤسسة في عام 2007 وهو ما يشكل 1,16% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في الجزائر، وهي نسبة ضعيفة جدا، وبالتالي فإن هذه المؤسسات غير قادرة على تلبية الطلب المتنامي على منتجات هذه المؤسسات، ويضاف إلى هذا سوء الظروف المناخية التي مرت بها الجزائر خلال الفترة 1990-2000، رغم هذه الارتفاعات المتزايدة من سنة غلى أخرى في حجم المستوردات، إلا أنه وجدت هناك بعض الانخفاضات في حجمها خلال الفترات، ففي الفترة 1996-1999 والتي تمثل فترة تطبيق برنامج التثبيت مع صندوق النقد الدولي، والذي ارغمت بموجبه الحكومة الجزائرية على تخفي النفقات، وبالتالي حجم المستوردات.

ب- **السلع الوسيطية**: وتمثل هذه السلع المدخلات الأساسية للعملية الإنتاجية، وتشتمل على المواد الخام والنصف مصنعة، وقد بلغت قيمتها بالمتوسط 3553,17 مليون دولار، وهو ما يمثل 29,36% من إجمالي الواردات الجزائرية، ومن خلال الجدول رقم (3-9) نلاحظ ارتفاع الواردات من السلع الوسيطية خلال الفترة 1990-1994 والذي يسوغ بتوجه الحكومة نحو الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتركيز عليها بصفتها أحد

محاور التنمية الاقتصادية للدولة وبالتالي فإن غالبية هذه المؤسسات كانت تستورد مستلزماتها الإنتاجية من الخارج، يضاف إلى ذلك أن هذه الفترة هي انطلاقة التحرر التجاري، المقيد، والتام وما نتج عنها من فوضى في الاستيراد أما خلال الفترة 1995-2007 فإن التوجه العام لاستيراد هذه السلع هو الانخفاض، وذلك أن الحكومة كرست جهودها نحو تنمية المناولة من الباطن بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي فإن مخرجات هذه المؤسسات غطت جزءا من الطلب الداخلي، والذي ظهر على شكل دراسة ما قيمته 4408,67 مليون دولار وهو ما يقابل 34,23% من إجمالي الواردات الجزائرية ويسوغ هذا الارتفاع بتزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد بلغ عددها 22382 مؤسسة عام 1991 في حين بلغ هذا العدد 410959 مؤسسة عام 2007 وبالإضافة إلى ذلك فإنه يتوجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مواكبة التطورات، واقتناء أحدث الآلات لمواجهة المنافسة الأجنبية، خاصة بعد الدخول في إطار الشراكة الأوروبية والتحرر التجاري، وهذا ما أملته برامج التأهيل الوطنية منها، أو التي جاءت في إطار الشراكة الأوروجزائرية، والموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ت- **الزيوت ومواد أخرى**: من أهم هذه السلع بعض الزيوت والمشتقات النفطية التي لا تنتج في الجزائر، أو أنها تنتج بكميات قليلة، نلاحظ من خلال الجدول (3-9) الثبات النسبي في حجم المستوردات من هذه المواد، إذ بلغت قيمتها بالمتوسط 153,22 مليون دولار، وهو ما يشكل 1,31% من إجمالي الواردات الجزائرية، ويمكن تسويغ هذا الانخفاض بشكل رئيسي بأن الجزائر هي بلد الطاقة، وبالتالي فإن حاجاتها إلى استيراد مثل هذا النوع من السلع تكاد تكون شبه معدومة.

2-التوزيع الجغرافي للواردات السلعية:

لقد بلغت الواردات الجزائرية خلال فترة الدراسة بالمتوسط 12420,56 مليون دولار، كانت هذه الواردات كما يبينها الجدول رقم (3-10) قادمة من القارة الأوروبية، والتي احتلت المرتبة الأولى حيث بلغت قيمة الواردات منها 20061 مليون دولار في عام 2007 وحلت المرتبة الثانية، من حيث قيمة الواردات بقية دول العالم، ما عدا القارة الأمريكية والدول العربية بـــــــــــ905 مليون دولار ومن خلال الجدول (3-11) نلاحظ أن فرنسا في عام 2006، قد جاءت في قمة لائحة الدول المصدرة إلى الجزائر، حيث بلغت قيمة صادراتها إلى الجزائر 4365 مليون دولار تلتها ايطاليا بـــــــ18 مليون دولار، ثم ألمانيا بـــــــ1476 مليون دولار، فاسبانيا بـــــــــــ1027 مليون دولار، وفيما يخص تركيب مستوردات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دول الاتحاد الأوروبي، والتي يظهرها الجدول رقم (3-12) فقد بلغت قيمتها 14427 مليون دولار، عام 2007، وهو ما يشكل 52,21% من إجمالي الواردات الجزائرية، وتوزع هذه الواردات على الشكل التالي:

* السلع الاستهلاكية بلغت قيمتها 35473 مليون دولار، خلال الفترة 1992-2007 بمتوسط 2217,06 مليون دولار، وهو ما يشكل 33,27% من إجمالي واردات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دول الاتحاد الأوروبي.
* أما السلع الوسيطية خلال نفس الفترة فقد بلغت قيمتها 25557 مليون دولار، بمتوسط 1597,31 مليون دولار، وهو ما يشكل 23,03% من إجمالي واردات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دول الاتحاد.
* السلع الرأسمالية والتي بلغت قيمتها 40348 مليون دولار، خلال الفترة 1992-2007 بمتوسط 2524 مليون دولار، وهو ما يشكل 35,11% من إجمالي واردات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دول الاتحاد، وبذلك تحتل هذه السلع المرتبة الأولى بين السلع المستوردة من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم (3-10): التوزيع الجغرافي للواردات السلعية الجزائرية حسب المناطق خلال الفترة 1990-2007

الوحدة: مليون دولار

السنوات	القارة الأوروبية			القارة الأمريكية		دول عربية		باقي دول العالم	إجمالي الواردات
	المجموعة الاقتصادية	الاتحاد الأوروبي	دول أوروبية أخرى	أمريكا الشمالية	أمريكا اللاتينية	دول المغرب	دول عربية أخرى		
1990	5229	-	1818	1437	273	-	193	762	9712
1991	4498	-	759	942	206	164	37	722	7328
1992	-	5466	669	1132	185	223	101	865	8641
1993	-	5119	584	1557	160	213	82	1063	8777
1994	-	5420	920	1771	223	267	129	971	9702
1995	-	6389	717	1867	369	198	133	1097	10770
1996	-	5689	627	1286	357	124	132	886	9102
1997	-	4932	816	1411	190	24	338	985	8696
1998	-	4517	928	1515	185	24	265	1089	9403
1999	-	5154	943	1157	149	36	169	1362	9173
2000	-	5256	1013	1389	257	49	140	1052	9133
2001	-	5902	1156	1284	391	71	178	955	9900
2002	-	6733	1364	1499	486	127	365	1531	12011
2003	-	8092	1692	1022	728	120	419	1797	13535
2004	-	10164	2294	1357	1254	171	514	2915	18240
2005	-	10811	2865	1581	1349	217	421	3494	20360
2006	-	11728	3898	617	1281	235	493	3203	21456
2007	-	14427	5634	444	1672	284	621	4549	27631

المصدر: بالاعتماد على:

- ONS, **Les comptes Economiques de 1963-2001**, N° 362, Alger, 2002.

- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

الجدول رقم (3-11): توزيع الواردات السلعية الجزائرية مع دول الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 1992-2006

السنوات	ألمانيا	النمسا	بلجيكا	دانمارك	اسبانيا	فنلندا	فرنسا	بريطانيا	اليونان	ايرلندا	ايطاليا	لوكسمبورغ	البرتغال	السويد	هولندا	الإجمالي
1992		174	255	38	813	19	2094	97	14	10	1242	0.78	13	85	121	5466
1993		172	164	21	925	31	2237	119	20	11	955	0.73	12	22	159	5119
1994		289	227	22	909	12	2398	133	70	34	945	1.5	49	68	11	5420
1995		219	247	17	819	53	2682	155	27	16	1041	0.67	27	72	275.33	6389
1996		120	214	25	1115	65	2225	202	23	44	834	1	31	53	139	5689
1997		92	227	29	604	78	2027	283	25	19	757	2	25	101	176	4932
1998		102	242	40	547	81	2250	251	19	52	849	6	30	105	174	4517
1999		108	193	28	508	98	2087	219	12	55	908	3	17	76	163	5154
2000		116	238	28	544	96	2162	210	37	29	812	4	33	55	182	5256
2001		114	263	40	522	89	2409	251	67	24	1043	7	49	67	164	5902
2002		108	288	56	623	97	2698	305	59	48	1139	7	44	98	310	6733
2003		127	311	51	743	112	3246	431	48	55	1295	11	85	249	448	8092
2004		167	490	80	882	138	4125	393	53	65	1548	9	62	320	623	10164
2005		189	423	56	967	126	4470	358	45	94	1523	23	68	489	703	10811
2006		236	528	208	1027	148	4365	386	224	119	1881	11	87	262	770	11728

المصدر: بالاعتماد على:

- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

الجدول رقم (3–12): تطور واردات الجزائر من الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 1992-2007

الوحدة: مليون دولار

السنوات	السلع الإستهلاكية		السلع الوسيطية		السلع التجهيز		زيوت و مواد أخرى		المجموع
	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)		النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	القيمة	النسبة من الإجمالي (%)	
النسبة من الإجمالي (%)									
32.64	71	1.30	5466	29.38	1784	32.64	71	1.30	5466
33.56	53	1.04	5119	28.97	1718	33.56	53	1.04	5119
31.03	33	0.61	5420	28.15	1682	31.03	33	0.61	5420
31.35	52	0.81	6389	30.02	2003	31.35	52	0.81	6389
39.69	45	0.79	5689	24.91	2258	39.69	45	0.79	5689
36.92	34	0.69	4932	25.89	1812	36.92	34	0.69	4932
44.06	34	0.75	4517	28.01	1990	44.06	34	0.75	4517
18.88	44	0.85	5154	11.41	973	18.88	44	0.85	5154
36.04	87	1.66	5256	23.08	1894	36.04	87	1.66	5256
39.33	95	1.61	5902	22.09	2321	39.33	95	1.61	5902
43.25	68	1.01	6733	22.95	2912	43.25	68	1.01	6733
43.50	189	2.34	8092	22.28	3520	43.50	189	2.34	8092
43.47	93	0.91	10164	20.62	4418	43.47	93	0.91	10164
48.23	90	0.83	10811	21.63	5214	48.23	90	0.83	10811
41.24	105	0.90	11728	28.81	4837	41.24	105	0.90	11728
40.73	202	1.40	14427	28.96	5876	40.73	202	1.40	14427

المصدر: بالاعتماد على:

- ONS, **Les comptes Economiques de 1963-2001**, N° 362, Alger, 2002.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2006.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2007.
- Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période année 2008.

خلاصة الفصل:

إن الوضع الاقتصادي المتدهور، والأزمة الخانقة التي مر بها الاقتصاد الجزائري، جعلا الحكومة تقوم بتصحيحات جذرية لاقتصادها، وإعادة هيكلته، بما يعزز إرساء قواعد اقتصاد السوق، الذي تبنته الجزائر وكونها تعاني من عدة مشاكل اقتصادية، والتي من بينها تبعية اقتصادها لقطاع المحروقات، وضعف نسيجها المؤسساتي، وتفاقم المديونية الخارجية، والتضخم، والتهميش الدولي، خاصة مع الأوضاع الأمنية التي كانت تعيشها، كل هذا دفعها إلى إقامة شراكة مع الاتحاد الأوروبي، لتضمن نموا اقتصاديا، ومركزا تنافسيا على الخارطة الدولية، ولإنجاح الشراكة الأوروجزائرية لابد من تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتفادي ترجيح كفة الاستفادة للطرف الأوروبي، وجعل السوق الجزائرية مجرد مجال لتصريف المنتجات الأوروبية، ولزيادة المكاسب من الشراكة الاقتصادية مع الاتحاد الأوروبي، عمدت الحكومة الجزائرية إلى تبني برامج تأهيل وطنية، وأخرى في إطار الشراكة الأوروجزائرية، من أجل ترقية مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة العاملة في شتى المجالات، باعتبارها محركا رئيسيا، ومحورا هاما في التنمية الاقتصادية، وفي هذا الإطار، يمكن القول أنه رغم الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية، والرامية إلى تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزيادة حجم مساهمتها في إجمالي الصادرات الوطنية، إلا أن نسبة مساهمتها تبقى ضعيفة، ولا ترقى إلى مستوى الإجراءات والتدابير المتنوعة التي اتخذتها الدولة. وعلى المستوى الداخلي فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا مهما في مواجهة الطلب الداخلي وتحقيق القيمة المضافة، إذ أسهمت بما يزيد عن 7992 مليار دينار جزائري، في سنة 2007، بالإضافة إلى توفير الكثير من فرص العمل، فالحكومة الجزائرية تطمح من خلال تأهيل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات، لتضمن مصدرا آخرا منتظما ودائما لتوفير العملة الصعبة، لا يتأثر بالتغيرات الخارجية، وبالتالي ضمان استقرار الأوضاع الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية. ولكن لا تزال مساهمة هذا القطاع في الصادرات ضئيلة، حيث تقدر النسبة المئوية المتوسطة للفترة المدروسة (1990-2007) من إجمالي الصادرات بـــــــــــــ2,58% وتبقى الحصة الكبرى لصادرات المحروقات بمعدل 97,42% من إجمالي الصادرات.

الخاتمة

الخاتمة:

سياسة الانفتاح الاقتصادي التي انتهجتها الجزائر خاصة بعد إبرام اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، والدخول المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة فرضت عليها تحسين محيطها الاقتصادي ومنح مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة جميع الوسائل الضرورية التي تمكنها من التكيف مع هذه التطورات، ومواجهة المنافسة الأجنبية وجعلها في المستوى المطلوب من خلال تطوير قدراتها وتنويع نشاطاتها ولبلوغ ذلك عمدت الحكومة الجزائرية إلى تأهيل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تبنيها لمجموعة من السياسات والبرامج التأهيلية الوطنية، وأخرى في إطار الشراكة الأورومتوسطية من أجل تحسين عمل هذه المؤسسات والرفع من كفاءتها الاقتصادية بما يجعلها قادرة على اقتحام الأسواق الدولية وبهذا تساهم في التجارة الخارجية لتصبح مصدرا للقطع الأجنبي لا يتأثر بالعوامل الخارجية لتصبح مصدرا للقطع الأجنبي، لا يتأثر بالعوامل الخارجية، فالحكومة الجزائرية تسعى جاهدة من خلال هذه السياسات والبرامج إلى تنمية القطاعات خارج قطاع المحروقات، عن طريق دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تستطيع النهوض بالاقتصاد الجزائري.

النتائج:

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

1- لقد انعكست آثار الشراكة الأورومتوسطية على اقتصاديات الدول الشريكة بشكل متباين، من شريك إلى آخر وذلك حسب هيكل صناعته وهيكل صادراته وارداته وحسب نوعية المنتجات التي بها تجاريا ويمكن إبراز هذه الآثار في اقتصاديات الدول الشريكة و من خلال النقاط التالية:

- **التحرير التجاري**: فقبول إجراءات التحرر التجاري التي يفرضها الاتحاد الأوروبي على الدول المتوسطية الشريكة يحمل في طياته مجازفة تهدد اقتصادها الناشئة وتوازنها الاجتماعي والتجاري، وتدعيمه ففيما يخص المنتجات الصناعية التي لا تصنع محليا والمحررة تماما للاستيراد فإن استيرادها دون أدنى حماية سوف يعرقل أي تقدم في صناعة هذه المنتجات إن لم يقض على صناعتها تمام في الدول الشريكة وسوف يؤثر على عملية تحديث الإنتاج الصناعي وتخفيض نسبة العمالة على حساب رأس المال أما المنتجات الصناعية التي تصنع محليا والوافدة من المجموعة الأوروبية والتي يتم تدريجيا فتح باب استيرادها بتخفيض الرسوم الجمركية عليها سوف يؤدي إلى انخفاض في دخل الحصة الجمركية في موازنتها العامة وبالتالي سيؤدي إلى الضغط على الأموال العامة هذا الانخفاض في الموارد الجبائية يختلف أثره من بلد شريك آخر حسب وزن الجبائية الجمركية بالنسبة للإيرادات العامة في الموازنة وحسب درجة تبعية البلد تجاه ايراداته من الاتحاد الأوروبي، زيادة على هذا فإن انفتاح أسواق الدول الشريكة على الصناعات الأوروبية له أثره المباشر في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لهذه الدول التي تعيش مرحلة إعادة هيكلة صناعية والتي ستعاني بدون شك من منافسة المنتجات الأوروبية على المدى القصير أما

بالنسبة **للمنتجات الغذائية المفروض عليها ضريبة الاستيراد**، فقد وضع الاتحاد الأوروبي عقبات كثيرة تحول دون دخول صادرات البلدان الشريكة من هذه المنتجات إلى أسواقه، حيث صنف الاتحاد 14 منتجا متوسطيا بصفتها منتجات حساسة، تستوجب الحماية، تنتجها وتصدرها الدول الشريكة، وهذا ما انعكس سلبا على تنمية وتطوير هذا القطاع الحيوي، أما فيما يخص المنتجات الزراعية ومنتجات الصيد البحري، فإنها لم تحرر، وذلك خدمة لمصالح الاتحاد، إذ أن الدول الشريكة تتفوق في هذا النوع من المنتجات، وهذا ما سيلحق أضرارا جسيمة بالزراعة في هذه الدول. أما تحرير تجارة الخدمات، والتي تتفوق بها دول الاتحاد فسوف يجر معه مشكلات كثيرة للدول الشريكة، وذلك إثر تعرضها لمنافسة غير متكافئة مع الشركات الأجنبية، التي ستقوم بابتلاع الشركات الوطنية المحلية، التي تعمل في هذا المجال.

وقد أدى هذا التحرير التدريجي، إلى تزايد العجز في الميزان التجاري للدول الشريكة مع الاتحاد الأوروبي، وكذلك تخلي البلدان الشريكة عن أنشطة صناعية عجزت عن الوقوف في وجه المنافسة، وإغلاق مؤسسات إنتاجية، وإعادة هيكلة مؤسسات إنتاجية أخرى قادرة على اكتساب وضع تنافسي، وبالتالي ارتفاع نسب البطالة، والتي هي مرتفعة أصلا لدى الدول الشريكة.

- **التعاون الاقتصادي**: إن الاستثمارات الأجنبية المباشرة المرافقة للتوقيع على اتفاقيات الشراكة، والتي جاءت لتعويض عدم التوازن في ميزان المدفوعات، ولتحفيز العرض، والسماح بتحويلات مهمة للتكنولوجيا، والمساعدات المالية الملتزم بها من قبل الاتحاد الأوروبي المقدمة للدول الشريكة في إطار برنامج MEDA 1 و MEDA 2 والقروض المقدمة من طرف البنك الأوروبي للاستثمار، تعد متواضعة وغير كافية لتمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول.

أما بالنسبة للجزائر، ظهر أثر الشراكة الأورومتوسطية على اقتصادها كما يلي:

* **القطاع الصناعي**: على الرغم من التدابير الحمائية التي تتمتع بها الصناعة الجزائرية، فإن ضعف هذه الصناعة وعدم قدرتها على منافسة السلع الأجنبية، كان له آثار سلبية في هذا القطاع، في المدى القصير والمتوسط، فقد تزايد العجز في الميزان التجاري الجزائري مع الاتحاد الأوروبي والخاص بالمنتجات المصنعة، وكذلك فإن تحقيق نتائج إيجابية على المدى الطويل أمر غير مضمون.
* **قطاع الزراعة**: إن إجراءات الاتحاد الأوروبي فيما يخص حماية المنتجات الزراعية على المدى القصير والمتوسط، لن تتأثر بها الجزائر، وذلك رغم أن قطاع الزراعة يحقق نتائج ايجابية، فإنه غير قادر على تلبية الاحتياجات المحلية المتزايدة، حيث كانت صادرات الجزائر إلى الاتحاد سنة 2003 تقدر بـــــ 36 مليون دولار، في حين أن وارداتها من الاتحاد لنفس العام قدرت بـــ1 مليار دولار.

* **التفكيك التعريفي**: انعكس أثر التفكيك التعريفي على الميزانية العامة الجزائرية بشكل سلبي، إذ أنها خسرت حوالي 22 مليار دج السنتين الأولتين لدخول الاتفاقية حيز التنفيذ، في حين سيبلغ مجموع الخسائر أثناء فترة التفكيك المقدرة باثنتي عشر سنة حوالي 348,997 مليار دج، وهو ما يعادل 4,803 مليار دولار، و6,62% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2003.

- **التعاون الاقتصادي**: لم تتحقق الغاية المرجوة من هذا التعاون، ويتضح ذلك من خلال برنامج MEDA 1 و MEDA 2، ففيما يخص برنامج MEDA 1 خسرت الجزائر مبالغ مالية كبيرة في إطار هذا البرنامج، فقد خصص لها مبلغ 164 مليون أورو، خلال الفترة 1995-1999، موزعة على النحو التالي: 79% من هذا المبلغ لدعم التحول الاقتصادي، و18% لتسهيل التعديل الهيكلي و3% لتعزيز وتحسين التوازن الاقتصادي-الاجتماعي و لم تحصل الجزائر بصورة فعلية إلى على ما نسبته 18,4% من هذا المبلغ، أي 30,2 مليون أورو أما فيما يخص برنامج MEDA 2، فقد تم خلال الفترة 2000-2006 تخصيص 338,8 مليون أورو، من أصل 3828 مليون أورو، المبلغ الكلي المخصص لمجموع الدول الشريكة، وعلى الرغم من تواضع هذا المبلغ فإن نسبة الدفع الفعلية لم تتجاوز 53,16% وبالتالي فإنها بقيت دون المستوى المطلوب.

2- تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام في التنمية الاقتصادية بنسب تختلف من قطاع اقتصادي إلى آخر، فهي تسهم في تخفيض معدل البطالة، إذ أن متوسط تكلفة العمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقل 3 مرات عن متوسط تكلفة العمل في المؤسسات الكبيرة، كما أنها تسهم في جذب وتعبئة المدخرات، فهي تعتمد أساسا على محدودية رأس المال، الذي يعد عنصرا جاذبا لصغار المدخرين، كما أن السلع التي تنتجها هذه المؤسسات تكتسب ميزة تصديرية، وبالتالي فهي تسهم في تنمية الصادرات، وفي الوقت نفسه، تدفع عملية التنمية إلى الأمام، من خلال قيامها بتحقيق التكامل الصناعي وتحقيق التوازن الجهوي واللامركزية في التنمية، **أما على مستوى الجزائر ظهرت هذه المساهمة كما يلي:**

* تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تطويرها وتنميتها بصفة تكاملية مع المؤسسات الكبيرة، دورا وظيفيا فعالا في تلبية الاحتياجات الجارية للسكان والتوطين الصناعي.

* تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على جميع قطاعات النشاط الاقتصادي، وبنسب متفاوتة، إذ بلغ متوسط توزعها في قطاع البناء أو الأشغال العمومية من المجموع الكلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للسنوات المدروسة 33,17%، أما بالنسبة لقطاع الصناعة فقد بلغ 19,5% من المجموع الكلي، أما توزعها في قطاع الخدمات، فقد بلغ بالمتوسط 45,8% تتركز بشكل أساسي في فروع النشاط التجاري، وبالنسبة لنشاط النقل والاتصالات بلغت نسبتهما 18% و9% على التوالي، أما متوسط توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الفلاحة والصيد البحري فقد بلغ 1,18% من المجموع الكلي، وهذه النسبة في تراجع مستمر، وفي قطاع الخدمات ذات الصلة بالصناعة تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسب ضئيلة، وهذا الاختلاف في نسب

توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قطاع لآخر، يرجع إلى عدة أسباب منها: الامتيازات الممنوحة من طرف الحكومة، والربحية ونسبة المخاطرة، وضخامة رأس المال، ومستوى التكنولوجية، ودرجة تأهيل الأيدي العاملة، وإن زيادة الطلب على منتجات أحد القطاعات دون الآخر، ودرجة احتكار الحكومة في كل قطاع.

- تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال وحقيقي في خفض معدلات البطالة، إذ انخفضت نسبة البطالة من 28,89% سنة 2000 إلى 9,9% سنة 2008، كما أن معدل نمو فرص العمل ما بين سنة 2004 والسداسي الأول من سنة 2008 بلغ 89,2%.
- تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير في خلق القيمة المضافة، إذ بلغت نسبة مساهمة هذه المؤسسات في القيمة المضافة على المستوى الوطني 49,84%، بينما بلغت نسبة مساهمة قطاع المحروقات 51,16% وكانت مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق هذه القيمة أكثر فعالية في قطاع الزراعة والتجارة، والخدمات، والبناء والأشغال العمومية، والنقل والاتصالات، على الترتيب، حيث كانت أكبر قيمة تحققها في النشاط الزراعي وقدرها 701,0343 مليار دج.
- لا توجد علاقة بين كثافة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة داخل قطاع معين ومساهمتها في خلق القيمة المضافة داخل ذلك القطاع، فقد بلغت نسبة مساهمة قطاع الزراعة 22,99% من مجموع القيمة المضافة الكلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2007 على الرغم من أن هذا القطاع لا يشكل سوى 1,16% من العدد الكلي لهذه المؤسسات، في الوقت الذي أسهم فيه قطاع البناء والأشغال العمومية بـــــــــ18,80% من مجموع القيمة المضافة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رغم أنه يشكل 34,10% من العدد الكلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3- أسهمت السياسات والبرامج الموضوعة من قبل الحكومة الجزائرية، في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال:

- إصدار القوانين.
- تأسيس هيئات حكومية مساعدة لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تشكيل جمعيات مهنية يديرها أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إنشاء مؤسسات مالية متخصصة لتذليل صعوبات التمويل التي تواجه هذه المؤسسات.
- تخفيف العبء الضريبي عن نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تذليل الصعوبات التي توجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى الجمركي.
- تهيئة المناطق الصناعية.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لترقية المناولة.
- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية والذي بلغ فيه العدد الإجمالي لعمليات التأهيل 1864 عملية.

- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي انطلق في شباط 2007 ويمتد لعشر سنوات، وخصص له 10 مليار دينار جزائري، وعلى الرغم من أن هذا البرنامج لا يزال في مرحلته الأولى من التنفيذ، فإن النتائج التي حققتها حتى تموز 2008 فاقت الأهداف المخططة والمتمثلة في تأهيل 200 صغيرة ومتوسطة، وذلك كما يلي:

* تم تسجيل دخول 448 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في مسار حقيقي للتأهيل.
* شملت عمليات التأهيل قطاعات النشاط التالية: الصناعات المصنعة 46% والبناء 36% والنقل 5% والصناعة الصيدلانية 6%، والعقار والخدمات 4%، والفندقة والمطاعم 2%، والصيد 1%.

4- لم يسهم برنامج MEDA بشكل فعال في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، وذلك لأنه جاء لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي شغل أكثر من 20 عاملا وهذه الشريحة لا تشكل سوى 3% من إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، بالإضافة إلى ضعف المبالغ المخصصة للجزائر، وزيادة على ذلك، أنها لم تدفع كاملة، إذ لم تتجاوز نسبة الدفع في MEDA 1 18,4%، وفي MEDA 2 53,16% من المبلغ المخصص.

- تمثلت مساهمة برنامج MEDA في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى نهاية تشرين الأول 2006 على الشكل التالي:

* تم قبول 405 مؤسسة بشكل نهائي من أصل 668 مؤسسة تقدمت للانضمام إلى البرنامج، وهي تشكل 18,68% من إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يغطيها هذا البرنامج.
* حققت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في مجال الصناعات الغذائية المرتبة الأولى في تطبيق هذا البرنامج، تلتها مؤسسات الصناعات الكيميائية.

- أسهم برنامج تنمية وتطوير بورصات معالجة المعلومات في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق:

* معاينة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوعية مختلف المتعاملين الاقتصاديين.
* إحصاء الصناعات المتوفرة.
* تكوين بنك للمعلومات الاقتصادية.
* إعلام وتوجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
* التعامل مع العرض والطلب الوطني والدولي في مجال معالجة البيانات والتعاون.

- تجلت مساهمة الاتفاقيات الثنائية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الشراكة الأورومتوسطية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجانب الاستشاري، وتحسين القدرة التنافسية، والمساعدة التقنية، وتقديم الخبرات، وإنشاء شبكات التسويق...الخ.

5- لا تزال مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الصادرات ضئيلة حيث تقدر النسبة المئوية المتوسطة للفترة المدروسة 1990-2007 من إجمالي الصادرات 2,58% وتبقى الحصة الكبرى لصادرات المحروقات بمعدل 97,42% من إجمالي الصادرات، إلا أنه:

- زادت مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام في الصادرات، وخاصة نحو الاتحاد الأوروبي، حيث تجاوزت صادرات هذه المؤسسات من السلع الاستهلاكية عامي 2006-2007 المتوسط من خلال فترة الدراسة، فبلغت 123,116 مليون دولار، على التوالي، كما تحسنت الصادرات من السلع الوسيطية بشكل كبير خلال فترة الدراسة، إذ زادت من 71 مليون دولار، سنة 1991 إلى 1162 مليون دولار سنة 2007. أما فيما يخص الصادرات من السلع الرأسمالية، فقد تميزت بالانخفاض، وشكلت 7,91% من إجمالي صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أي ما قيمته 43,44 مليون دولار.
- وبالنسبة للواردات، فيمكن التمييز بين حالتين: الأولى، وفيها أدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى زيادة الواردات في المرحلة الأولى من انطلاقة هذا التأهيل، وتجلى ذلك في الواردات من السلع الوسيطية، إذ أنها ارتفعت خلال الفترة 1990-1994 وكذلك الواردات من السلع الرأسمالية التي هي في تزايد مستمر، وهذا يتماشى مع مواكبة التطورات المستجدة، والزيادة في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والثانية، انخفاض نسبة الواردات من السلع الوسيطية خلال الفترة 1995-2007، حيث غطت مخرجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جزءا مهما من الطلب الداخلي، وكذلك فيما يخص السلع الاستهلاكية، والتي تميزت بالاستقرار النسبي، رغم التزايد في عدد السكان.

مناقشة الفرضيات:

الفرضية	مناقشة الفرضية
الفرضية الرئيسية: تسهم الشراكة الأورومتوسطية في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعد هذه الشراكة وسيلة فاعلة لتأهيل المؤسسات، وزيادة مساهمتها في التجارة الخارجية.	**تقبل هذه الفرضية جزئيا**: إذ لابد من توفر مجموعة من الشروط حتى تسهم هذه الشراكة بشكل فعال في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي تزيد من مساهمتها.
الفرضية الفرعية الأولى: يختلف أثر الشراكة الأورومتوسطية على اقتصاديات الدول الشريكة وفقا لظروف كل دولة، ومدى استعدادها لمواجهة المنافسة الخارجية.	**تقبل هذه الفرضية كليا**.
الفرضية الفرعية الثانية: تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بشكل فعال في التنمية الاقتصادية.	**تقبل هذه الفرضية**: حيث أسهمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في التنمية الاقتصادية، إلا أن نسبة مساهمتها تختلف من نشاط اقتصادي لآخر.
الفرضية الفرعية الثالثة: تؤدي برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية، إلى زيادة إنتاجية هذه المؤسسات، ورفع تنافسيتها.	**تقبل هذه الفرضية**: فقد أدت السياسات والبرامج التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية، إلى زيادة إنتاجية ورفع تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي خضعت لهذه البرامج.
الفرضية الفرعية الرابعة: تلعب الشراكة "الأوروجزائرية" دورا مهما في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، ورفع قدرتها التنافسية.	**ترفض هذه الفرضية جزئيا**: إذ أن الاستفادة الفعلية من برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الشراكة الأوروجزائرية، مرهونة بتعديل شروط هذه البرامج، وخاصة برنامج MEDA.
الفرضية الفرعية الخامسة: تسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بنسبة كبيرة في التجارة الخارجية.	**ترفض هذه الفرضية**: إذ أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في التجارة الخارجية كانت محدودة.

التوصيات:

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، يمكن تقديم عدد من التوصيات التي يعتقد أن من شأنها المساهمة في التخفيف من الآثار السلبية للشراكة الأورومتوسطية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للدول الشريكة بشكل عام،

والجزائر بشكل خاص، ومحاولة زيادة مكاسب هذه الشراكة، والاستفادة من السياسات والبرامج التأهيلية الوطنية، وفي ظل الشراكة الأورومتوسطية التي تسعى الحكومة من خلالها إلى الرفع من القدرة التنافسية لمؤسساتها الصغيرة والمتوسطة، وتفعيل دورها في التجارة الخارجية، بما يحقق لها نموا اقتصاديا حقيقيا لا يتأثر بشكل مباشر بالأزمات الخارجية، ومركزا تنافسيا على الخارطة الدولية. ومما يمكن أن يوصى به ما يلي:

1- التخفيف من الآثار السلبية للشراكة الأورومتوسطية على اقتصاديات الدول الشريكة بشكل عام، والجزائر بشكل خاص، يجب على هذه الدول القيام بما يلي:

- العمل على إزالة أو على الأقل التخفيف من العقبات والشروط المفروضة من قبل الاتحاد الأوروبي، والتي تحول دون دخول صادرات الدول الشريكة من المنتجات الصناعية الزراعية إلى أسواقها، وذلك من خلال الدخول في مفاوضات مباشرة يكون فيها طرفان، الأول يمثل مجموع الدول الشريكة، وذلك لتشكيل قوة ضاغطة على الطرف الثاني الذي هو الاتحاد الأوروبي.
- دعم التعاون المالي، وزيادة المساعدات الممنوحة للدول الشريكة، بغرض تأهيل اقتصاديات وتحفيز انتقال رؤوس الأموال الأوروبية للاستثمار في هذه الدول، وكذلك تركيز التعاون الاقتصادي على المجالات التي من شأنها إحداث التنمية المستدامة، في هذه الدول، وذلك عن طريق:

* تقليل الإجراءات الإدارية الخاصة بعمليات التمويل التي تفرضها المفوضية الأوروبية على الدول الشريكة.
* العمل على زيادة المخصصات المالية لكل دولة شريكة، بما يتماشى ولو نسبيا، مع تلك المخصصة للدول الداخلة في الاتحاد، وأن لا تؤثر عملية توسع الاتحاد على مخصصات الدول الشريكة.
* عدالة توزيع المخصصات المالية على الدول الشريكة، وان لا يرتبط ذلك بالاعتبارات السياسية، وإنما لاعتبارات اقتصادية بحتة.
* السعي الدؤوب لإنجاز المشاريع الممولة في إطار الشراكة في الوقت المحدد لها.
* عدم الاعتماد فقط على مساعدات الاتحاد لتحقيق التنمية الاقتصادية، إذ لابد من تفعيل جميع السياسات الاقتصادية ضمن كل دولة لإنجاح هذه الأهمية.

وبالنسبة للجزائر، بالإضافة إلى ما سبق فإنه يجب:

- تنشيط قطاع الصناعة بشكل خاص، وذلك من خلال تحسين القدرة التنافسية للسلع الصناعية الجزائرية، والاستفادة من الفترة الانتقالية المقدرة باثنتي عشر سنة، بالاعتماد على إنتاج سلع خفيفة وذات مواصفات جديدة ومتباينة، لتلبية الرغبات المختلفة للمستهلكين، وبالتالي خلق سوق لهذا القطاع.

- وضع السياسات والبرامج، بهدف تطوير قطاع الزراعة، والصيد البحري وتشجيع الاستثمار في هذا القطاع الحيوي، إذ تمتلك الجزائر ساحات زراعية واسعة جدا، وشريطا ساحليا يبلغ طوله 1200 كلم، فبتنمية هذا القطاع، ستنشط فروع النشاط الأخرى، وذلك من خلال:

* تحديث أنظمة الإنتاج الزراعي.

* تقديم امتيازات للمستثمرين في هذا القطاع.

* إلزامية استثمار خبرات خريجي فروع الزراعة، والصيد البحري، في هذا القطاع، ودعمهم بالامكانيات المادية والفنية اللازمة.

- حل مشكلة العقار الصناعية والزراعية وذلك من خلال وضع خطة زمنية واضحة ومحددة من أجل:

* إجراء مسح للأراضي والسجل العقاري.

* إتمام عملية مسح الأراضي التي لا تزال عالقة.

* توريق الملكية العقارية.

- العمل على تعويض الخسائر المحتملة للإيرادات العامة من جراء التفكيك التعريفي، والذي لن يتأتى إلا من خلال القيام باستثمارات أجنبية مباشرة ذات طابع إنتاجي، وليس الاقتصاد فقط على الاستثمارات الأجنبية الخدمية كما هو قائم حاليا، بحيث تكون هذه الاستثمارات الإنتاجية قادرة على خلق قيم مضافة تغطى كل، وعلى الأقل جزء من الخسائر التي تحملتها خزينة الدولة.

- على الرغم من خسارة الجزائر لمبالغ مالية في إطار برنامج "ميدا"، فإن الجزائر تتميز عن بقية الدول الشريكة بوفرة مواردها المالية الذاتية، وبالتالي فهي بحاجة إلى إستراتيجية فعالة، وإجراءات دقيقة وواضحة لتنفيذها، وذلك لتنفيذ ودعم الإصلاحات الهيكلية في مختلف القطاعات، في سبيل إنجاح عملية التنمية في الجزائر.

2- نظرا للدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، فإنه ينبغي على الدول الشريكة أن تعمل على تحديث وتطوير مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة بشكل مستمر، والعمل على تلاقي كل المشاكل التي تعترض سبيل هذه المؤسسات، وذلك من خلال:

- التركيز على عنصري الإبداع والابتكار كأساس لتطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقاعدة لمواجهة المنافسة على المستوى الدولي.

- الاعتماد على التقنية البسيطة لإتاحة المرونة في العمل، وتخفيف التكاليف غير المباشرة، من أجل التجاوب السريع مع الفرص التسويقية.

- نظرا لقدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على إنتاج سلع قابلة للتجديد، وتوفير السلع الوسيطية، فإنه يجب العمل على إقامة علاقات دائمة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومحيطها، على المستويين، المحلي من أجل

تلبية الاحتياجات الداخلية، والدول لتحقيق هدفين بآن واحد الأول إيجاد سوق خارجية لتصريف منتجاتها، والثاني نقل وتوطين التقنية الحديثة.

- تسهيل الحصول على تراخيص التشغيل.
- توفي المعلومات والبيانات اللازمة، وتقديم الدعم اللازم في المجال التنظيمي والإداري، عن طريق إقامة بنوك للمعلومات تتوزع على جميع أنحاء الوطن.

وبالنسبة للجزائر، فبالإضافة إلى ما سبق، عليها أن تزيد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والصناعية منها بشكل خاص، لتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان، وتحقيق تكامل أكبر مع المؤسسات الكبيرة، وذلك من خلال:

- تسهيل عملية الحصول على الائتمان والتمويل عن طريق:

✓ تفعيل السوق المالية لتعبئة المخدرات وتوجيهها نحو الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

✓ اعتماد أدوات جديدة لتمويل رأس مال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

✓ الاستفادة من الوضع المالي الجيد في الجزائر في الوقت الحالي، لإنشاء بنوك ومؤسسات مالية مساهمة، متخصصة بتمويل رأس مال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك تأجير رؤوس الأموال.

✓ التقليل من الضمانات المفروضة على القروض الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورفع سقف هذه القروض، وكذلك زيادة المدة اللازمة لاستردادها.

✓ إلزام البنوك بتحمل كل، أو جزء تكاليف دراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بطلبات القروض المتعلقة بالاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

✓ سن التشريعات اللازمة التي تجعل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أداة لتحقيق اللامركزية، وأداة حقيقية للتنمية المحلية، بحيث تتوزع بشكل متعادل على جميع أرجاء الوطن، وذلك من خلال:

- التعاون بين الحكومة والمؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس أن تطور هذه المؤسسات مرهون بانفتاح أنظمتها على المستوى الدولي، والإقليمي والوطني.
- تشكيل لجنة مشتركة، خاصة بمتابعة تنفيذ القرارات والقوانين المتخذة في إطار التعاون السابق.

- تهيئة المناطق الصناعية من خلال:

✓ توفير البنى التحتية اللازمة لها في مختلف مناطق الوطن.

✓ استغلال البنى التحتية، مثل الطريق السريع شرق غرب، لدعم تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بإنشاء مناطق صناعية على طول هذا الطريق، تكون وجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الراغبة في الاستقرار والعمل فيها، وبما يحقق التنمية المحلية، والجهوية المتوازنة، من خلال انتشار هذه المؤسسات في المناطق الريفية والنائية التي يمر بها هذا الطريق، وبالتالي تصبح أكثر خدمة للأسواق المحلية.

- وضع سياسات وبرامج، تضمن التوزيع العادل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على فروع النشاط الاقتصادي.

- التأكيد على دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير فرص العمل، والحد من البطالة.
- تكثيف وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاعات التي تحقق قيمة مضافة مرتفعة، وخاصة قطاع الزراعة والصيد البحري.

3- لتدعيم الدور الإيجابي الذي حققته سياسات وبرامج التأهيل التي وضعتها الحكومة الجزائرية، فإنه لابد من استمرارية هذه البرامج وذلك من خلال:

- إرساء ثقافة التطوير والإصلاح الدائم في فكر القائمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والاهتمام المستمر بالتنمية البشرية، والتركيز على التخصصات النادرة، وبما يخدم عملية الإبداع والابتكار عن طريق:

✓ الدورات التدريبية الداخلية، الخارجية، للعاملين في هذه المؤسسات، والقائمين عليها.

✓ استحداث تخصصات دقيقة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تدرس في الجامعات.

✓ إلزام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتأهيل خريجي هذه التخصصات من الناحية العملية.

- زيادة المخصصات المالية لبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى زيادة مخصصات صناديق الضمان الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الرقابة الفعالة على إنفاق تلك المخصصات، وذلك باعتماد طريقة الدفعات في إنفاقها، من خلال تقسيم العمل إلى مراحل، بحيث لا يتم دفع المبالغ المخصصة للمرحلة التالية، قبل التأكد من أن المرحلة السابقة قد أنجزت وفقا لما هو مخطط.
- إلزامية الدخول في عملية التأهيل لجميع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4- لكي تلعب الشراكة الأورومتوسطية دورا فعالا في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يجب:

- العمل على تلاقي سلبيات برنامج MEDA والاستفادة من ايجابياته، وذلك من خلال:

✓ توسيع شريحة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يؤهلها هذا البرنامج.

✓ زيادة المخصصات المالية لبرنامج MEDA لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- الاستمرار في عقد الاتفاقيات الثنائية مع دول الاتحاد الأوروبي، والاستفادة من خبراتها في مجال التسويق، والتسيير والأساليب الإنتاجية... بالإضافة إلى الاستفادة من ميزات كل دولة تصديرا واستيرادا.

5- تكريس أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجارة الخارجية، من خلال:

- الاستمرار في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع المجالات، بما يسمح بتنويع هيكل الصادرات الجزائرية.
- النظر إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بديلا استراتيجيا لقطاع المحروقات. من أجل ترشيد الاستهلاك، وعد استنفاذ نصيب الأجيال القادمة من الثروة الوطنية المتمثلة بإيرادات قطاع المحروقات، يجب تخصيص جزء من هذه الإيرادات، لإعداد البديل الاستراتيجي (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) وبشكل خاص تطوير الصناعات

الإنتاجية، ذات القيمة المضافة الحقيقية، للحد من تبعية الاقتصاد الجزائري للخارج، ولاسيما الصناعات الغذائية منه، وتأهيل مجمل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لخدمة الأجيال القادمة، تحضيرا لمرحلة ما بعد البترول.

- إصلاح النظام الضريبي وتحديثه، وكذلك تكييف النظام الجمركي مع الواقع الجديد.
- تخفيف الأعباء المالية، وخاصة الضريبية منها، من خلال:

✓ إعفاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تخضع العاملين فيها لدورات تدريبية، بهدف تطوير منتجاتها، وتحسين قدرتها التنافسية، من الرسم على القيمة المضافة.

✓ إعفاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستورد تقنيات المعلومات والاتصالات لاستخدامها في العملية الإنتاجية، من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة.

✓ تكفل الدولة كمرحلة أولى، بإعداد الخبراء في مجال التسويق الالكتروني، من أجل إنشاء مواقع خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتسويق منتجاتها عالميا، وتكفلها بكل المصاريف اللازمة سواء للخبراء، أو لإنشاء هذه المواقع ومن ثم تأهيل كوادر، من هذه المؤسسات لتقوم بنفس المهمة.

✓ تكفل البنوك العامة بنسبة من تكاليف التأمين على المنتجات الموجهة للتصدير لتمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تصدير منتجاتها، كمرحلة أولى، إلى أن تصبح قادرة على مواجهة المنافسة الخارجية.

- أسوة بالدول الأوروبية، ولتجسيد تكافؤ الفرص في المجال التنافسي، يجب إقامة مراكز تقنية، تتكفل بفرض الرقابة على نوعية كل منتج يدخل من الخارج. من خلال مراكز رقابية ومخابر تحليل، تفوض بمهمة مواجهة كل أشكال الغش أو التقليد والحفاظ على النوعية، وذلك لضمان الحماية للسوق الداخلية.
- إنشاء هيئة متخصصة بإعادة هيكلة قطاع التجارة الخارجية نظرا لحساسية هذا القطاع الذي يتطلب من المؤسسات المصدرة أن تلتزم بالاستمرارية والانتظام.
- إنشاء لجنة وطنية لمرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التصدير.
- تسهيل الإجراءات التسويقية، والمساهمة في التعريف بالمنتجات الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عن طريق المشاركة في المعارض والمؤتمرات الدولية.
- تأسيس مكتب خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ضمن الملحق التجاري، في جميع السفارات الجزائرية، توكل إليه مهمة التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنتجاتها.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

باللغة العربية:

أولا: الكتب

1- أمين شفيق، **التحولات الاقتصادية والاجتماعية وآثارها على البطالة والتشغيل في بلدان المغرب العربي**، المعهد العربي للثقافة العمالية، وبحوث العمل، مطبعة النور، نوفمبر، الجزائر، 1999.

2- بهلول محمد حسن، **الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي: مثال الجزائر**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.

3- صفوت عبد السلام عوض الله، **اقتصاديات الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993.

4- فتح الله وعلو، **الاقتصاد الأوروبي والمجموعة الأوروبية**، دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1982.

5- فتحي السيد عبده أبو السيد، **الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية.

6- محسن أحمد الخضيري، **الإطار الكامل والشامل للعملة الأوروبية الوحيدة**، مجموعة النيل العربية، القاهرة.

7- نورمان كلارك، ترجمة محمد رضا محرم، **الاقتصاد السياسي للعلم والتكنولوجيا**، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1996.

8- الهادي خالدي، **المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي: مع الإشارة إلى علاقاته بالجزائر**، دار هومة، أفريل 1996.

9- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **مدونة النصوص القانونية الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر**، 2005.

ثانيا: الرسائل الجامعية

10-بوشارب أحمد، **تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل التبادل الحر الأورومتوسطي**، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008.

11-سمية لوكريز، **أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة تطبيقية حول بنك البركة الجزائري**، رسالة ماجستير في الاقتصاد، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2008.

12-عابد شريط، **دراسة تحليلية لواقع الشراكة الأوروبية المغاربية**، رسالة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.

13-العربي عزاز، **دور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية –حالة الجزائر–**، رسالة ماجستير في الاقتصاد والإحصاء، غير منشورة، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2003.

14-لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبيل دعمها وتنميتها: دراسة حالة الجزائر**، رسالة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004.

15-ميموني سمير، **الشراكة الأورومتوسطية بين الطموحات والواقع**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، غير منشورة، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006.

16-يوسفي قريشي، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر –دراسة ميدانية–**، رسالة ماجستير في علوم التسيير، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2005.

ثالثا: الملتقيات المداخلات

17-بوزيان عثمان، **قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: متطلبات التكيف وآليات التأهيل**، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامع حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006.

18-جمال بلخباط جميلة، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة**، الملتقى الدولي: حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامع حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006.

19-جميلة ميرزا المحاري، **العوامل المؤثرة في نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، ندوة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الإشكالية وآفاق التنمية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، 18-22 يناير، 2004.

20-سليمان أحمية، **دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل للشباب**، ندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة كخيار لتشغيل الشباب والحد من البطالة في الدول العربية، منشورات منظمة العمل العربية، 2008.

21-عبد الرحمان بن عنتر، **واقع مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة وآفاقها المستقبلية**، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، جامعة سطيف، 30 أكتوبر 2001.

22-عبد المجيد قدي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، 8-9 أفريل، 2002.

23-فاروق تشام، **أهمية الشراكة العربية الأوروبية في تحسين مناخ الاستثمار**، الندوة العلمية الدولية حول: التكامل الاقتصادي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية، جامعة سطيف، الجزائر، 08-09 ماي 2004.

24-محمد فتحي صقر، **واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، ندوة: المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الإشكالية وآفاق التنمية، القاهرة ، يومي 18-19 جانفي ، 2004.

25-ميلود تومي، **مستلزمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، الملتقى الدولي: حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامعة حسيبة بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006.

26-نصيرة قوريش، **آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامعة حسيبة بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006.

27-نوري منير، **أثر الشراكة الأوروجزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي: حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17-18 أفريل، جامعة حسيبة بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006.

رابعا: الدوريات والمجلات العلمية

28-بوقفة عبد الفتاح، **مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، فضاءات، مجلة دورية، العدد 2، الجزائر، مارس 2003.

29-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **نشاطات الوزارة**، فضاءات، مجلة دورية، الجزائر، 2002.

خامسا: التقارير والمنشورات

30-**دراسة للوكالة الوطنية لتهيئة الإقليم**، جريدة الخبر، العدد 3406، 2002.

31-عبد الكريم النشاشبي والآخرون، **الجزائر تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق**، صندوق النقد الدولي، 1998.

32-المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر**، جوان 2002.

33-المركز الدولي للدراسات الزراعية المتقدمة للبحر المتوسط، **التقرير السنوي للزراعة المتوسطية للسنة 2004**، باريس، 2004.

34-منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات ANDI، أوت 2002.

35-وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة، **برنامج وجهاز تأهيل المؤسسات الصناعية**، 2007.

36-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: البرنامج السنوي التقديري لسنة 2008**، 2008.

37-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، **تقرير حول وضعية تنفيذ مشاريع ونشاطات القطاع**، الجزائر، سبتمبر 2008.

38-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، مديرية المنظومة الإعلامية والإحصائية، **نشرية المعلومات الإحصائية، مؤشرات السداسي الأول لعام 2008**، الجزائر، 2009.

39-وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، **إستراتيجية تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، 2000.

سادسا: الجرائد

40-**جريدة الشروق اليومي**، عبد المجيد بوزيدي، **تأهيل المؤسسات جزئي من الإستراتيجية**، 18 جانفي 2007، العدد 1894.

41-**جريدة الخبر**، يوم 19 ديسمبر 2001.

42-**يومية الشعب**، العدد 12168، يوم 19 ديسمبر 2001.

سابعا: المراسيم والأوامر

43-المادة 79 من نص اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

44-القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، ديسمبر، 2001.

45-المرسوم التنفيذي رقم 06-240 المؤرخ في 4 جويلية 2006، يحدد كيفية سير حساب الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية بتاريخ 9 جويلية 2006، العدد 45.

46-قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 فيفري، يحدد ايرادات ونفقات الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية بتاريخ 18 مارس 2007، العدد 18.

47-المادة 8 و9 من مرسوم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمارات.

48-المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، يتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية بتاريخ 13 نوفمبر 2002، العدد 74.

49-في 20 أوت 2001 والمتعلق بإنشاء تعريفة جمركية جديدة، الصادر في الجريدة الرسمية ليوم 2002/02/28، العدد 15، ص 14.

باللغة الأجنبية:

أولا: الكتب

1- A. Salami, **Petite et moyenne industries et développement économique**, ENAL, Alger, 1985.

2- Baghzouz Omar, **Le partenariat Euro-méditerranéen et les Enjeux de sécurité** : **Globalisme et Spécificités Maghrébines**, in La Méditerranée Occidentale : Entre Régionalisation et Mondialisation, 2003.

3- Bougault Hervé et Filipiak Ewa, **Les programmes de mise à niveau des entreprises** : **Tunisie**, **Maroc**, **Sénégal**, 2005.

4- Boussetta Mohamed, **Processus de Barcelone et le partenariat Euro-méditerranéen** : **le cas du Maroc avec l'Union Européenne**, Working Paper n° 110, Economic Research Forum ERP, Caire, 2004.

5- E.Staley & Morse : **La petite industrie moderne et le développement**, Torne 1, Paris, 1983.

6- Handoussa Héba et Reiffers Jean-Louis, **Rapport du FEMISE sur le partenariat Euro-méditerranéen en 2003**, Forum Euro-méditerranéen des instituts FEMISE Economique, Marseille, 2003.

7- Kerdoun Azzouz, **Le Gazoduc Maghreb-Europe et l'Amorce de nouvelles Formes de partenariat Nord-Sud dans le Domaine de l'Energie** ; in BENHAYOUN Gilbert, MENIPAZ Ehud, BAR-EL Raphaël et LHERITIER Muriel, sous la direction de **la coopération régionale dans le bassin méditerranéen** : **intégration et Relations**

Commerciales-concepts et applications, volume2 ; éditions l'Harmattan, Paris, 2001.

8- **La politique pour les PME dans la CEE**, Collection ISGP, Carrefour d'Echanges, 1991.

9- Leveau Rémy, **Le partenariat Euro-méditerranéen** : **la dynamique de l'intégration régional**, rapport du Commissariat Général du plan, la documentation Française, Paris, 2000.

10-Lorca Corrons Alehandro, **L'impact de la libéralisation commerciale Euro-méditerranéen dans les échanges agricoles**, étude réalisée pour le forum Euro-méditerranéen des instituts Economique-FEMISE, Marseille, 2000.

11-M.Roussou, **Le management des économies locales** : **outils et méthodes pour le plein emploi**, Eyrolles, Mars 1989.

12-M'Hamsadji-Bouzidi Nachida, **5 Essais sur l'ouverture de l'économie algérienne**, ALG/ENAG édition, Alger, 1998.

13-Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, **Accord d'association Algérie-UE annexes et protocoles** : **Accord Euro-méditerranéen**, Alger , 2008.

14-Perigot François, **Les relations entre l'union européenne et les pays méditerranéens** : **quel rôle pour la France ?**, rapport de conseil économique et social, la documentation Française, Paris, 1998.

15-R. Hamiani, **l'investissement en Algérie**. Ministère délégué à la PME/PMI, in l'entreprise et Banque, ouvrage collectif OPU, 1994.

ثانيا: الرسائل الجامعية

16-Teyar Assia, **Accord d'association Algérie-UE** : **Impact du démantèlement tarifaire et mesures d'accompagnement**, Mémoire

de Troisième cycle spécialisé en finances publiques, Institut d'économie Douanière et Fiscale IEDF, Alger, 2004.

ثالثا: الملتقيات

17-Chatelus Michel, **Les Implications de la ZLE Euro-méditerranéenne et du Partenariat pour le Stratégie des Agents du secteur Energétique**, communication au colloque-Stratégies des agents économiques face à l'intégration Euro-méditerranéenne, organisé par l'Université de Bari, Bari, 22 et 23 Septembre, 2000.

18-**Déclaration de Barcelone**. Adoptée lors de la conférence Euro-méditerranéenne des Ministres des affaires étrangères des 15 pays de l'Union Européenne et 12 pays Méditerranéens à Barcelone, le 27 et 28 novembre 1995.

19-Mustapha Ben bada, **programme de la mise à niveau des PME/PMI**, Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'Artisanat, Janvier 2007.

رابعا: الدوريات والمجلات العلمية

20-Algérie Presse Service, **l'économie Mensuel Economique**, n° 17, Septembre, éd, A.P.S, 1994.

21-Ali Touati, **le contrôle des changes en Algérie**, **Finances et développement au Maghreb**, b N° 14 et 15, 1994.

22-B. Girard, **Problèmes économiques**, N° 2.551, Janvier, 1998.

23-Hugon Philippe, **Les accords de libre-échange avec les pays du sud et de l'Est de la Méditerranée Entre la Régionalisation et la**

Mondialisation, revue Région et Développement, N° 9, éditions l'Harmattan, Paris, 1999.

24-Institut de la Méditerranée, **MEDA et le fonctionnement du partenariat Euro-méditerranéen**, étude réalisée par l'Institut de la Méditerranée, Marseille, Paris, 2000.

25- **L'encyclopédie annuelle du Maghreb**, PME Tunisienne, CNRS, Octobre-Décembre 1979, 1996.

26-M. Hadj seyd, **Quelques aspects de révolution du secteur privé industriel**, L'industrie privé en Algérie, in revue de CE.N.E.AP, N° 2, Juin, 1985.

27-**Perspectives de développement économique et social à moyen terme**, RADP, C.N.P, Décembre 1987.

خامسا: التقارير والمنشورات

28-Centre international de hautes études agronomique méditerranéennes, **Le bilan du programme MEDA**, Les notes d'alerte du CIHEAM N° 22, 11 décembre 2006.

29-Centre National de l'Informatique et des statistiques, **Statistiques du commerce Extérieur de l'Algérie**, Période : Année 2006-2007-2008-2009.

30-Commission Européenne, **Accord de coopération entre l'Algérie et la CEF**, Office des publications, Officielles des Communautés Européennes, Luxembourg, 1976.

31-Commission Européenne, **Algérie : document de stratégie 2004-2006 et programme indicatif national 2004-2006**, Bruxelles, 2004-2007.

32-Commission Européenne, **Evaluation à mi-parcours du programme MEDA** : **rapport final**. Office de coopération Europe Aïd, Rotterdam, Janvier 2005.

33-Ministère de la petite et moyenne entreprise et l'artisanat, **Programme Algéro-Allemand** « **Développement économique durable** », Alger, 2007.

34-Ministère de la PME et de l'artisanat, **Le programme national de mise à niveau de la PME Algérienne**, 2008.

35- Ministère de l'industrie et de la restructuration, **Fonds de promotion de la compétitivité industrielle dispositif de mise à niveau des entreprises**.

36-Office National des Statistique, **Les Comptes Economique de 2001-2008**, N° S02, Alger, 2008.

37-Commission Européenne, **Le Processus de Barcelone** : **Cinq ans après 1995-2000**, Le partenariat Euro-méditerranéen, Office des publications officielles des communautés européennes, Luxembourg, 2000.

38-Commission Européenne, **Rapport annuel du programme MEDA pour l'année 2000**, Luxembourg, 2001.

سادسا: الجرائد

39-**El watan**, quotidien National d'information, N° 3345, le 3 Décembre 2001.

40-**El watan**, le 13 Décembre 2000.

41-**Liberté**, 18 Juin 2001.

42-**Liberté Economie**, N° 161, du 13 au 19 Février 2002.

سابعا: المراسيم والأوامر

43- Article 6 de règlement (CE) N : 1488/96 du 23 Juillet relatif au programme MEDA, publié au journal officiel de communauté européenne n : L 189/1 du 30 Juillet 1996.

44- Journal Officiel N° 3604/0611963, décret N° 63-188 du 16/05/1963.

الملاحق

الملحق رقم (1): جدول لأهم المصطلحات المستخدمة في البحث

المصطلح باللغة الفرنسية	المصطلح باللغة العربية
Processus de Barcelone	مسار برشلونة
La Politique méditerranéenne rénovée	السياسة المتوسطية الجديدة
Le nouveau régionalisme	الإقليمية الجديدة
Les programmes indicatifs nationaux	البرامج الاستدلالية أو الإرشادية الوطنية
Programme indicatif régional	البرنامج الاستدلالي الإقليمي
Le système cycle de gestion de projet	نظام حلقة تسيير المشاريع
Accord de coopération	اتفاقية التعاون
Les infrastructures économiques	البنى التحتية الاقتصادية
Les PMI sous-traitantes	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقاولة
La mise à niveau des petites et moyennes entreprises	تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
Le commerce extérieur	التجارة الخارجية
PME : petites et moyennes entreprises	م ص م: مؤسسات صغيرة ومتوسطة
La direction générale de la restructuration industrielle	المديرية العامة للهياكل الصناعية
La direction générale de la compétitivité industrielle	اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية
Le fonds de promotion de la compétitivité industrielle	صندوق ترقية التنافسية الصناعية
Une bourse de sous traitement	بورصة المقاولة
Fiche de synthèse	بطاقة شاملة
Système d'information économique et social	نظام المعلومات الاقتصادية والاجتماعية
Autorisations globales d'importation	تراخيص الاستيراد العامة
Système des importations sans paiement	نظام الاستيراد بدون دفع
Office pour l'orientation, de suivi et la coordination de l'investissement privé	ديوان التوجيه والمتابعة والتنسيق للاستثمار الخاص
Les règles de commercialité	مبدأ المتاجرة
Agence de promotion et soutien de suivi des investissements	وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمارات

Guichet unique	الشباك الواحد
Agence national du développement de l'investissement	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات
La chambre nationale de commerce	الغرفة الوطنية للتجارة
Industries extensive	الصناعات الواسعة
Industries intensive	الصناعات الكثيفة
Le conseil national de l'investissement	المجلس الوطني للاستثمار